



مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية

المجلد الحادي والعشرون - العدد الثاني (رجب - ذو الحجة ١٤٣٦ هـ / أبريل - أكتوبر ٢٠١٥ م)

في هذا العدد

- » دور مكتبة الملك فهد الوطنية في بناء مجتمع المعرفة.
- » المكتبات الخاصة في المملكة العربية السعودية، دراسة ميدانية.
- » توجهات أعضاء هيئة التدريس نحو إنشاء المستودعات المؤسسية في الجامعات السعودية والمساهمة فيها، دراسة مسحية.
- » إدارة السمعة الإلكترونية لجامعة الملك عبد العزيز.
- » جرائم الكتب الإلكترونية، دراسة تحليلية لوضع إستراتيجية حماية لها.
- » التكتلات الرقمية وتأثيراتها في تعزيز مفاوضات تراخيص استخدام قواعد المعلومات، تكتل المكتبة الرقمية السعودية نموذجاً.

مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية

نصف سنوية - علمية - محكمة

تصدر عن مكتبة الملك فهد الوطنية

الدراسات

« المكتبات الخاصة في المملكة العربية السعودية: دراسة ميدانية

سعد سعيد الزهري

« توجهات أعضاء هيئة التدريس نحو إنشاء المستودعات المؤسسيّة في الجامعات السعودية والمساهمة فيها: دراسة مسحية

فهد بن عبدالله الضويحي وحسن عواد السريحي

« دور مكتبة الملك فهد الوطنية في بناء مجتمع المعرفة

جوزاء بنت محمد القحطاني

« الولاء الإلكتروني ود الواقع التواصل بمواقع الشبكات الاجتماعية : دراسة في الأساليب ومدى الإفادة منها بوصفها خدمات معلوماتية

عزة فاروق جوهري

« التكلبات الرقمية وتأثيراتها في تعزيز مفاوضات تراخيص استخدام قواعد المعلومات : تكتل المكتبة الرقمية السعودية نموذجاً

أحمد فرج أحمد

« إدارة المعرفة : مفهومها، وأهميتها، وواقع تطبيقها في المكتبات العامة في دولة الإمارات العربية المتحدة من وجهة نظر مدربوها

خالد عتيق سعيد عبدالله و حاسم محمد حربيس

« إدارة السمعة الإلكترونية لجامعة الملك عبدالعزيز

منى علي محنبي

« جرائم الكتب الإلكترونية: دراسة تحليلية لوضع إستراتيجية حماية لها

رحاب فايز أحمد سيد



المجلد : المجلد الحادي
والعشرون
العدد : الثاني
السنة : 1436

أرشيف الأعداد



البوابة
الرئيسية
للمكتبة

جرائم الكتب الإلكترونية

دراسة تحليلية لوضع إستراتيجية حماية لها

رحاب فایز احمد سید

التمهيد:

لقد كان ظهور الحاسوب الآلي والإنترنت أثراً بالغ على رقي البشرية وتقديمها في أغلب مناحي الحياة الاقتصادية والعلمية والطبية وعدد من المجالات الأخرى، كما صاحبها ظهور خبراء في تطوير هذه التكنولوجيا لقيام بأعمال إجرامية معاصرة تعتمد على التقنية في تنفيذ أفعالهم الإجرامية وبأساليب وطرق جديدة لم تكن معروفة من قبل. وساعد هؤلاء المجرمين ما يشهد له العصر من تطور الوسائل المعلوماتية الحديثة، في زيادة سرعة نشر جرائمهم حتى أصبحت تهدد النظام المعلوماتي، بل أصبح في إمكانهم التسبب في خلق شلل كامل لأنظمة المدنية والعسكرية، الأرضية والفضائية، وغيرها بواسطة قنابل معلوماتية ترسلها لوحة مفاتيح الحاسوب من مسافات تتعدي عشرات الآلاف من الأميال، وذلك دون أن يترك المجرم المعلوماتي أو الإلكتروني أثراً ملماوساً ملاحقته ومعرفة مصدرها.

لتجعل مكافحتها من أولى أولويات المجتمع الدولي والحكومات، ما حتم أهمية الحماية القانونية لمواجهة هذه الأفعال الاجرامية.

وقد لفتت بالفعل هذه الأعمال الإجرامية
أنظار الدول والهيئات الدولية التي أدركت
خطورتها وسهولة ارتكابها وتأثيرها المباشر؛

قسم المكتبات والوثائق، كلية الآداب، جامعة بنى سويف.

- وضع أهداف إستراتيجية تفريزية لسد بعض فجوات الجرائم المعلوماتية في بيئه الكتب الإلكترونية.
 - وضع خطة عمل لحماية الكتب الإلكترونية من الجرائم المعلوماتية التي قد تصيبها (وسائل الحماية).
- ومن أبرز النتائج التي توصلت لها الدراسة:
- ١- تعد السويد أول دولة تسن تشريعات ضد جرائم الإنترن特 أو جرائم المعلوماتية، لا سيما التزوير المعلوماتي؛ أما عام ٢٠٠٣م فقد شهد تعديلات في التشريعات المغربي التي تتعاقب على الأفعال التي تشكل جرائم عنوان (المس بنظام المعالجة الآلية للمعطيات)، وكذا قانون الإمارات العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم تقنية المعلومات وما في حكمها، وقانون الاتصالات المصري أيضًا التأمين المعلومات وتداولها، كما سنت مصر قانون آخر للتتوقيع الإلكتروني عام ٢٠٠٤م.
 - ٢- أما في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية فقد لجأت معظم الدول إلى

إلا أن معظم الدول النامية لا تعتمد خطة وطنية شاملة مبنية على إستراتيجية مدرروسة لحماية معلوماتها، لتوابع التطور الذي حصل في أداء الأعمال في العالم المتقدم. لذا فلا بد من وضع خطة وطنية شاملة مبنية على إستراتيجية واضحة ومدرروسة لحماية وأمن المعلومات وخاصة الكتب الإلكترونية، تسمح بانسبابية الأعمال ولا تتعارض مع الانفتاحية المعلوماتية، ولا تعكر صفو الشفافية المطلوبة لجارة العولمة بكل تحدياتها.

وتهدف هذه الدراسة إلى البحث في السياسات والإستراتيجيات التي ينبغي توخيها لحماية الكتب الإلكترونية من مختلف الاعتداءات التي قد تتعرض لها والمخاطر التي يمكن أن تهددها، مع وضع إستراتيجية مقترحة تهدف إلى ما يلي:

- تقدير البيئة الحالية للكتب الإلكترونية من حيث نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات للجرائم المعلوماتية التي يتعرض لها الكتاب الإلكتروني ومؤلفه.
- تحديد الفجوات المطلوب تخطيها بالنسبة للجرائم المعلوماتية التي تصيب الكتب الإلكترونية.

مناهي الحياة الاقتصادية والعلمية والطبية والعديد من المجالات الأخرى، كما صاحبها ظهور خبراء في تطوير هذه التكنولوجيا للقيام بأعمال إجرامية معاصرة تعتمد على التقنية في تفزيذ أفعالهم الإجرامية وبأساليب وطرق جديدة لم تكن معروفة من قبل. وساعد هؤلاء الجرميين ما يشهده العصر من تطور الوسائل المعلوماتية الحديثة، في زيادة سرعة نشر جرائمهم حتى أصبحت تهدد النظام المعلوماتي، بل أصبح في إمكانهم التسبب في خلق شلل كامل للأنظمة المدنية والعسكرية، الأرضية والفضائية، وتعطيل المعدات الإلكترونية، واحتراق النظم المصرفية، وإرباك حركة الطيران وشل محطات الطاقة وغيرها بواسطة قنابل معلوماتية ترسلها لوحة مفاتيح الحاسوب من مسافات تتعذر عشرات الآلاف من الأميال، وذلك دون أن يترك المجرم المعلوماتي أو الإلكتروني أثراً ملحوظاً للاحتجته ومعرفة مصدرها. والجاني يستطيع بواسطة هذه التقنيات العالية أن يصل إلى أي مكان يرغب فيه، عبر الإبحار في الشبكة المعلوماتية ويتصفح ويتفاعل مع من شاء في أي مكان، فلا مكان ولا زمان يستطيع وضع حدود لهذه الشبكة. ولاشك أنه من الضروري أن توافق

تعديل قوانينها القائمة لتشمل حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالفضاء السيبراني وهو حال كل من الأردن الجزائر والمغرب إلا أن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية على الإنترنت والنشر الإلكتروني والمعالجة الخاصة بقواعد البيانات ما زالت غير معالجة في المنطقة العربية بشكل عام.

٣- كما أصدر الاتحاد الدولي للاتصالات احصائيات باستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات منذ عام ٢٠٠١ م حتى شهر مايو عام ٢٠١٤ م، وطبقاً للإحصائيات يتوقع أن يصل مستخدمو شبكة الإنترنت عالمياً إلى (٣) بليون مستفيد، ويبلغ عدد المستفيدين من الدول النامية تلبي هذه الإحصائية، كما سيصل عدد اشتراكات المحمول إلى (٢٦٣) بليون مشترك، ويتوقع أن تصل نسبة الدول النامية في هذه الاشتراكات إلى ٥٥٪ من بين هذه الاشتراكات

المقدمة النهائية :

٠٠ تمهيد:

لقد كان لظهور الحاسب الآلي والإنترنت أثرٌ بالغُ في رقي البشرية وتقديمها في أغلب

المعلومات لدى هذه الدول في مجمله يعتمد أولاً على الثقة في الأشخاص (في معظم الحالات يظهر هؤلاء الأشخاص الثقة والولاء، لأنهم يحاولون قدر جدهم إبقاء الأمر كما هي عليه ويحاربون التغيير الذي يحمله التطور والتحديث، مع علمنا أن محاربة التطوير والتحديث هي أكبر كارثة تواجه الأمم وخاصة في عصرنا هذا).

لذا فلا بد من وضع خطة وطنية شاملة مبنية على إستراتيجية واضحة ومدروسة لحماية وأمن المعلومات وخاصة الكتب الإلكترونية، تسمح بانسيابية الأعمال ولا تتعارض مع الانفتاحية المعلوماتية ولا تعكر صفو الشفافية المطلوبة لمجارة العولمة بكل تحدياتها. دون التضحية بالأسرار الوطنية والاقتصادية الشقيقة. وهذا يتطلب كفاءات متخصصة وجهد ينطلق من تخطيط سليم، لرسم هذه الخطة التي ستظهر على شكل استراتيجية بسياسات وأنظمة وقوانين وإجراءات مطبقة على نظم الحاسوب وكذلك مطبوعة في أدلة يتم توزيعها والالتزام بها ومتتابعة تفزيذها على مستوى الوطن.

لذا تهدف هذه الدراسة إلى البحث في السياسات والإستراتيجيات التي ينبغي توخيها

التشريعات المختلفة هذا التطور الملحوظ في الجرائم المعلوماتية، فالمواجهة التشريعية ضرورية للتعامل من خلال نظم قانونية غير تقليدية لهذا الإجرام غير التقليدي، هذه المواجهة تعامل بشكل عصري متقدم مع جرائم الحاسوب المختلفة، التي يأتي في مقدمتها الدخول غير المشروع على شبكات الحاسوب ونظم المعلومات، والتحايل على نظم المعالجة الآلية للبيانات ونشر الفيروسات وإتلاف البرامج وتزوير المستندات، ومهاجمة المراكز المالية والبنوك وتعديتها إلى الحروب الإلكترونية، والإرهاب الإلكتروني، ونشر الشائعات والنيل من هيبة الدول، إضافة إلى نشر الرذيلة والإباحية وغيرها من الجرائم الإلكترونية، وقد لفتت بالفعل هذه الأعمال الإجرامية أنظار الدول والهيئات الدولية التي أدركت خطورتها وسهولة ارتكابها وتأثيرها المباشر؛ لجعل مكافحتها من أولى أولويات المجتمع الدولي والحكومات، ما حتم أهمية الحماية القانونية لمواجهة هذه الأفعال الإجرامية.

إلا أن معظم الدول النامية لا تعتمد خطة وطنية شاملة مبنية على إستراتيجية مدرستة لحماية معلوماتها، لتواكب التطور الذي حصل في أداء الأعمال في العالم المتقدم. فحماية

استخدامها، لذا لا بد من الوقوف على ماهيتها وأنواعها حتى يمكن اكتشاف الوقاية اللازمة لكل نوع منها.

٢- يعد الكتاب الإلكتروني من أشكال أو عية المعلومات المهمة، التي أصبحت مفضلة لدى بعضهم من حيث سهولة نشرها وشرائها وتحميلها،...وهكذا، إلا أن ذلك يصاحبها مجموعة من الجرائم والانتهاكات التي تتعرض حق المؤلفين والأجهزة والبرامج المشغلة لهذه الكتب، ومن ثم تحاول هذه الدراسة التعرف إلى ماهية الكتاب الإلكتروني وأنواعها ومكوناتها حتى يمكن تحديد الانتهاكات التي قد تصيب كل مكون من مكوناتها سواء الأجهزة أو البرامج أو المؤلفين والشركات المنتجة لهذه الأجهزة والبرامج.

٣- لا تتوافر دراسة عربية تتناول موضوع جرائم الكتب الإلكترونية وما الإستراتيجية التي يمكن اتباعها لفرض الحماية عليها من هذه الجرائم والانتهاكات التي قد تصيبها.

٤- الحاجة الشديدة إلى دراسات علمية تبرز الجرائم المعلوماتية التي تصيب

لحماية الكتب الإلكترونية من مختلف الاعتداءات التي قد تتعرض لها والمخاطر التي يمكن أن تهددها، مع وضع إستراتيجية مقترنة تهدف إلى ما يلي:

- تقدير البيئة الحالية للكتب الإلكترونية من حيث نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات للجرائم المعلوماتية التي يتعرض لها الكتاب الإلكتروني ومؤلفه.
- تحديد الفجوات المطلوب تخطيها بالنسبة للجرائم المعلوماتية التي تصيب الكتب الإلكترونية.
- وضع أهداف إستراتيجية تنفيذية لسد بعض فجوات الجرائم المعلوماتية في بيئة الكتب الإلكترونية.
- وضع خطة عمل لحماية الكتب الإلكترونية من الجرائم المعلوماتية التي قد تصيبها (وسائل الحماية).

١/٠ أهمية الدراسة ومبرراتها:
تأتي أهمية الموضوع ومبررات اختياره من الأسباب التالية:

- ١- تعد الجرائم المعلوماتية من المصطلحات الحديثة التي صاحبت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ويزداد خطورها مع تطور التكنولوجيا وزيادة معدلات

الكتاب الإلكتروني مع وضع خطة**استراتيجية واضحة لحمايتها.****٢/٠ أهداف الدراسة:**

تحاول الدراسة من خلال تحليل الجرائم المعلوماتية الوصول إلى تحقيق الأهداف

التالية:

١- حصر أنواع الكتب الإلكترونية المحتملة ومكوناتها.

٢- دراسة التصنيفات المختلفة للجرائم المعلوماتية، لتقرير أنواع جرائم الكتب الإلكترونية.

٣- تحليل الإحصائيات العالمية الخاصة ببلاغات الإنترنت حول الجرائم المعلوماتية، وكذا معدلات القرصنة والخسائر الفادحة من جراء انتهاكات الجرائم المعلوماتية.

٤- وضع إستراتيجية لحماية الكتب الإلكترونية من الجرائم المعلوماتية، توضح الوضع الحالي للجرائم المعلوماتية محلياً وعالمياً، سواء نقاط ضعف وفرص أو نقاط ضعف وتحديات، ووضع أهداف إستراتيجية تنفيذية لها.

٣/٠ تساؤلات الدراسة:

تحاول الدراسة الإجابة عن التساؤلات التالية:

١- ما الأنواع المحتملة للكتب الإلكترونية طبقاً لتعريفاته؟

٢- ما مكونات الكتب الإلكترونية التي قد تتعرض للجرائم المعلوماتية؟

٣- ما التصنيفات المختلفة لأنواع الجرائم المعلوماتية؟ وأي منها ينطبق على الكتب الإلكترونية؟

٤- ما الإستراتيجية وخطواتها وتطبيقاتها لحماية الكتب الإلكترونية من الجرائم المعلوماتية؟

٤/٠ مصطلحات الدراسة:

١- الشبكة المعلوماتية: ارتباط بين أكثر من حاسب آلي أو نظام معلوماتي للحصول على البيانات وتبادلها ، مثل الشبكات الخاصة والعامة والشبكة العالمية (الإنترنت).

٢- برامج الحاسوب الآلي: مجموعة من الأوامر والبيانات التي تتضمن توجيهات أو تطبيقات حين تشغيلها في الحاسوب الآلي ، أو شبكات الحاسوب الآلي ، وتؤدي الوظيفة المطلوبة.

والخيارات التي تتفوق بها البيئة الإلكترونية الافتراضية على البيئة الورقية للكتاب كالمكаниات الاسترجاعية للنص، والإتاحة عن بعد، وإمكانية إضافة الروابط الفائقة والوسائل المتعددة إلى غير ذلك، وقد يكون الكتاب الإلكتروني قد أصدر للمرة الأولى في شكل إلكتروني، أو أعيد إنتاجه إلكترونياً عن طريق المسح الضوئي = Scanning لصفحات الكتاب، أو بإعادة إدخال النص الإلكترونياً بواسطة أحد برمجيات تحرير النصوص على أن يوضع المحتوى الإلكتروني للكتاب في صيغة رقمية معينة، مثل: لغة تكويذ النص الفائق = HTML، أو صيغة آسكى = ASCII، أو صيغة الوثيقة المحمولة = PDF، أو الوورد = Word، إلى غير ذلك من الصيغ الرقمية، وهذه الصيغ الرقمية يتم من خلالها تشفير أو تكويذ النص باستخدام أحد برمجيات إنتاج الكتب الإلكترونية؛ حيث يتلزم القراءة الكتاب الإلكتروني وجود برمجيات داعمة يمكنها التعامل مع

٣- الحاسب الآلي: أي جهاز إلكتروني ثابت أو منقول سلكي أو لاسلكي يحتوي على نظام معالجة البيانات، أو تخزينها، أو إرسالها، أو استقبالها، أو تصفّحها، يؤدي وظائف محددة بحسب البرامج، والأوامر المعطاة له.

٤- الدخول غير المشروع، دخول شخص بطريقة متعمدة إلى حاسب آلي، أو موقع إلكتروني، أو نظام معلوماتي، أو شبكة حاسبات آلية غير مصرح بذلك الشخص بالدخول إليها.

٥- الجريمة المعلوماتية: أي فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسب الآلي أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة لأحكام هذا النظام.

٦- الموقع الإلكتروني: مكان إتاحة البيانات على الشبكة المعلوماتية من خلال عنوان محدد.

٧- الكتاب الإلكتروني: وسيط معلوماتي رقمي ينتج عن طريق دمج المحتوى النصي للكتاب من جانب وتطبيقات البيئة الرقمية الحاسبية من جانب آخر؛ وذلك لإنتاج الكتاب في شكل إلكتروني يكسبه المزيد من الإمكانيات

الشكل الورقي أو غيره من الأشكال التي تصدر بها الكتب.

٤/٤ الحدود اللغوية: تتناول الدراسة الإنتاج الفكري فيما يتعلق بالجرائم المعلوماتية والكتب الإلكترونية الصادرة باللغة الإنجليزية والعربية دون التعرض إلى اللغات الأخرى.

٤/٥ الحدود الزمنية والمكانية: تتناول الدراسة الجرائم المعلوماتية وإحصائياتها منذ عام ٢٠٠١م حتى عام ٢٠١٤م.

٦/٠ منهج الدراسة وأدوات جمع البيانات:

٦/١ منهج الدراسة:
اعتمدت الدراسة على منهجين:

- ١- **المنهج الوصفي التحليلي:** والذي يهدف إلى وصف الجرائم المعلوماتية وإحصائياتها العالمية ومعرفة الأسباب التي تعود وراء الجرائم المعلوماتية، وأنواعها المختلفة، التي قد تصيب الكتب الإلكترونية، للخروج بنتائج تفيد في تحديد إستراتيجيات الحماية للكتب الإلكترونية من جراء هذه الجرائم.
- ٢- **المنهج التاريخي:** لدراسة بدايات وتطور الكتب الإلكترونية والجرائم المعلوماتية، وكذا التداعيات الأمنية التي اتخذت لحماية الكتب الإلكترونية من الجرائم أو الأوعية الأخرى.

الصيغ الإلكترونية للكتاب، والكتاب الإلكتروني قد يتم إتاحته على الخط المباشر (عبر شبكات الإنترنت أو الإنترانت أو على الخط غير المباشر عبر قرص ضوئي، أو قرص مرن، أو شريحة اختزانية = Flash Memory) أو عبر جهاز قارئ مخصص للكتب الإلكترونية = ebook Dedicated Reader ، كما يمكن عرضه وقراءته أيضاً باستخدام حاسب شخصي أو حاسب محمول أو باستخدام أحد المساعدات الرقمية الشخصية = PDA .

٥/٠ حدود الدراسة :

١/٥ الحدود الموضوعية: تتناول الدراسة جرائم الكتب الإلكترونية بهدف الوصول إلى وضع إستراتيجية حماية لها.

٢/٥ الحدود النوعية: تقتصر الدراسة على الكتب الإلكترونية دون الدخول في الأنواع الأخرى من أوعية المعلومات، مثل: الدوريات الإلكترونية، أو الرسائل الجامعية الإلكترونية.

٣/٥ الحدود الشكلية: تقتصر الدراسة على الكتب الإلكترونية المتاحة على شبكة الإنترانت وعلى القارئات، ولا يدخل في ذلك

يتعلق بمصطلحي الكتب الإلكترونية والجرائم المعلوماتية مرتبة طبقاً للموضوع الكتب الإلكترونية والجرائم المعلوماتية، ثم طبقاً للتاريخ من الأقدم للأحدث، ثم طبقاً لاسم المؤلف.

١٧٠ الدراسات العربية:

١- دراسة هبة محمد إسماعيل (٢٠٠٤)،
تناولت المقارنة بين كل من: الكتاب الإلكتروني، والكتاب المطبوع للطفل،
من حيث الاستخدام، وما إذا كان
ممكناً أن تصبح الكتب الإلكترونية
بدليلاً عن الكتب المطبوعة، وأي
الأشكال أفضل في توصيل المعلومات:
الشكل الورقي التقليدي، أم الشكل
الإلكتروني المستحدث، وكذلك
تحديد أهم الخصائص المطلوب
توافرها عند إنتاج كتب إلكترونية
للأطفال من واقع آرائهم
ومقتراحاتهم، بالإضافة إلى التعرف
إلى الصعوبات التي واجهت الأطفال
عند استخدام الكتاب الإلكتروني،
وقد تشكل مجتمع الدراسة من
الأطفال المبحوثين ببعض مكتبات
الأطفال بالقاهرة الكبرى^(١).

٢/٦٠ أدوات جمع البيانات:

اعتمدت الدراسة على أداتين أساسيتين في جمع المعلومات، هما:

١/٢/٦٠ أداة البحث الوثائقي: وذلك لجمع الجانب النظري من الدراسة الذي يتعلق بماهية الكتاب الإلكتروني وتطوره، وأنواعه، وماهية الجرائم المعلوماتية وتطورها وتصنيفات لأنواعها المختلفة، وتعريف الإستراتيجية.

٢/٢/٦٠ الإبحار التفاعلي: وذلك بالإبحار في الواقع المتخصص في الإحصائيات الدولية حول الجرائم المعلوماتية وبلاغات جرائم الإنترنت ومعدلات القرصنة وقوانين حماية الملكية الفكرية.

١٧٠ الدراسات السابقة:

تم البحث في قواعد البيانات العالمية مثل بروكاست الخاصة بالرسائل الجامعية، وتبين أنه ليس هناك رسائل أو دراسات تتناول جرائم الكتب الإلكترونية، ومن ثم تم البحث عن الكتب الإلكترونية منفرداً، ثم البحث عن الجرائم المعلوماتية، وهناك كثير من الدراسات التي تتناول الجرائم المعلوماتية لكنها في إطار التشريع والقانون فقط، وفيما يلي أهم الدراسات التي تم توصل إليها فيما

الإلكترونية ونشرها في العالم العربي وخاصة مصر، دراسة نماذج عالمية لتصميم الكتب الإلكترونية، وضع مواصفات تصميم موقع لإنتاج الكتاب الإلكتروني العربي ونشره^(٤).

٢/٧/٠ الدراسات الأجنبية:

هناك دراسات عدّة تتّأول الكتب الإلكترونية من جوانب مختلفة مثل أجهزة القراءة الكتب الإلكترونية وببرامجها وأنظمة اشتراكها والمستفیدين منها، ولقد اختارت الباحثة بعض هذه الدراسات مرتبة ترتيباً تصاعدياً طبقاً لتاريخ النشر.

دراسة كاتب (١٩٩٤م)، بعنوان:
"دراسة تصميم الكتاب الإلكتروني"
وإنما ينطوي على إنتاجه: الكتاب الفائق وبنائه" وهدفت
إلى استكشاف إمكانية إنتاج الكتب
بطريقة آلية باستخدام تقنيات
استرجاع المعلومات لتوفير إمكانية
وصول سريع وفعال للمعلومات^(٥).

- ٢ دراسة لاندوني (١٩٩٧م)، بعنوان:
"نظام الكتاب البصري: دراسة
استخدام النظام البصري في تصميم
الكتب الالكترونية"، وتهدف إلى ترويج

دراسة رامي محمد عبود.^(٢) وهدفت إلى دراسة حجم المعرفة بوجود الكتب الإلكترونية بكل من جامعة المنوفية، والجامعة الأمريكية بالقاهرة، ودراسة حجم ومعدلات استخدام الكتب الإلكترونية بهما، والهدف القرائي من استخدامها، وحجم قراءتها باللغات المختلفة، والطريقة المفضلة لقراءتها، والصيغة المفضلة خلال قراءتها، وأكثر أنواع استخدامها استخداماً، وأكثر أنواع الأجهزة استخداماً في قراءة الكتب الإلكترونية بكل الجامعتين.

٣- تناول محمد فتحي عبد الهادي (٢٠٠٥) في مقاله الكتاب الإلكتروني من حيث تعريفه وتطوره وأنواعه والمسمى قبل المنشود للكتاب الإلكتروني^(٣).

٤- تناولت دراسة أحمد فايز أحمد
نماذج الواقع لنتاج الكتب الإلكترونية
ونشرها في العالم الغربي، تحليل
وتقدير نماذج الواقع لنتاج الكتب

تجريبية لعادات الطلاب القرائية الإلكترونية، وتهدف إلى فهم عادات طلبة الكليات تجاه القراءة الإلكترونية، وهي دراسة أولية أجريت لاختبار ملامح الكتاب الإلكتروني التي يستخدمها الطلاب وتقييمها^(٩).

٦- دراسة سكولنيك (أبريل ٢٠٠١م)، بعنوان: "دراسة عمليات القراءة بأجهزة القراءة المكثفة"، وتهدف إلى تحديد الإستراتيجيات التي يتبعها المستفيدين في القراءة من القارئات الإلكترونية، ودراسة مدى إمكانية استخدام الوسيط الجديد لأهداف قرائية محددة، وأنواع النصوص التي يقرأها المستفيدين على القارئات الإلكترونية المكثفة، ومعرفة ملامح النصوص المتاحة للقراءة الإلكترونية^(١٠). وعلى الرغم من أن هذه الدراسة تركز على دراسات المستفيدين، لكنها تركز على نوع محدد من أنواع الكتب الإلكترونية وهو الكتب الإلكترونية المكثفة ودراسة ملامحها ومزاياها وعيوبها، وهي بذلك تختلف عن دراسة الطالب التي تركز على موقع إنتاج

تعريف العوامل المرشدة لإنتاج كتب الإلكترونية أكثر فعالية، ودراسة احتياجات القراء وتوقعاتهم بالنسبة للكتب الإلكترونية، وتقديم القارئ بشيء مشابه بالكتاب الورقي من حيث الملامح المادية مثل الحجم والنوعية وغيرها^(٦).

٣- دراسة وويردن (١٩٩٨م)، بعنوان: "الكتب الإلكترونية: دراسة للملامح المحتملة وقيمتها المتوقعة"، وهدفت إلى توضيح طرق تعريف المستفيدين بمزايا الكتب الإلكترونية، وما يتمناه المستفيدين من مزايا إضافية، وما يمكنهم دفعه مقابل هذه المزايا^(٧).

٤- دراسة ويلسون (١٩٩٩م)، بعنوان: "أهمية الشكل في تصميم كتب الويب"، وه تستند على فرضية مشروع الكتاب البصري، التي تهدف إلى دراسة تأثير شكل المحتوى عند إعداد الكتاب المدرسي العلمي للنشر الإلكتروني تأثيراً إيجابياً على استخدامه^(٨).

٥- دراسة سيمون (٢٠٠١م)، بعنوان: "الكتب الدراسية الإلكترونية: دراسة

هذه الملامح القدرة على ابتكار أنشطة تفاعلية عن طريق برامج إنشاء الكتاب الإلكتروني وأنواع الكتب المختلفة، مثل: الكتب المصورة، والكتب الناطقة، وكتب الوسائط المتعددة، وكتب الويب، ثم وسائل الفائقة، وكتب الوب، ثم حلل مدى إدراك المدرسين وخبراء الكتاب الإلكتروني لهذه الملامح، وأثبتت الدراسة أن هناك دليلاً واضحاً يبين مدى اتفاق المدرسين والخبراء على أهمية الملامح المقترنة، كما تم تحقيق تفاعل الأطفال مع الكتب الإلكترونية على الأجهزة المحمولة، والأنشطة التفاعلية وبرنامج بناء الكتاب الإلكتروني، ورصدت المؤشرات الإيجابية للتفاعل^(١١).

- دراسة فرنانديز (أبريل ٢٠٠٣)، وهي تقارن بين مدى استخدام المكتبات للكتب في شكلها المطبوع والإلكتروني في جامعة شمال كاليفورنيا في شابل هيل = Chapel Hill؛ حيث تهدف هذه الدراسة إلى التأكيد على قيمة المقارنة بين إحصائيات الاستخدام في تتميم المجموعات، بالإضافة إلى تقييم مدى

الكتب الإلكترونية ونشرها دون التركيز على نوع محدد من الكتب الإلكترونية.
- دراسة شيراتدين (٢٠٠٢م)، بعنوان: "المalamح المبتكرة للكتب الإلكترونية" وبنائها: التعليم المتوقع وأدوات التأليف لبيئة مدرسة ماليزيا الذكية، وتهدف إلى التتحقق من أهمية الكتب الدراسية الإلكترونية في تعليم الأطفال في بيئة المدرسة الذكية؛ لكي يمكن اقتراح ملامح مناسبة لكتب الأطفال الإلكترونية بالاعتماد على المفهوم المألوف للكتاب (باستخدام مسار المتطلبات الهندسية من منظور هندسة البرمجيات)، وتتضمن هذه الملامح ملامح الكتاب المدرسي التقليدي، والملامح المفيدة في تنويع أنماط تعليم الأطفال؛ ولقد تم تعريف الملامح كافة في شكل نموذج المفاهيم، مع التركيز على دمج الأنشطة التعليمية التفاعلية بالاعتماد على نظرية نمط التعليم المناسب للأطفال، ومن هنا أطلق على نموذج الكتاب الإلكتروني بالكتاب التفاعلي. كما حددت الملامح الإبداعية لبرنامج إنشاء الكتاب الإلكتروني، ومن

وتهدف إلى التحقق من العلاقة بين مدى قبول المتخصصين لـ تكنولوجيا الكتاب الإلكتروني ومدى كفاءتها ومستويات الاستخدام سواء كانوا في منازلهم أو أماكن عملهم وذلك طبقاً للعمر والنوع، ويكون المشاركون في هذه الدراسة من أعضاء ثلاث منتديات من منتديات ياهو^(١٤).

وكما يظهر من هذه الدراسات أن هناك (٧) دراسات انصبّت على دراسات المستفيدين من الكتب الإلكترونية سواء كانت كتب أطفال أو كتب دراسية أو جامعية في أماكن مختلفة، كما ترکزت (٢) دراسات على الملامح المادية الواجب توافرها في تصميم الكتاب الإلكتروني، ويلاحظ أن الدراسة الحالية ستفيد من الدراسات السابقة بصفة عامة، إلا أن ترکيزها على الجرائم المعلوماتية التي تصيب الكتب الإلكترونية وكيفية وضع إستراتيجية لحمايتها ضد هذه الجرائم.

٣/٧٠ الدراسات التي ركزت على الجرائم الإلكترونية والحماية منها:

١- أجري ليسيسي، كو (٢٠٠٣) دراسة هدفت إلى الكشف عن أسباب توجه الأفراد والمنظمات إلى القرصنة. وقد

تأثر المجالات الموضوعية على أفضلية المستفيدين لتصنيفة المطبوعة أو الإلكترونية؛ لذا تكون عينة الدراسة من (٣٠) ثلاثين عنواناً في (١٠) عشر مصنفات موضوعية منفصلة من المجموعة المطبوعة الخاصة بجامعة شمال كاليفورنيا ومجموعة الكتب الإلكترونية الخاصة بشبكة المكتبات^(١٥).

٩- هدف دراسة لاني (٢٠٠٦) بعنوان: "تقييم الكتب الدراسية الإلكترونية في منهج الأعمال التجارية"، وهدفت إلى تقييم الفائدة التعليمية للكتب الدراسية الإلكترونية، وتقييم إمكانية استخدام واجهات المستفيدين الخاصة بالكتب الدراسية الإلكترونية؛ لذا استخدمت الدراسة المسحية على الويب وتمثل العينة في طلاب الفرقـة الرابعة بمدارس الأعمال التجارية والمستفيدين من الكتب الدراسية الإلكترونية في موضوعات الأعمال التجارية^(١٦).

١٠- دراسة هيـج (يوليو ٢٠٠٦م)، بعنوان: "تكنولوجيا الكتاب الإلكتروني: العلاقة بين الكفاءة الشخصية ومستويات الاستخدام طبقاً لنـوع والـعمر"،

٣- أجرى الضراب (٢٠٠٥) دراسة عن استخدام طريقة البصمة المائية للحد من قرصنة البرمجيات وحماية حقوق الملكية الفكرية، حيث تم من خلال الدراسة وضع طريقة مبتكرة وضوابط لاختبار وتقدير التقنيات المختلفة لوضع البصمة المائية في البرمجيات وبالتالي إمكانية قياس فعالية وكفاءة تقنيات البصمة المائية في البرمجيات الحالية أو المستقبلية^(١٧).

٤- قام الشيخ راشد والقضاة وبليس (٢٠٠٦) بدراسة للكشف عن قرصنة البرمجيات في الأردن محاولة للوصول إلى حلول، فكانت التوجهات أنه في حين تقع مسؤولية توعية الطلبة بحقوق الملكية الفكرية ومخاطر القرصنة على قطاع التعليم فإن توعية عامة الشعب بمختلف مستوياتهم تقع على عاتق الحكومة والقطاع الخاص. والتأكيد بأن زيادة الوعي مفتاح القدرة على الحد من ظاهرة القرصنة^(١٨).

٥- فقد أكد هيندوجا (٢٠٠٨) أن دراسة السلوك الاجتماعي يمكن أن يحد من انتشار هذه الظاهرة، فقد بنى دراسته

تضمنت اقتراح بعض الحلول للحد من الظاهرة في المدارس مثل توعية الطلبة والمدرسين بالمسؤوليات والقيود الواجب مراعاتها عند استخدام البرمجيات، إضافة إلى جعل السياسات المتعلقة بقرصنة البرمجيات جزءاً من سياسات حقوق الطبع لفائدة لها على الرغم من كلفتها العالية^(١٩).

٢- جاءت دراسة الشيخ والراشد (٢٠٠٤) بهدف دراسة أثر البيئة التعليمية والمناهج الدراسية الموجودة على مستوى المعرفة بمخاطر قرصنة البرمجيات والحد منها، حيث أوصت الدراسة إدارة الجامعات والمنظمات التعليمية بالاهتمام بإقامة الندوات والمحاضرات والمؤتمرات وكذلك تشجيع نشر الأبحاث العلمية والمقالات الحكمة وتوجيه المعلمين والمشرفين التربويين للتركيز على موضوع قرصنة البرمجيات وطرق مكافحتها، كما أوصت الدراسة بضرورة العمل على تطوير منهج دراسي متكملاً للمساهمة بصورة فعالة في مكافحة هذه الظاهرة^(٢٠).

كل من لي نش Lynch (١٩٩٩م)^(٢٣) وتييري Terry (١٩٩٩م)^(٢٤) بين المحتوى والأجهزة والبرامج، وتركز بالأس = Balas (٢٠٠٠م)^(٢٥) على البرامج المطلوبة لقراءة الكتاب الإلكتروني، كما يجمع كافانوف = Cavanaugh (٢٠٠٢م)^(٢٦) بين الأجهزة والبرامج لعرض محتوى الكتاب في شكل إلكتروني، في حين يركز أورميis = Ormes (٢٠٠١م)^(٢٧) وفاندر فيير = Vander Veer (٢٠٠١م)^(٢٨) على الصيغة فقط، بينما نجد أن هناك بعض المحاولات لتعريف وفهم مصطلح "الكتاب الإلكتروني"؛ حيث تعمل على تعليم المصطلح ليشمل على أوعية المعلومات الأخرى المتاحة في الشكل الإلكتروني دون وضع خصائص أو معايير تعمل على التفريق بين مختلف أنواع الأوعية الإلكترونية الأخرى بالكيفية نفسها التي يتم بها التفريق فيما بينهم في الشكل التقليدي، وذلك مثلاً يشير كاوكل = Cawkell (١٩٩٩م)^(٢٩) وبالمر Palmer (٢٠٠١م)^(٣٠) ورومانيو Romano (٢٠٠١م)^(٣١) وأرمسترونج Armstrong (٢٠٠٢م)^(٣٢) ليندا ومونيكا Linda and Monica (٢٠٠٥م)^(٣٣). ولقد وضع أحمد فايز تعريفاً إجرائياً شاملًا لكتاب الإلكتروني: فهو وسيط

على فرضية أن الشخص المقرصن ليس لديه ميول للمشاركة مع الآخرين أو اهتمام بهم وابتكراتهم ويميل إلى الوحيدة وقضاء معظم الأوقات والمناقشات عبر الإنترنت هو أكثر ميلاً لقرصنة البرمجيات^(١٩).

المبحث الأول: الكتاب الإلكتروني: تعريفه وتطوره وأنواعه ومكوناته:

١/١ تعريف الكتاب الإلكتروني:

تركز بعض مفاهيم وتعريفات الكتاب الإلكتروني على مضمون الكتاب الإلكتروني أو محتواه، والشكل الرقمي الجديد الذي تم التحول إليه، أو مسألة التحول من البيئة الورقية لكتاب إلى البيئة الرقمية مثلما أشار كل من روش Rouch (٢٠٠١م)^(٢٠) وهيلسند Hillesund (٢٠٠١م)^(٢١) وهوكينز Hawkins (٢٠٠٠م)^(٢٢)، وعلى الجانب الآخر ترى بعض التعريفات والمفاهيم طرح مفهوم "الكتاب الإلكتروني" من خلال ثلاثة متغيرات، وهي: الأجهزة، والبرمجيات، والمحتوى الرقمي للدلالة على أحد المتغيرات أو بعضها دون البعض الآخر، وربما تشمل المتغيرات الثلاث السابقة معًا؛ حيث نجد مورجان Morgan (١٩٩٠م)^(٢٣) يربط بين الأجهزة والبرامج، ويميز

الإلكترونية للكتاب، والكتاب الإلكتروني قد يتم إتاحته على الخط المباشر (عبر شبكات الإنترنت أو الإنترانت^(٣٤) أو على الخط غير المباشر عبر قرص ضوئي، أو قرص مرن، أو شريحة اختزانية = Flash Memory ، أو عبر جهاز قارئ مخصص للكتب الإلكترونية = جهاز قارئ ebook Dedicated Reader ، كما يمكن عرضه وقراءته أيضًا باستخدام حاسب شخصي أو حاسب محمول أو باستخدام أحد المساعدات الرقمية الشخصية = PDAs .

٢/١ تطور الكتاب الإلكتروني:

لقد مر الكتاب بعده مراحل بدءً من ألواح الطين وحتى ظهور الشكل الرقمي للكتاب وهو الكتاب الإلكتروني، وكما هي حال كثير من التطورات التكنولوجية الحديثة فإن معظم الأفكار التي تُطرح تبقى مجرد أفكار لفترة طويلة قبل أن تتمكن التكنولوجيا من تحقيقها، وهذا ما حدث بالنسبة للكتاب الإلكتروني، - ويعد فانيفار بوش = Vannevar Bush المستشار العلمي للرئيس الأمريكي - أول من طرح فكرة الكتاب الإلكتروني، من خلال الآلة ميمكس = Memex؛ حيث قام في أوائل عام ١٩٣٠م بكتابة مقال عن هذه الآلة^(٣٥)، وقد تخيل فانيفار بوش أن الآلة ميمكس مرتبطة

معلوماتي رقمي يتم إنتاجه عن طريق دمج المحتوى النصي للكتاب من جانب وتطبيقات البيئة الرقمية الحاسبية من جانب آخر؛ لإنتاج الكتاب في شكل إلكتروني يكسبه المزيد من الإمكانيات والخيارات التي تفوق بها البيئة الإلكترونية الافتراضية على البيئة الورقية للكتاب كالمكانيات الاسترجاعية للنص، والإتاحة عن بعد، وإمكانية إضافة الروابط الفائقة والوسائل المتعددة إلى غير ذلك، وقد يكون الكتاب الإلكتروني قد أصدر للمرة الأولى في شكل إلكتروني، أو أعيد إنتاجه إلكترونيًا عن طريق المسح الضوئي = Scanning لصفحات الكتاب، أو بإعادة إدخال النص الإلكتروني بواسطة أحد برمجيات تحرير النصوص على أن يتم وضع المحتوى الإلكتروني للكتاب في صيغة رقمية معينة، مثل: لغة تكويذ النص الفائق = HTML ، أو صيغة آسكي = ASCII ، أو صيغة الوثيقة المحمولة = PDF ، أو الوورد = Word إلى غير ذلك من الصيغ الرقمية، وهذه الصيغ الرقمية يتم من خلالها تشفير أو تكويذ النص باستخدام أحد برمجيات إنتاج الكتب الإلكترونية؛ حيث يستلزم لقراءة الكتاب الإلكتروني وجود برمجيات داعمة يمكنها التعامل مع الصيغ

توفير طريقة سريعة لزيادة إمكانية الباحث للحصول على حلول للمسائل المعقدة، ولم يتخيل الحاسوب الآلي كبدائل لذكاء الإنسان ولكن كوسيلة لتطويره وزيادته، وكانت أول الأمثلة الافتراضية التي شرحتها دوجلاس ويمكن تفويتها بهذه التقنية هي تصميم معماري لأي مبنى باستخدام شيء مشابه لبرامج الكاد = CAD الرسمية؛ وبهذا كان دوجلاس أول من فكر في تطوير عناصر واجهة الحاسوب الآلي، مثل: الشاشات النقاطية، والنص الفائق، وواجهة المستخدم الرسمية .^(٣٩)

كما تعود فكرة الكتاب الإلكتروني المحمول إلى عام ١٩٦٨، وهو نتيجة عمل آلن كاي = Alan Kay بمركز بحوث بالو آلتوزيروكس Xerox's Palo Alto Research (بارك) (PARC) للأطفال؛ حيث توصل إلى أن يطور أول حاسب آلي محمول، وهو عبارة عن حاسب في حجم الكتاب وسماه دينابوك = Dynabook، وهو يشبه الحاسوب المحمول الحديث = Laptop، وتمثل فكرته في حاسب آلي صغير قادر على الاتصال اللاسلكي ويمكن الوصول إليه مثل الكتاب الورقي؛ وبهذا يُعد آلن كاي أول من صمم شاشة عرض مسطحة،

آلياً بالمكتبة، ويمكنها عرض الكتب والأفلام الموجودة بها، كما تتيح إمكانية إنشاء روابط للمعلومات بالإضافة إلى عرض هذه الروابط^(٣٦)، ومن مزايا الآلة ميمكس أيضاً إتاحة إمكانية تسجيل معلومات جديدة على الميكروفيلم، مثل: التقاط الصور من الورق، أو من الشاشة باللمس^(٣٧). وقد وصفها بوش أيضاً بأنها (مساعد الذاكرة)؛ حيث يمكنها ترتيب مواد المعلومات في فئات ومجموعات منظمة، وبالضغط على أحد أزرارها يستطيع المستفيد تعقب الحقائق والمعلومات والحصول عليها، كما يمكنه إضافة ملاحظات خاصة وهو يشبه إلى حد كبير استخدام النصوص الإلكترونية عبر الحاسوب الآلي، أو قارئات الكتب الإلكترونية^(٣٨)، لكن لم يكن الحاسوب الآلي قد تم اختراعه في ذلك الوقت، وبالتالي لم تكن هناك وسيلة لإنجاز مثل هذا المشروع، ولم يتم الاهتمام بفكرة فانيفار بوش في تلك الفترة.

وفي عام ١٩٦٢م نشر دوجلاس أفكاره في مقالة بعنوان زيادة الفكر الإنساني: الإطار المفهومي = Augmenting Human Intellect: A Conceptual Framework هذه المقالة مسألة قدرة الحاسوب الآلي على

جانب دستور الولايات المتحدة الأمريكية وكتب الأطفال (٤٣).

كما بدأ الناشرون مثل إستجات Eastgate وإلكترا بريس = Electra Press وشركة الكتاب على قرص = Book-on Disc تجربة حفظ الكتب الإلكترونية على الأقراص المرنة في أواخر السبعينيات وخلال الثمانينيات (٤٤)، ويشير إلى ذلك تقرير سيبولد عن النشر على الإنترنت = The Seybold Report on Internet Publishing، حيث ذكر أن الناشرين قاموا بتحويل الكتب الورقية إلى كتب رقمية منذ أكثر من عشر سنوات، وحاولت شركة سوني مع بداية التسعينيات تحويل الكتب إلى إصدارات عدة من الكتب الإلكترونية المحمولة لكنها باءت بالفشل، وقد تزامن هذا مع انتشار الموسوعات على الأقراص الضوئية متضمنة الملامح التفاعلية والوسائل المتعددة (٤٥).

كما حول منتجو الكتب الإلكترونية الأوائل الكتب الورقية إلى إلكترونية عن طريق مسحها ضوئياً باستخدام نظام التعرف الضوئي على الحروف والرموز Optical Character Recognition (OCR) Recognition (٤٦)، ثم أتيحت في

أول من استخدم الصور والرسوم المتحركة (٤٠).

أما في عام ١٩٧٢ فقد بدأ مشروع جوتبرج على يد مايكيل هارت Michael Hart عندما تم منحه حق الانتفاع بتشغيل الحاسوب الرئيس بما يعادل (١٠٠،٠٠٠،٠٠٠) مئة مليون دولار كمنحة من معمل أبحاث المادة في جامعة إلينوي = University of Illinois (٤١)، وكانت فلسفة مايكيل هارت لمشروع جوتبرج تقوم على أساس أن أعظم قيمة للحاسوب هي قدرته على التخزين والبحث والاسترجاع وليس على قدرته على إجراء العمليات الحسابية، حددت هذه الفلسفة مخرجات هذا المشروع على أساس أن النصوص الإلكترونية التي تكونت في مشروع جوتبرج يجب وضعها في أبسط شكل إلكتروني متاح وأسهل شكل يمكن استخدامه (٤٢)، ومنذ بدء المشروع حتى ينابير عام ١٩٩٩ بلغ عدد الكتب التي وضعت على شكل كتاب إلكتروني (١٥٩٦) كتاباً، ويتاح على موقع المشروع على الإنترنت دليل مرتب بالعناوين التي تم تحويلها إلى الشكل الإلكتروني مع كشاف للمؤلفين، ويضم الموقع مجموعة كبيرة من الأعمال الأدبية العالمية إلى

أزعجت صناعة بعض الوسائل، مثل: مجموعة خبراء الصور المتحركة الطبقة الثالثة = Layer-3 (MP3) وقرص Digital (DVD) الفيديو الرقمي = Versatile/Video Disc، لذا طورت شركة Adobe إصدارة آمنة من صيغة الوثيقة المحمولة، وهي: صيغة الوثيقة المحمولة التجارية PDF التي أطلقتها في فبراير عام ٢٠٠٠ Merchant Key لتيح للمستخدمين إمكانية فتح الكتب الإلكترونية المشفرة باستخدام كود رئيس Code، ويقوم معظم ناشرو الكتب الإلكترونية بتطبيق هذه الطرق للحماية، كما أتاحت شركة Microsoft إمكانية تحميل قارئ Microsoft Reader مجاناً حتى تدخل سوق الكتاب الإلكتروني، وطورت نوعاً جديداً من الخطوط وهو نوع الخط الواضح = Clear Type؛ لكي ينافس صيغة الوثيقة المحمولة، وهذا الخط زاد من إمكانية توضيح الحروف على الشاشة؛ حيث إنه يعتمد على eXtensible Markup Language (XML) (٤٩).

٣/١ أنواع الكتب الإلكترونية:
تساعد الطبيعة الرقمية "للكتاب الإلكتروني" على إيجاد كثير من الفئات الفرعية

صيغة نص آسيكي لإمكانية تحميلها بسهولة من الإنترنت (٤٧).

وقد توالى الاهتمام بالكتاب الإلكتروني ومناقشة قضایاه المختلفة، وكانت أولى القضايا التي ناقشها منتدى الكتاب الإلكتروني المفتوح = Open eBook Forum (OEBF) هي تطوير طريقة إنشاء الملفات باستخدام لغة التكويid الممتدة = XML، ولغة تكويid النص الفائق HTML، وهي اللغات المستخدمة لإنشاء موقع الويب (٤٨)، أما القضية الثانية فهي مسألة حماية حق المؤلف؛ حيث يهتم ناشرو الكتب الإلكترونية بمخاطر القرصنة والانتهاك الأمني للمعلومات عندما تُشَارِك الأعمال على الإنترنت، فبعد نشر ستيفن كنج لروايته "ركوب الرصاص" على الخط المباشر، سُرقت النسخ ووضُعت على موقع الويب لكي يتمكن الآخرون من تحميلها، كما ظهرت مسلسلات Harry Potter على الخط المباشر بطريقة غير قانونية بعد صدور المطبوع بفترة وجiza، ومما لاشك فيه أن التطورات التكنولوجية الحديثة في مجال التشفير وحماية البيانات قد ساعدت ناشري الكتاب الإلكتروني أن يخطوا خطوة نحو حل مشكلات القرصنة والقضايا القانونية التي

Open Devices، الكتب الإلكترونية المفتوحة = e-books، الكتب المجانية أو الكتب الإلكترونية المتاحة للجميع، الكتب البديلة = Pseudobooks، الكتب الفورية = Not Quite A Instabooks Book، الكتب المنشورة ذاتياً أو بواسطة أفراد = Self-Publishing، الكتب الإلكترونية E-Books Before The فيما قبل الويب = Extended Books Web، الكتب الممتدة = كما يمكن أن تحتوي الكتب الإلكترونية من وجهة نظر علم الاتصال على أنواع مختلفة من المعلومات، مثل: النص والصورة والصوت، ويمكن تصنيف الكتب الإلكترونية إلى عشرة أنواع رئيسية بناء على أنواع المعلومات التي تتضمنها، والملامح الأساسية التي تعرضها والوظائف التي تؤديها وهي ^(٥٣): الكتب الدراسية = Textbooks، الكتب المصورة = Talking Picture Books Moving Books، كتب الصور المتحركة = Picture Books Multimedia Books، الكتب متعددة الوسائط = Polymedia Books، كتب الوسائط الفائقة = Hypermedia Books

التي تدرج تحت الفئة الأم للكتب الإلكترونية، وفيما يلي تصنيف لأنواع الكتب الإلكترونية وفقاً لما يراه المتخصصون في هذا الشأن: يرى هابارد = Hubbard (٢٠٠٠م) تقسيم أنواع الكتب الإلكترونية إلى ثلاثة أنواع، وهي: كتب الويب = Web Books، كتب بالالم = Palm Books، الحبر الإلكتروني = Electronic Ink.

كم ايتس هوكينز = Hawkins (٢٠٠٠م) ^(٥١) التقسيم الكتب الإلكترونية إلى أربعة أنواع معتمداً على طرق إتاحة المحتوى وإمكانية الوصول وهي: الكتب الإلكترونية المحملة من على الويب = Downloadable ebooks، قارئات الكتب الإلكترونية المكثفة = Dedicated Readers، الكتب المتاحة على الويب = Web-accessible ebooks، حسب الطلب = Print-on-Demand Books بينما يرى كراوفورد = Crawford (٢٠٠٣م) ^(٥٢) تقسيم الكتب الإلكترونية إلى تسعة أنواع معتمداً في ذلك على الصيغ والمعايير وشكل الوسائط وطول المحتويات وإمكانية الوصول، وهي: أجهزة الكتب الإلكترونية المملوكة = Proprietary E-Book

على الحاسبات الشخصية أو على أي جهاز قارئ وهي التي يطلق عليها كتب الويب، أما قارئات الكتب يقصد بها كل أنواع الأجهزة القارئة للكتب الإلكترونية والتي يتم تحميل أي محتوى مع توافر برنامج خاص وصيغة خاصة، في حين يحقق الورق الإلكتروني رغبات المستفيدين المعتمدين على الكتب الورقية.

٤/ مزايا الكتب الإلكترونية وعيوبها:

لقد اختلفت الآراء حول مزايا الكتب الإلكترونية وعيوبها، وكان لكل فئة من فئات المستفيدين رأيها الخاص نحو فائدة الكتب الإلكترونية أو عيوبها، فتحقق الكتب الإلكترونية عددًا من المزايا للمستفيدين حيث يمكنهم إنتاجها بسهولة وتوزيعها بأقل تكلفة محتملة، كما يمكنهم تحميل عدة كتب إلكترونية على جهاز قارئ واحد، مع إمكانية إضافة هومаш وتعليقات وعمل تنسি�قات مختلفة للنص واستخدام الوسائط المتعددة، كما يمكن للطلاب تحميل عدد كبير من النصوص إلى الحاسبات الشخصية ليتمكنوا بعد ذلك من استخدامها بدلاً من حمل عدد من الكتب، ويمكن أن تساعد في رفع معدلات المعرفة والثقافة على المستوى القومي، ويسهل

الكتب الإلكترونية الذكية = Intelligent Books، كتب الوسائط عن بعد = Telemedia Books، الكتب الكونية = Cyberbooks. ويشير محمد فتحي عبد الهادي (٢٠٠٥م) إلى وجود طرق متعددة لتقسيم الكتب الإلكترونية، فقد تقسم حسب الموضوع، وحسب الجهاز المستخدم، وحسب حوامل المعلومات، أو طبيعة المنصة (بيئة التشغيل) = Platform التي تحملها، ومن ثم يمكن تقسيم الكتب الإلكترونية إلى الأنواع التالية (٥٤): الكتب على أقراص مدمجة، الكتب الرقمية المخزنة على شرائح رقمية على شكل ذاكرة قراءة فقط = Read Only Memory (ROM)، الكتب المخزنة على الإنترنت والقابلة للتحميل مجانًا أو مدفوعة الثمن للمشترين مجانًا، كتب تقليل الصفحات = Pageturner، والكتب الملفوفة = Scrolling Books، الكتب المحمولة = Portable Books.

ويمكن تقسيم الكتب الإلكترونية إلى ثلاثة أنواع فقط، وهي: كتب الويب، وقارئات الكتب الإلكترونية، والورق الإلكتروني؛ حيث يمكن الحصول على محتوى كل الكتب الإلكترونية عن طريق تحميلها من الإنترنت

إحصائيات أكثر دقة حول استخدام مجموعات الكتب، مع إمكانية اقتناء أعداد هائلة من الكتب دون النظر إلى مساحة المكتبة وعدد الموظفين أيضًا، بالإضافة إلى التغلب على مشكلات الاقتناء والتزويد والفهرسة والإعارة، لكن عادة ما يتطلب من العاملين بالمكتبات التدريب على استخدام الكتب الإلكترونية^(٥٦).

وأما المؤلفون فيمكنهم نشر أعمالهم بأنفسهم بأقل تكلفة، ولهم الحق في إتاحتها مجانًا أو بمقابل، لكن عادة ما يقلق المؤلفون من سرقة أعمالهم المتاحة لكل أنواع المستفيدين على الإنترنت^(٥٧)، أما الناشرون فإن الكتب الإلكترونية أفضل من الورقية لديهم لسهولة نشرها وتوزيعها وقلة تكاليفها، كما توفر الوقت لهم، لكن يعيبيها عدم إقبال المستفيدين على شرائها^(٥٨).

١/٥١ مكونات الكتب الإلكترونية:

١/٥١/١ قارئات الكتاب الإلكتروني:

توفر قارئات الكتب الإلكترونية الحديثة إمكانية الوصول للالاف من الكتب، في ظل العالم التكنولوجي الذي حطم المعايير السابقة الخاصة بالوصول إلى الوسائل والرسائل، ولقد كانت أوائل القارئات الإلكترونية مرتفعة

على ضعاف البصر استخدامها نظرًا لإمكانية تكبير الحجم أو تصغيره، وإمكانية تقليل الصفحات للمعاقين بصريًا^(٥٩).

وعلى الرغم من عيوب الكتب الإلكترونية بالنسبة للمستفيدين والتي تمثل في ارتفاع تكلفة الأجهزة، وغياب الشكل المادي للكتاب الورقي، وتغيير الأجهزة القارئة للكتب باستمرار، وزيادة احتمال إصابة المستفيد بالصداع نتيجة درجة الوضوح المنخفضة للشاشة، وقلة عنوانين الكتب الإلكترونية المتاحة وقلة الأجهزة أيضًا، وعادة ما يستغرق الكتاب الإلكتروني وقتًا طويلاً في تحميله؛ إلا أن معظم هذه العيوب في طريقها للوصول إلى حل بشأنها؛ حيث تزايدت أعداد العنوانين المتاحة وأعداد الأجهزة أيضًا، كما تعمل شركات إنتاج الأجهزة على إنتاج جهاز يتواافق مع أنواع المستفيدين كافة.

ولم تقتصر مزايا الكتب الإلكترونية على المستفيدين فقط بل شملت المكتبات والمؤلفين والناشرين؛ حيث يمكن التعاون فيما بينهم على إنتاج ونشر كتب إلكترونية وإتاحتها للمستفيدين من المكتبات المختلفة، ويمكن للمكتبات الحفاظ على الكتب النادرة بتحويلها إلى الشكل الإلكتروني، والحصول على

تضمينها شاشات مضادة للخلفية، وتشتمل على قواميس، كما توفر هذه الأجهزة إمكانيات البحث، وعمل روابط داخل الصفحة، وإضافة ملاحظات في الهوامش، بالإضافة إلى إمكانية ربطها بالحواسيب الشخصية، أو احتوائهما على مودم داخلي لسهولة التحميل من الإنترنت^(٥٩). وعلى الرغم من هذه المزايا، إلا أن القارئات المكتففة تعاني من أربع مشكلات رئيسية هي:

- ١- مقاييس ومواصفات غير متوافقة مع بعضها، فمثلاً: توجد مواصفات شركة ميكروسوفت تقابلها مواصفات شركة RCA وغيرها.
 - ٢- ليس هناك عدد كافي من عنوانين الكتب الإلكترونية المتوفرة لقراءتها من قبل معظم المستفيدين.
 - ٣- عدم ملاءمة تقنيات عرض النصوص؛ مما يؤدي إلى صعوبة القراءة وعدم الراحة في أثناء قراءتها.
 - ٤- مشكلات حماية الملكية الفكرية.
- إلا أن معظم هذه المشاكل في طريقها للحل؛ إذ إن أعداد العنوانين الإلكترونية ستزداد بلا شك مع انخفاض أسعارأجهزة القراءة وتحسين تقنيات العرض، ومن ثم انتشار

التكلفة وثقيلة الوزن، وخلال خمس سنوات مع ظهور أول جهاز كنديل = Kindle عام ٢٠٠٧م، وتحسنت الخيارات بشكل كبير. تتميز أحدث إصدارات من سلسلة كندل = Kindle من شركة آمازون = Amazon وسلسلة نوك = Barnes & Noble من بارنزونوبيل = Nook بقارئات إلكترونية ذات شاشة باللمس بتكنولوجيا الحبر الإلكتروني، وبلغ وزنها أقل من ٢٢٤ جرام، وتستمر البطارية لعشرين ساعات، مما صعب مع مرور الوقت الاستغناء عن تكنولوجيا القارئات الإلكترونية. وتتقسم أجهزة القراءة المحمولة إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي: قارئات الكتاب الإلكتروني المكتففة، والمساعدات الرقمية الشخصية وحواسيب الجيب، والأجهزة المختلطة التي تجمع بين وظائف القارئات المكتففة وحواسيب الجيب والمساعدات الرقمية الشخصية، وفيما يلي تفاصيل أكثر لإمكانية التفضيل بينهم بالنسبة للمستفيدين:

أ. قارئات الكتاب الإلكتروني المكتففة:

لقد أنتجت هذه الأجهزة بهدف قراءة الكتب فقط، وهي عبارة عن أجهزة صغيرة الحجم وخفيفة الوزن (وعادة ما تكون شاشاتها أكبر من شاشات المساعدات الرقمية الشخصية وحواسيب الجيب)، ومن مزاياها

Player، وتشغيل برامج ميكروسوفت وورد = Microsoft Word، وميكروسوفت إكسيل = Microsoft Excel، وذلك إلى جانب إمكانية استخدامه كقارئ للكتب الإلكترونية^(٧٠). والأمثلة على هذا النوع: فيسور = Visor^(٧١)، وجهاز بالم بيالوت = Palm Pilots^(٧٢).

ج. حاسبات الجيب:

هي حاسبات محمولة تعمل على نظام تشغيل ويندوز سي إيه Windows CE وتشتمل على إصدارات عدّة من تطبيقات ميكروسوفت، مثل: الورود، والإكسيلور = Microsoft Word، وأوتلوك = Outlook التي تيسّر تحديث الوثائق، وذلك على عكس الأجهزة المحمولة الأخرى، مثل: بالم بيالوت = Palm Pilot، وقامت شركات كاسيو وهيلفيت باكارد وكومباك وسمبولي = Symbol بإنتاج نماذج من حاسبات الجيب في منتصف عام ٢٠٠٠م، وتأتي حاسبات الجيب محمّل عليها برنامج قارئ ميكروسوفت Microsoft Reader^(٧٣). والأمثلة على حاسبات الجيب جهاز توشيبا جينو = GENIO^(٧٤) وجورنادا The HP Jornada 560^(٧٥) وكومباك آيبياك = Compaq iPAQ^(٧٦).

التكنولوجيا بين الجيل الجديد للقراء، كما أن شركات كبرى وذات خبرة واسعة مثل ميكروسوفت تعمل على تطوير شاشات عرض أجهزة القراءة بل أنها قطعت مرحلة جيدة بهذا الخصوص يُتوقع لها الاستمرار في التطور، وأما مشكلات الحماية الفكرية فهي إحدى مشكلات الشائكة في هذا الخصوص والتي لن تستمر طويلاً أيضًا نتيجة لظهور عدد من البرامج الخاصة بالحماية التي يمكن استخدامها والتي تتطور بشكل سريع^(٦٠). والأمثلة على هذا النوع: روكيت بوك = Rocket eBook^(٦١) والذي استبدل بجهاز GEB^(٦٢)، ثم استبدل بجهاز REB1100^(٦٣)، وجهاز سوفت بوك = Soft Book^(٦٤) 1150 الذي استبدل بجهاز REB1200^(٦٥) ثم بجهاز GEB 2150^(٦٦)، وسيبوك = Cybook^(٦٧)، وجهاز جوريدر = GoReader^(٦٨)، واستاري مزدوج الشاشة = Estari's Dual-Screen^(٦٩).

ب. المساعدات الرقمية الشخصية:

عادة ما تكون هذه الأجهزة أصغر حجمًا من قارئات الكتاب الإلكتروني المكتففة، وتعمل كمنظم للأعمال الشخصية، والاتصال بالإنترنت، وتشغيل ملفات إم بي ثري = MP3

المادية لا تمثل عائقاً فهناك بعض الأمور التي يجب مراعاتها عند اختيار الجهاز المناسب لقراءة الكتب الإلكترونية نوردها فيما يلي (٨٠):
أولاً: الفرق بين الجهاز المفكرة والقارئات الإلكترونية:

عند الحديث عن القارئات الإلكترونية فيجب التتويج إلى أن الجهاز المفكرة TABLETS يعد الأخر الأكبر للقارئات الإلكترونية، حيث يتضمن شاشات متعددة باللمس، وذلك بما يوازي معيار العبر الإلكتروني الرمادي، كما أنه قادر على تشغيل أقراص الفيديو، ويتوافر به إمكانية تصفح الإنترنت، والتطبيقات، والكاميرات، والألعاب، ونظام تحديد المواقع العالمية GPS وغيرها الكثير من المزايا؛ لذا تتشابه القارئات الإلكترونية مع الجهاز المفكرة في أداء الوظائف المختلفة، كما يتتشابه الجهاز المفكرة مع القارئات الإلكترونية في أنه جهاز قارئ. هذا بالإضافة إلى أن عمر بطارية الجهاز المفكرة يتتشابه إلى حد كبير مع قارئات الكتب الإلكترونية الشهيرة مثل كوبو KOTO وآمازون AMAZON وسوني SONY وبارنز ونوبيل BARNES AND NOBLE، وهي تتاسب مع القراء الراغبين في استبدال الجهاز المحمول COMPUTER أو الحاسب الآلي LAPTOP.

د. الأجهزة المختلطة أو متعددة الوظائف

ظهرت هذه الأجهزة لإزالة الحدود بين الأجهزة المصممة لقراءة الكتب الإلكترونية، والأجهزة المصممة لتنفيذ مهام المنظم الشخصي، وتشبه الأجهزة المختلطة القارئات المكتفة مع توافر شاشات بحجم أكبر مصممة لقراءة لفترة طويلة، كما تتضمن أزراراً سهولة تقليل الصفحات، بالإضافة إلى إمكانيات الكتاب الإلكتروني المعروفة، مثل: الرابط داخل الصفحات، وإضافة ملاحظات في الهوامش، علاوة على تضمينها دفتر العناوين، واستخدامها في أداء المهام المرتبطة بالمساعدات الرقمية الشخصية، مثل: قراءة رسائل البريد الإلكتروني، وتصفح الإنترنت، وتشغيل ملفات الصوت MP3. والأمثلة على هذا النوع: ماي فريند My Friend (٧٧) والجهاز القاري هاي إيبوك hiebook (٧٨)، والجهاز القاري إي بوكمان e-bookMan (٧٩)، وهناك بعض الأجهزة التي لم تعد تُنتج، لأن التكنولوجيا في تطور مستمر في محاولة للوصول لمواصفات أفضل مع سعر أقل. من العرض السابق لأنواع الأجهزة القارئة يتبيّن أن مسألة اختيار جهاز محدد تعتمد على إمكانية المستفيدين المادية، وإذا كانت المشكلة

ثانياً: عروض شركات إنتاج القراءات الإلكترونية:

لقارئ الواي فاي الوصول للكتب والمجلات والمدونات وذلك عندما يتم الوصول للاتصال بشبكة الإنترنت؛ كما يمكنه تخزين الكتب التي تم قراءتها أي وقت وذلك بمجرد تحميلها. هذا وتشابه طرق اتصال الجيل الثالث والرابع مع الواي فاي في إمكانية الوصول للمصادر نفسها من أي مكان، ولم تعد القدرة على الوصول لكل أشكال الوسائل المعلوماتية من أي مكان ضرورية، وتناسب طرق اتصال الجيل الثالث والرابع مع المستفيدين كثري الترحال والسفر.

رابعاً: معدلات الذكاء = SMART RATING

تتمثل معدلات الذكاء في الموصفات التقنية للقارئات الإلكترونية وملامحها، وذلك كما أشارت إليها موقع CNET^(٨٥)، مجلة الحاسوب الشخصي = PC Magazine^(٨٦) وعالم الحاسوب الشخصي = PC World^(٨٧) وعالم ماكتنوش = Mac World^(٨٨)، هذا ويبلغ أقل معدل (٤٣)، والمتوسط (٧٢)، وأعلى معدل (٩٩).

خامساً: سعة الكتب = BOOK CAPACITY

يقصد بسعة الكتاب أي أقصى عدد محتمل من الكتب التي يمكن للقارئ تخزينها في الذاكرة الداخلية، فمن الضروري أن يكون الجهاز القارئ قادرًا على تخزين العديد من الكتب التي يريد لها المستفيد، فيحتوي أقل

أما عند اختيار جهاز قارئ للكتب الإلكترونية فهناك العديد من الشركات الداعية لهذه الصناعات مثل: أمازون = Amazon^(٨١) والتي تتيح (٨) ثمانية عروض من الأجهزة، وبارنزونوبول = Barnes and Noble والتي توفر (٤) أربعة عروض من الأجهزة القارئة^(٨٢) وسوني = Sony توفر خمسة عروض من الأجهزة القارئة^(٨٣) وكوبو = Kobo توفر أربعة عروض من الأجهزة القارئة^(٨٤)، تشابه هذه العروض في توفير إمكانية الاختيار بين شاشة اللمس وواجهات الأزرار، كما يتشابه المحتوى الذي يمكن الوصول إليها في كل العروض، لكن يكمن الاختلاف في تكنولوجيا العرض فقط، حيث توفر شركة أمازون وبارنزونوبول نماذج بشاشات مضادة في الظلام، ومن ثم فهي أعلى تكلفة قليلاً من مثيلاتها ذات الشاشات الرمادية.

ثالثاً: القدرة على الاتصال بشبكة الإنترنت؛ عند شراء القارئات الإلكترونية والجهاز المفكرة، يختار المستفيد نماذج الاتصال الواي فاي = Wi-Fi والجيل الثالث = 3g والجيل الرابع = 4g، تبعاً لاحتياجاته، حيث يمكن

بأربعة أسمهم في الاتجاهات الأربع على جوانبها.

- لوحة المفاتيح= Keyboard: يتوافر بعض الأجهزة القارئ لوحات مفاتيح كاملة الوظائف لكتابة وأخذ ملاحظات.

- لمس متعدد= Multi-Touch: يمكن التحكم في كثير من الأجهزة القارئ بالشاشات متعددة اللمس.

تاسعاً: تكنولوجيا الشاشة = Screen Technology

إن تكنولوجيا الشاشة هي التكنولوجيا التي تستخدمها القارئات الإلكترونية في عرضها.
أ- **الحبر الإلكتروني مضاء الخلفية**= Backlit E-ink: يعد الحبر الإلكتروني Backlit E-ink تكنولوجيا الورق الإلكتروني، وتصنع عارضات الحبر الإلكتروني من ملايين من كبسولات دقة جداً = microcapsules، تتحول إلى اللون الأبيض أو الأسود، ويعود الحبر الإلكتروني مضاء الخلفية أحد هذه العارضات، لكن تبعث الإضاءة من الخلفية بواسطة مصدر إضاءة.

ب- **عارض الكريستال السائل الملون = Color LCD**: تستخدم شاشة عارض

الأجهزة من حيث السعة على (٥٠) كتاباً، أما المتوسط فيحتوي على (١٤١٥) كتاباً، أما أقصى سعة للقارئات الإلكترونية فهي (٣٥٠٠) كتاب.

سادساً: وزن القارئ الإلكتروني= WEIGHT

تقاس أوزان الأجهزة القارئ بالأونس، والأونس يساوي (٢٨٣٤٩) جرام، ويبلغ وزن أقل الأجهزة القارئ (٤٧٣) أونس، أما الجهاز المتوسط فيبلغ وزنه (١٠٦٣١) أونس، ويبلغ الحد الأقصى لوزن الجهاز القارئ (٤٢) أونس.

سابعاً: حجم شاشة القارئات = SCREEN SIZE
يقصد بها منطقة العرض بأكملها من الركن الأيمن للركن الأيسر، ويقاس بالبوصة. ويصل الحد الأدنى لحجم شاشات القارئات (٥) بوصة، ويبلغ حجم الشاشات المتوسطة (٦٤١) بوصة، في حين يبلغ الحد الأقصى لحجم شاشات القارئات (١٤١٠) بوصة.

ثامناً: الواجهة = INTERFACE
يقصد بالواجهة طريقة تفاعل المستفيدين مع القارئ الإلكتروني، وهناك ثلاثة أنواع من الواجهات:

١- متحكم خماسي الاتجاهات = 5-Way Controller: وهو عبارة عن زرار مزود

الشخصية أو الحاسوب المحمولة، مثل: قارئ Microsoft Reader، وقارئ Adobe Acrobat Reader، وقارئ الكتاب الإلكتروني Adobe Acrobat Reader، وقارئ eBook Reader، وما يميز البرامج القائمة على القراءات هي: إتاحة إمكانيات إضافية من خلال لوحة المفاتيح وحجم الشاشة الكبير، بالإضافة إلى تقديم وظائف القراءات المكثفة^(٨٩)، ويعتمد اختيار برنامج قارئ الكتاب الإلكتروني على وظيفة البرنامج من وجهة نظر المستفيد، ونوع الجهاز القارئ الذي يعرض محتوى الكتاب الإلكتروني، والخيارات المرنة لإنتاج الكتاب الإلكتروني ومزايا الإتاحة، فمعظم برامج القراءات متاحة مجاناً ويدعمها كثير من أنظمة التشغيل؛ حيث يدعم قارئ الكتاب الإلكتروني Acrobat Reader (٢٤) أربعة وعشرين معياراً من بين (٢٨) ثمانية وعشرين معياراً، يليه قارئ Acrobat الذي يدعم (٢٣) ثلاثة وعشرين معياراً، وقارئ Microsoft Reader الذي يدعم (١٦) ستة عشر معياراً، وميكروسوفت وورد (١٤) أربعة عشر معياراً، ويدعم كل من قارئ MobiPocket = Reader وقارئ PalmReader (١٢) معياراً، ومن الأمثلة على برامج قراءة الكتاب

الكريستال السائل ضوءاً يحول خصائص الكريستال السائل، وتضاءء الخلفية بمصدر آخر.

ج- الحبر الإلكتروني = E-Ink: هي تقنية الورق الإلكتروني، وت تكون عارضات الحبر الإلكتروني من ملايين من الكبسولات الدقيقة جداً، تتحول إلى الأسود أو الأبيض بالاعتماد على الكبسولات التي تمر خلالها.

د- الورق الأبيض = Paperwhite: تعود ملكية تكنولوجيا الورق الأبيض لشركة أمازون، وهي عارضات الحبر الإلكتروني مضاءة الخلفية، حيث يعد الحبر الإلكتروني تكنولوجيا الورق الإلكتروني، وت تكون عارضات الحبر الإلكتروني من ملايين من الكبسولات الدقيقة جداً، تتحول لللون الأسود أو الأبيض طبقاً للكبسولات التي تمر خلالها، ويعود الحبر الإلكتروني مضاءة الخلفية أحد هذه العارضات لكن تبعث إضاءة الخلفية من مصدر ضوئي آخر.

٢/٥/١ ٢/٥/١ برامج قراءة الكتاب الإلكتروني: يمكن استخدام برامج قراءات الكتب الإلكترونية ذات الهدف العام على الحاسوبات

أكثـر الصـيـغ شـيـوـعـاً بـالـنـسـبـة لـلـدـورـيـات الإـلـكـتـرـوـنـيـة هي صـيـغـة الوـثـيقـة المـحـمـولـة وـصـيـغـة تـكـويـدـ النـصـ الفـائـقـ، لـكـنـ هـنـاكـ بـالـإـضـافـة إـلـى ذـلـكـ صـيـغـة ظـهـرـتـ لـلـكـتبـ الإـلـكـتـرـوـنـيـة فـقـطـ مـثـلـ صـيـغـة قـارـئـ مـيـكـرـوـسـوـفـتـ = LITـ، كـمـ يـوـجـدـ لـلـكـتبـ الإـلـكـتـرـوـنـيـة عـدـدـ مـنـ الصـيـغـ الخـاصـةـ بـهـاـ مـثـلـ: آـدـوبـ رـيـدرـ Adobe Readerـ = لـلـكـتبـ الإـلـكـتـرـوـنـيـةـ، وـجـمـسـتـارـ لـلـكـتابـ الإـلـكـتـرـوـنـيـ Gemstar eBookـ = (١٠٣ـ)، وـهـاـيـ بـوـكـ = (١٠٤ـ)، وـهـاـيـ بـوـكـ hiebookـ = (١٠٥ـ)، وـلـفـةـ تـكـويـدـ النـصـ الفـائـقـ = HTMLـ = (١٠٦ـ)، وـالـكـتابـ الإـلـكـتـرـوـنـيـ الفـوريـ = eBook Instantـ = (١٠٧ـ)، وـقـارـئـ مـيـكـرـوـسـوـفـتـ = Microsoft Readerـ = (١٠٨ـ)، وـمـيـكـرـوـسـوـفـتـ وـوـرـدـ = Microsoft Wordـ = (١٠٩ـ)، وـقـارـئـ مـوـبـيـ بـوـكـيـتـ = Palm MobiPocket Readerـ = (١١٠ـ)، وـقـارـئـ بـالـمـ = Plain Readerـ = (١١١ـ)، وـالـنـصـ الواـضـحـ = Textـ = (١١٢ـ) وـتـوـافـقـ كـلـ صـيـغـةـ مـنـ هـذـهـ الصـيـغـ معـ

تطهيرها، أنواعها، خصائصها:

٢/٥ تمهيد

لقد كان ظهور الحاسوب الآلي والإنتernet أثر بالغ في رقي البشرية وتقديمها في أغلب

الإلكتروني: قارئ الكتاب الإلكتروني آدوب =
جدلاً من برنامج Adobe E-book Reader
جلاس بوك = Glassbook software^(٩١)
و AportisDoc و eMonocle Reader^(٩٢)^(٩٣)
و Microsoft و ICE Book Reader^(٩٤)^(٩٥)
و Reader و Microsoft Word^(٩٦)^(٩٧)
و Reader و MobiPocket Reader و netLibrary^(٩٨)^(٩٩)
و eBook Reader و Palm Reader^(٩٠)^(٩١)
و TK3 Reader و Tumble Reader^(٩٢)

٣/٥ صيغ الكتاب الإلكتروني:

تُسَاح الكتب الإلكترونية في عدد من الصيغ، وأبسط هذه الصيغ صيغة آسكي المعيارية، لكن يعيّب هذه الصيغة صعوبة قراءتها، كما لا يمكنها حفظ الملفات، ولا تعالج الصور والرسومات؛ لذا ظهرت غيرها من الصيغ الأخرى للتغلب على هذه المشكلات، ومن بينها: صيغة الوثيقة المحمولة = أدوب أكروبات، وصيغة قارئ ميكروسوفت = Microsoft Reader's Literature (LIT) وصيغة النص الفني = Rich Text (RTF) ولغات التكويد = Markup Language (مثـل: لغة تكويد النص الفائق، ولغة Standard التكويد العامة المعيارية = (SGML) Generalized Markup Language ولغة التكويد المتعددة = XML) eXtensible

تواكب التشريعات المختلفة هذا التطور الملحوظ في الجرائم المعلوماتية، فالمواجهة التشريعية ضرورية للتعامل من خلال نظم قانونية غير تقليدية لهذا الإجرام غير التقليدي، هذه المواجهة تعامل بشكل عصري متقدم مع جرائم الحاسوب المختلفة، التي يأتي في مقدمتها الدخول غير المشروع على شبكات الحاسوب ونظم المعلومات، والتحايل على نظم المعالجة الآلية للبيانات ونشر الفيروسات وإتلاف البرامج وتزوير المستندات، ومحاكمة المراكز المالية والبنوك، وتعتدتها إلى الحروب الإلكترونية، والإرهاب الإلكتروني، ونشر الشائعات، والنيل من هيبة الدول، إضافة إلى نشر الرذيلة والإباحية وغيرها من الجرائم الإلكترونية، وقد لفت بالفعل هذه الأعمال الإجرامية أنظار الدول والهيئات الدولية التي أدركت خطورتها وسهولة ارتكابها وتأثيرها المباشر؛ لجعل مكافحتها من أولى أولويات المجتمع الدولي والحكومات، ما حتم أهمية الحماية القانونية لمواجهة هذه الأفعال الإجرامية^(١٤).

١/٢ تعريف الجريمة المعلوماتية^(١٥):
تعدّت مصطلحات التعريف بالجريمة الإلكترونية، فأطلق عليها e-Crime، وجرائم

مناهي الحياة الاقتصادية والعلمية والطبية وكثير من المجالات الأخرى، كما صاحبها ظهور خبراء في تطوير هذه التكنولوجيا ل القيام بأعمال إجرامية معاصرة تعتمد على التقنية في تفزيذ أفعالهم الإجرامية وبأساليب وطرق جديدة لم تكن معروفة من قبل^(١٦). وساعد هؤلاء الجرميين ما يشهده العصر من تطور الوسائل المعلوماتية الحديثة، في زيادة سرعة نشر جرائمهم حتى أصبحت تهدد النظام المعلوماتي، بل أصبح بإمكانهم التسبّب في خلق شلل كامل للأنظمة المدنية والعسكرية، الأرضية والفضائية، وتعطيل المعدّات الإلكترونية، واحتراق النظم المصرفية، وإرباك حركة الطيران وشل محطات الطاقة وغيرها بواسطة قنابل معلوماتية ترسلها لوحة مفاتيح الحاسوب من مسافات تتعذر عشرات الآلاف من الأميال، وذلك دون أن يترك المجرم المعلوماتي أو الإلكتروني أثراً ملماساً ملاحقته ومعرفة مصدر جريمته. والجاني يستطيع بواسطة هذه التقنيات العالية أن يصل إلى أي مكان يرغب فيه، عبر الإبحار في الشبكة المعلوماتية ويتصل ويفاعل مع من شاء في أي مكان، فلا مكان ولا زمان يستطيع وضع حدود لهذه الشبكة. ولاشك أنه من الضروري أن

القانونية التي ترتكب بواسطة المعلوماتية بغرض تحقيق الربح^(١٢١).

بينما يذهب رأي ثالث إلى أنها: كل فعل أو امتاع عمدي ينشأ عن نشاط غير مشروع لنسخ أو تغيير أو حذف أو وصول إلى المعلومات المخزنة في الحاسوب، أو التي تحول عن طريقه^(١٢٢). في حين يذهب رأي رابع إلى أنها: "سلوك غير مشروع يتعلق بالمعلومات المعالجة ونقلها"^(١٢٣).

في حين أن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية = OCDE وضعت التعريف التالي للجريمة المعلوماتية بأنها: كل فعل أو امتاع من شأنه الاعتداء على الأموال المادية أو المعنوية يكون ناتجاً بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن تدخل التقنية المعلوماتية^(١٢٤)، كما عرفتها في اجتماع باريس عام ١٩٨٣ مـ^(١٢٥) بأنها كل سلوك غير مشروع أو غير مسموح به فيما يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات - ونقل هذه البيانات.

وعرّف نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ١٧ وتاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ، بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٩) وتاريخ ١٤٢٨/٣/٧هـ


الحاسوب والإنترنت، وجرائم الحاسوب الآلي = Computer Crimes، وجرائم التقنية العالية = High-Tick， والجرائم المعلوماتية = Information Crimes Cyber، والسيبركرايم = Digital Crimes، جريمة أصحاب العلاقات البيضاء = Crime Soft، والجرائم الناعمة = White Collar Crimes^(١١٦)، والجرائم النظيفة = Clean Crimes^(١١٧).

وقد يُعرَّف العلامة الماوردي أحد علماء المسلمين من أئمَّة الشافعية (ت: ٤٥٠ هـ) الجرائم بأنها: "محظورات شرعية، زجر الله تعالى عنها بحدّ أو تعزير"^(١١٨). وحتى اليوم ما زال هذا التوصيف صالحًا ليشمل جرائم الإنترت؛ لأنها أفعال تستهدف محظورات، ولكن وفقًّاً لأساليب جديدة^(١١٩).

وما ذهب إليه خبراء متخصصون من بلجيكا من أن جريمة الحاسوب هي: كل فعل أو امتاع عمدي ينشأ عن الاستخدام غير المشروع لتقنية المعلوماتية ويهدف إلى الاعتداء على الأموال المادية أو المعنوية^(١٢٠). في حين يذهب الفقيه الفرنسي ماسا Massa إلى أن المقصود بالجريمة المعلوماتية: الاعتداءات

مجموعة الأفعال والأعمال غير القانونية التي تم عبر معدات أو أجهزة إلكترونية أو شبكة الإنترنت أو تبث عبرها محتوياتها، وهي ذلك النوع من الجرائم التي تتطلب الإللام الخاص بتقنيات الحاسوب الآلي ونظم المعلومات لارتكابها أو التحقيق فيها ومقاضاة فاعليها^(١٢٦).

الجريمة المعلوماتية بأنها: "أى فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسوب الآلي أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة لأحكام هذا النظام"^(١٢٥). ولقد عرفها عبد الفتاح مراد بأنها الارتكاب المتعمد لفعل ضار من الناحية الاجتماعية أو فعل خطير محظوظ يعاقب عليه القانون، وتمثل الجرائم الإلكترونية



الشكل رقم (١) المصطلحات المختلفة للجريمة المعلوماتية

اقتضت المعالجة على مقالات ومواد صحافية تناقض التلاعيب بالبيانات المخزنة وتدمیر أنظمة الحاسوب وترافق هذه النقاشات مع التساؤل حول ما إذا كانت هذه الجرائم مجرد شيء عابر أم ظاهرة إجرامية مستحدثة. وإن الجدل حول ما إذا كانت جرائم

٢/٢ **بدايات الجرائم المعلوماتية وتطورها:**
مررت الجرائم المعلوماتية بتطور تاريخي تبعاً لتطور التقنية واستخداماتها، ولهذا مررت بثلاث مراحل:

١- المرحلة الأولى: من شيوع استخدام الحواسيب في السبعينيات على السبعينيات

الاستيلاء على البيانات السرية والاقتصادية الاجتماعية والسياسية والعسكرية.

٣- المرحلة الثالثة: حيث شهدت التسعينات تاماً هائلاً في حقل الجرائم المعلوماتية وتغييراً في نطاقها ومفهومها وكان ذلك بفعل ما أحدثه شبكة الإنترنت من تسهيل لعمليات دخول الأنظمة واقتحام شبكة المعلومات ظهرت أنماط جديدة : إنكار الخدمة التي تقوم على فكرة تعطيل نظام تقني ومنعه من القيام بعمله المعتاد وأكثر ما مورست ضد مواقع الإنترنت التسويقية المهمة التي يتسبب انقطاعها عن الخدمة لساعات في خسائر مالية بالملايين، ونشطت جرائم نشر الفيروسات عبر الواقع الإلكتروني لما تسهله من انتقالها إلى ملايين المستخدمين في الوقت ذاته. وظهرت الرسائل المنشورة على الإنترنت أو المراسلة بالبريد الإلكتروني المنطوية على إشارة الأحقاد أو المساس بكرامة الأشخاص واعتبارهم أو المروجة لمواد غير القانونية أو غير المشروعة^(١٢٧).

بالمعنى القانوني أم مجرد سلوكيات غير أخلاقية في بيئه أو مهنة الحوسبة، ومع تزايد استخدام الحواسيب الشخصية في السبعينيات ظهر عدد من الدراسات المسحية والقانونية التي اهتمت بجرائم الكمبيوتر وعالجت عدداً من قضايا الجرائم الفعلية، وببدأ الحديث عنها بوصفها ظاهرة إجرامية لا مجرد سلوكيات مرفوضة.

٤- المرحلة الثانية: في الثمانينات، حيث بزغ مفهوم جديد لجرائم الكمبيوتر والإنترنت ارتبط بعمليات اقتحام نظام الكمبيوتر عن بعد وأنشطة نشر وزرع الفيروسات الإلكترونية التي تقوم بعملية تدميرية للملفات أو البرامج، كما شاع اصطلاح "الهاكرز" المُعبر عن مقتني النظم، لكن الحديث عن الدوافع لارتكاب هذه الأفعال ظل محصوراً في رغبة المحترفين تجاوزاً من المعلومات وإظهار تفوقهم التقني، لكن هؤلاء المغامرين أصبحوا أداة إجرام. وظهر المجرم المعلوماتي المتغى المدفوع بأغراض إجرامية خطيرة قادر على ارتكاب أفعال تستهدف الاستيلاء على المال أو التجسس أو

٣/٢ أنواع الجرائم المعلوماتية:

الجريمة في أبسط تعريفها المجردة هي كل فعل منحرف يعاقب عليه القانون، أو هي كل سلوك اجتماعي لا يستقيم مع وجهة القيم الاجتماعية، وتنقسم الجرائم إلى ثلاثة أصناف: الأول طبقاً لدرجة خطورتها إلى: جنحة، مخالفة؛ والثاني بحسب طبيعتها إلى: سياسية، عسكرية، اقتصادية، اجتماعية؛ والثالث بحسب صورة الفعل إلى: إيجابية، سلبية، آنية، بسيطة، اعتيادية، مستمرة، متعاقبة^(١٢٨).

أما الجرائم المعلوماتية فهناك عدة تصنيفات لها، ومنها ما يلي:

١/٣/٢ التصنيف الأول لأنواع الجرائم المعلوماتية:

أولاً: الجريمة المادية=Financial Crime
وهي التي تسبب أضراراً مالية على الضحية أو المستهدف من عملية النصب وتأخذ واحدة من الأشكال الثلاثة:

١- عملية السرقة الإلكترونية كالاستيلاء على ماكينات الصرف الآلي والبنوك، وفيها يتم نسخ البيانات الإلكترونية لبطاقة الصراف الآلي، ومن ثم

- استخدامها لصرف أموال من حساب الضحية
- ٢ إنشاء صفحة إنترنت مماثلة جداً لموقع أحد البنوك الكبرى أو المؤسسات المالية الضخمة (Phishing)، لتطابق من العميل إدخال بياناته أو تحديث معلوماته بقصد على الحصول بياناته المصرفية وسرقتها.
- ٣ رسائل البريد الواردية من مصادر مجهولة بخصوص طلب الإسهام في تحويل الأموال من الخارج مع الوعد بنسبة من المبلغ، أو تلك التي توهم صاحب البريد الإلكتروني بفوزه بإحدى الجوائز أو اليانصيب وتطالبه بموافقة الجهة برقم حسابه المصرفي.

ثانياً: الجريمة الثقافية=Cultural Crime
هي استيلاء الجرم على الحقوق الفكرية ونسبها له من دون موافقة الضحية، فمن الممكن أن تكون إحدى الصور التالية:

- ١- قرصنة البرمجيات: هي عملية نسخ أو تقليد لبرامج إحدى الشركات العالمية على أسطوانات وبيعها للناس بسعر أقل.

٤- وتساعد أيضاً في نشر الأفكار الخاطئة بين الشباب كالإرهاب والإدمان والزنا لفساد الدولة لأسباب سياسية واقتصادية بالدرجة الأولى.

رابعاً: الجريمة الجنسية = Sexual crime
هذا النوع من الجريمة يمكن أن يتمثل بإحدى الصور التالية:

١- الابتزاز: من أشهر حوادث الابتزاز عندما يخترق أحد الشباب جهاز أحد الفتيات أو يستولي عليه وفيه مجموعة من صورها، واجبارها على الخروج معه وإلا سيفضحها بما يملكه من صور مثلاً.

٢- انتشار الصور ومقاطع الفيديو المخلة بالآداب على موقع الإنترت من قبل فالغزو الفكري لكي يتداولها الشبان والشابات وإفساد أفكارهم وإضعاف إيمانهم ويتبين من هذا التقسيم أن جرائم الكتب الإلكترونية تتدرج أسفل الجرائم الثقافية، وأيّاً كان نوع الجريمة فهي جريمة يحصل منها المجرم على عائد مادي ومعنوي.

ويمكن تلخيص بعض أهداف الجرائم المعلوماتية من خلال التقسيم السابق فيما يلي:
١- التمكن من الوصول إلى المعلومات بشكل غير شرعي، كسرقة المعلومات أو

٢- التعدي على القنوات الفضائية المشفرة وإتاحتها عن طريق الانترت عن طريق تقنية soft copy.

٣- جريمة نسخ المؤلفات العلمية والأدبية بالطرق الإلكترونية المستحدثة.

ثالثاً: الجريمة السياسية والاقتصادية = Political and economic crime

١- تستخدم المجموعات الإرهابية حالياً تقنية المعلومات لتسهيل الأشكال النمطية من الأعمال الإجرامية. وهم لا يتواونون عن استخدام الوسائل المتقدمة مثل: الاتصالات والتسيير، وبث الأخبار المغلوطة، وتوظيف بعض صغار السن، وتحويل بعض الأموال في سبيل تحقيق أهدافهم..

٢- وفي بعض البلدان يستخدم الإرهابيون الإنترت لاستغلال المؤيدين لأفكارهم وجمع الأموال لتمويل برامجهم الإرهابية.

٣- والاستيلاء على الواقع الحساسة وسرقة المعلومات وامتلاك القدرة على نشر الفيروسات، وذلك يرجع إلى العدد المتزايد من برامج الكمبيوتر القوية والسهلة الاستخدام والتي يمكن تحميلها مجاناً.


والبنوك والجهات الحكومية والأفراد وابتزازهم بواسطتها.

٤- الكسب المادي أو المعنوي أو السياسي غير المشروع عن طريق تقنية المعلومات مثل عمليات اختراق وهدم الواقع على الشبكة العنكبوتية وتزوير بطاقات الائتمان وسرقة الحسابات المصرفية، ... إلخ.

الاطلاع عليها أو حذفها أو تعديلها بما يحقق هدف المجرم.

٢- التمكن من الوصول عن طريق الشبكة العنكبوتية إلى الأجهزة الخادمة الموفرة للمعلومات وتعطيلها.

٣- الحصول على المعلومات السرية للجهات المستخدمة للتكنولوجيا كالمؤسسات



الشكل رقم (٢) التصنيف الأول لأنواع الجرائم المعلوماتية

وليست كل هذه الجرائم يمكن ارتكابها بواسطة الحاسوب أو الإنترن特؛ بل فقط تلك التي يمكن أن يستخدم فيها الحاسوب (الحاسوب) أو الإنترن特. ومن الجرائم ضد النفس التي وقعت بواسطة الحاسوب (الحاسوب والإنترن特) ما يلي:

- ١- القتل بالحاسوب والتسبب في الوفاة.
- ٢- التحريرض القصدي للقتل عبر الإنترن特.
- ٣- جرائم الإهمال المرتبط بالحاسوب والتحريرض على الانتحار.
- ٤- قنابل البريد الإلكتروني وأنشطة ضخ البريد الإلكتروني غير المطلوب أو غير المرغوب به وبث المعلومات المضللة أو الزائفة.
- ٥- الانتهاك الشخصي لحرمة الحاسوب الدخول غير المصرح به. وتشمل حض وتحريرض القاصرين على أنشطة جنسية غير مشروعة، وإفساد القاصرين بأنشطة جنسية عبر الوسائل الإلكترونية وإغواء أو محاولة إغواء القاصرين لارتكاب أنشطة جنسية غير مشروعة، وتلقي أو نشر المعلومات عن القاصرين عبر الحاسوب من أجل أنشطة جنسية غير مشروعة

٢/٣/٢ التصنيف الثاني لأنواع الجرائم

المعلوماتية^(١٢٩):

أولاً: الجرائم المعلوماتية ضد النفس:
 الجرائم ضد النفس أو جرائم الاعتداء على الأشخاص - بوجه عام - هي الجرائم التي تناول بالاعتداء أو تهدد بالخطر الحقوق ذات الطابع الشخصي البحث؛ أي الحقوق اللصيقة بشخص المجنى عليه، والتي تعتبر لذلك من بين المقومات الشخصية، وتخرج - لأهميتها الاجتماعية وما يجب أن تحاط به من احترام - عن دائرة التعامل الاقتصادي، وهذه الحقوق بطبعتها غير ذات قيمة مبادلة^(١٣٠).
 وأهم أمثلة لهذه الحقوق: الحق في الحياة، والحق في سلامه الجسم، والحق في الحرية، والحق في صيانة العرض، والحق في الشرف والاعتبار. ومن هذه الجرائم: جرائم القتل؛ وجرائم "الجرح والضرب وإعطاء المواد الضارة"، وجرائم الإجهاض، وجرائم الاعتداء على العرض أي جرائم الاغتصاب وهتك العرض والفعل الفاضح والزنا، وجرائم الاعتداء على الشرف والاعتبار، أي جرائم القذف والسب والبلاغ الكاذب وإفشاء الأسرار.

تستهدف الأموال لكنها تتصل بجرائم الاحتراف.

١٣- الاطلاع على البيانات الشخصية.

ثانياً: الجرائم المعلوماتية ضد الأموال: الجرائم ضد الأموال أو جرائم الاعتداء على الأموال - بوجه عام - هي الجرائم التي تطال بالاعتداء أو تهدد بالخطر الحقوق ذات القيمة المالية؛ ويدخل في نطاق هذه الحقوق كل حق ذي قيمة اقتصادية، ويدخل لذلك في دائرة التعامل، ومن ثم كان أحد عناصر الذمة المالية^(١٣١). ومن أهم تطبيقات هذه الجرائم في نطاق الجرائم المعلوماتية:

١- سرقة معلومات الحاسوب.

٢- فرصة البرامج وسرقة خدمات الحاسوب.

٣- سرقة أدوات التعريف والهوية عبر انتقال هذه الصفات أو المعلومات داخل الحاسوب.

٤- تزوير البريد الإلكتروني أو الوثائق والسجلات والهوية.

٥- جرائم المقامرة والجرائم الأخرى ضد الأخلاق والأدب.

٦- تملك وإدارة مشروع مقامرة على الإنترنت.

والتحرش الجنسي بالقاصرات عبر الحاسب والوسائل التقنية.

٦- نشر وتسهيل نشر واستضافة المواد الفاحشة عبر الإنترت بوجه عام وللغايات تحديداً ونشر الفحش والمساس بالحياة عبر الإنترت وتصوير أو إظهار القاصرين ضمن أنشطة جنسية.

٧- استخدام الإنترنت لترويج الدعاارة بصورة قسرية أو للإغواء أو لنشر المواد الفاحشة التي تستهدف استغلال عوامل الضعف.

٨- الانحراف لدى المستخدم والحصول على الصور والهويات بطريقة غير مشروعة لاستغلالها في أنشطة جنسية.

٩- التحرش والمضايقة عبر وسائل الاتصال المؤتمتة.

١٠- التهديد عبر وسائل الاتصال المؤتمتة.

١١- الإحداث المتعمد للضرر العاطفي أو التسبب بضرر عاطفي أو الملاحة عبر الوسائل التقنية وأنشطة اختلاس النظر.

١٢- أنشطة الاعتداء على الخصوصية؛ وهذه تخرج عن مفهوم الجرائم التي

- ١٩- التعديل غير المصرح به للحاسوب
(مهام نظم الحاسوب الأدائية).
- ٢٠- أنشطة إنكار الخدمة أو تعطيل أو اعتراض عمل النظام أو الخدمات.
- ٢١- جرائم الاحتيال بالتللاعب بالمعطيات والنظام.
- ٢٢- استخدام الحاسوب للحصول على البطاقات المالية أو استخدامها لغير دون ترخيص أو تدميرها.
- ٢٣- الاختلاس عبر الحاسوب أو بواسطته.
- ثالثاً: الجرائم المعلوماتية ضد الحكومة:**
يقصد بالجرائم ضد الحكومة أو بالأحرى ضد المصلحة العامة - بوجه عام - هي تلك الجرائم التي تطال بالاعتداء أو تهدد بالخطر الحقوق ذات الطابع العام ؛ أي تلك الحقوق التي ليست لفرد أو أفراد معينين بذواتهم ؛ فالحق المعتدى عليه هو المجتمع في مجموعة أفراده؛ أو هو الدولة باعتبارها الشخص القانوني الذي يمثل المجتمع في حقوقه ومصالحه كافة^(١٣٢). ومن أمثلة هذه الجرائم: جرائم الاعتداء على الأمن الخارجي والداخلي للدولة والرشوة أو الاختلاس وتزييف العملة وتزوير المستندات الرسمية. ولقد أسفرت الحياة العملية عن وقوع جرائم
- ٧- تسهيل إدارة مشاريع القمار على الإنترنت.
- ٨- تشجيع المقامرة عبر الإنترن特.
- ٩- استخدام الإنترن特 لترويج الكحول ومواد الإدمان للقصر.
- ١٠- الحيازة غير المشروعة للمعلومات.
- ١١- إفشاء كلمة سر الغير.
- ١٢- إساءة استخدام المعلومات.
- ١٣- نقل معلومات خاطئة.
- ١٤- أنشطة اقتحام أو الدخول أو التوصل غير المصرح به مع نظام الحاسوب أو الشبكة إما مجردًا أو لجهة ارتكاب فعل آخر ضد البيانات والبرامج والمخرجات وتخريب المعطيات والنظم والمتلكات ضمن مفهوم تخريب الحاسوب أو إيذائه.
- ١٥- اغتصاب الملكية.
- ١٦- خلق البرمجيات الخبيثة والضارة ونقلها عبر النظم والشبكات.
- ١٧- استخدام اسم النطاق أو العلامة التجارية أو اسم الغير دون ترخيص.
- ١٨- إدخال معطيات خاطئة أو مزورة إلى نظام حاسب.

على شبكة ويب؛ بهدف تفادي الوقع فريسة "المتوقعين الفضائيين" ، الذين يعتمدون على التوقعات لكسب الأموال؛ قياساً على ما يحدث في سوق العلامات التجارية والمضاربات المالية، والذين يقومون في عصر الإنترنـت بـحـجز أسماء نـطـاقـات شـائـعة الاستـعـمال لـبـيعـها مستقبلاً مـنـ يـرـغـبـ.

٢- جرائم مزادات الإنترنـت:

جرائم الاحتيال عبر مزادات الإنترنـت متعددة الصور؛ ومن أبرزها:

- (أ) الاحتيال و عدم التسلیم أو التوصیل.
- (ب) الاحتيال وخداع المشتري حول القيمة الحقيقة للصنف المعروض للبيع.
- (ج) الاحتيال بطريقـة المـثلـث:
- (د) تجارة بـضـائـعـ السـوقـ السـوـدـاءـ.
- (هـ) المـزادـاتـ الصـورـيةـ.

٣- جرائم مزودي الخدمات:

وهـذهـ الجـرـائـمـ تـضـمـ الـأـفـعـالـ كـافـةـ الـتـيـ يـقـومـ بهاـ المـوـردـ أوـ الـمـعـهـدـ الـمـسـتـضـيـفـ أوـ مـتـعـهـدـ الإـيوـاءـ لـخـدـمـاتـ الإنـترـنـتـ؛ـ وـذـلـكـ مـثـلـ:ـ مـوـاـقـعـ الـإـسـتـضـافـةـ وـشـرـكـاتـ توـفـيرـ الخـدـمـةـ وـغـيرـهـاـ منـ الـجـهـاتـ الـتـيـ يـفـتـرـضـ أنـ تـقـومـ بـتـوـفـيرـ وـتـأـمـيـنـ الـخـدـمـةـ وـبـتـظـيمـ وـتـخـزـينـ الـمـضـمـونـ الـذـيـ يـسـمـحـ لـلـمـوـرـدـيـنـ الـمـسـتـخـدـمـيـنـ بـالـوـصـولـ إـلـىـ الـجـمـهـورـ؛ـ

مـعلومـاتـيـةـ تـدـخـلـ ضـمـنـ زـمـرـةـ هـذـهـ الـجـرـائـمـ؛ـ وـلـعـلـ مـنـ أـبـرـزـهـاـ:

- ١- الإـخـارـاـتـ الخـاطـئـ عنـ جـرـائـمـ الـحـاسـبـ.
- ٢- العـبـثـ بـالـأـدـلـةـ الـقـضـائـيـةـ؛ـ وـالـتـأـثـيرـ فـيـهـاـ.
- ٣- تـهـديـدـ السـلـامـةـ الـعـامـةـ.
- ٤- بـثـ الـبـيـانـاتـ مـنـ مـصـادـرـ مـجهـولةـ.
- ٥- جـرـائـمـ تعـطـيلـ الـأـعـمـالـ الـحـكـومـيـةـ.
- ٦- جـرـائـمـ تعـطـيلـ تـنـفـيـذـ الـقـانـونـ.
- ٧- جـرـائـمـ الـإـخـفـاقـ فـيـ الإـبـلـاغـ عـنـ جـرـائـمـ الـحـاسـبـ.
- ٨- الـحـصـولـ عـلـىـ مـعـلـومـاتـ سـرـيـةـ.
- ٩- الـإـرـهـابـ إـلـكـتـرـوـنـيـ.
- ١٠- الـأـنـشـطـةـ الثـارـيـةـ إـلـكـتـرـوـنـيـةـ أوـ أـنـشـطـةـ تـطـبـيقـ الـقـانـونـ بـالـذـاتـ،ـ إـعـمـالـاـ لـمـبـداـ أـخـذـ الـحـقـ بـالـلـيـدـ؛ـ وـهـوـ الـمـبـداـ الـذـيـ انـسـرـمـ عـظـهـورـ فـكـرـةـ الـدـوـلـةـ أوـ الـمـجـتمـعـ الـمـنـظـمـ بـوـجـهـ عـامـ.


رابعاً: جـرـائـمـ الـمـعـلـومـاتـيـةـ الـأـخـرىـ:

وـمـنـ أـهـمـ هـذـهـ الـجـرـائـمـ مـاـ يـلـيـ:

- ١- جـرـائـمـ أـسـمـاءـ نـطـاقـاتـ الإنـترـنـتـ:
- وتـتـصـلـ هـذـهـ الـجـرـائـمـ بـالـنـزـاعـاتـ حـوـلـ أـسـمـاءـ نـطـاقـاتـ الإنـترـنـتـ وـمـعـمـارـيـةـ شـبـكـةـ الإنـترـنـتـ،ـ الـأـمـرـ الـذـيـ يـدـفعـ الشـرـكـاتـ الـمـعـنـيـةـ بـهـذـهـ النـطـاقـاتـ إـلـىـ تـسـجـيلـ مـئـاتـ مـنـ عـنـاوـينـ الـمـوـاـقـعـ

يمكن أن تتطوّي على : تقديم مواد غير مصرح بها للجمهور أو إفشاء أسرار أو مساساً بحق الإنسان في احترام حياته الخاصة.

وذلك من خلال توريد الخدمات إلى موقع خارجية ، وهذه الخدمات من الممكن أن تكون خدمات إجبارية أو علمية. كما أن هذه الأفعال



الشكل رقم (٣) التصنيف الثاني لأنواع الجرائم المعلوماتية

على نظم الحاسوب وأخرى ترتكب بواسطته، وبعضهم يصنفها ضمن فئات بالاستناد إلى الأسلوب المتبّع في الجريمة، وآخرون يستندون إلى الباعث أو الدافع لارتكاب الجريمة، وغيرهم يؤسس تقسيمه على تعدد محل الاعتداء، وكذا تعدد الحق المعتمد عليه فتوزع

٣/٣/٢ التصنيف الثالث لأنواع الجرائم المعلوماتية (١٢٣) :
يصنف الفقهاء والدارسون جرائم الحاسوب ضمن فئات متعددة، تختلف حسب الأساس والمعيار الذي يستند إليه التقسيم المعنى، فبعضهم يقسمها إلى جرائم ترتكب

واسـتخدامها (تزوـير المـستـداتـ المعـالـجةـ آلـيـاـ وـاستـخدامـهاـ).

٢ـ الجـرـائـمـ المـاسـةـ بـالـبـيـانـاتـ الشـخـصـيـةـ:
وـتشـملـ جـرـائـمـ الـاعـتـداءـ عـلـىـ الـعـطـيـاتـ السـرـيـةـ أوـ الـمـحـمـيـةـ وـجـرـائـمـ الـاعـتـداءـ عـلـىـ الـبـيـانـاتـ الشـخـصـيـةـ الـمـتـصـلـةـ بـالـحـيـاةـ الـخـاصـةـ.

٣ـ الجـرـائـمـ المـاسـةـ بـحـقـوقـ الـمـلـكـيـةـ الـفـكـرـيـةـ:
لـبرـامـجـ الـحـاسـوبـ وـنـظـمـهـ (جـرـائـمـ قـرـصـنـةـ الـبـرـمـجيـاتـ): الـتـيـ تـشـملـ نـسـخـ الـبـرـامـجـ وـتـقـليـدـهاـ وـإـعادـةـ اـنـتـاجـهاـ وـصـنـعـهاـ دـونـ تـرـخـيـصـ وـالـاعـتـداءـ عـلـىـ الـعـلـامـةـ الـتـجـارـيـةـ وـبـرـاءـةـ الـاخـترـاعـ.
ثـانـيـاـ: تـصـنـيفـ الـجـرـائـمـ تـبعـاـ لـدـورـ الـحـاسـوبـ فـيـ الـجـرـيمـةـ:

قد يكون للـحـاسـوبـ فـيـ الـجـرـيمـةـ ثـلـاثـةـ أـدـوارـ:
١ـ بـهـدـفـ الـاعـتـداءـ، بـمـعـنىـ أـنـ يـسـتـهـدـفـ الـفـعـلـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـعـالـجـةـ أـوـ الـمـخـزـنـةـ أـوـ الـمـتـبـادـلـةـ بـوـاسـطـةـ الـحـاسـوبـ وـالـشـبـكـاتـ،ـ وـهـذـاـ مـاـ يـعـبـرـعـنـهـ بـالـمـفـهـومـ الـضـيقـ (جـرـائـمـ الـحـاسـوبـ).

٢ـ وـقـدـ يـكـونـ الـحـاسـوبـ وـسـيـلـةـ اـرـتكـابـ جـرـيمـةـ أـخـرىـ فـيـ اـطـارـ مـفـهـومـ (جـرـائـمـ الـمـرـتـبـةـ بـالـحـاسـوبـ).

جـرـائـمـ الـحـاسـوبـ وـفقـ هـذـاـ التـقـسـيمـ إـلـىـ جـرـائـمـ تـقـعـ عـلـىـ الـأـمـوـالـ بـوـاسـطـةـ الـحـاسـوبـ وـتـلـكـ الـتـيـ تـقـعـ عـلـىـ الـحـيـاةـ الـخـاصـةـ،ـ وـمـنـ هـذـهـ التـقـسـيمـاتـ ماـ يـلـيـ:

أـوـلـاـ: تـصـنـيفـ الـجـرـائـمـ تـبعـاـ لـنـوعـ الـعـطـيـاتـ وـمـحـلـ الـجـرـيمـةـ:

يـتـرـافقـ هـذـاـ التـصـنـيفـ معـ مـوجـاتـ التـشـريعـ فيـ مـيـدانـ قـانـونـ تـقـنيـةـ الـمـعـلـومـاتـ،ـ وـهـوـ يـعـكـسـ التـطـورـ الـتـارـيـخـيـ لـظـاهـرـةـ جـرـائـمـ الـحـاسـوبـ وـالـإـنـتـرـنـتـ،ـ وـيـمـكـنـ تـقـسـيمـ جـرـائـمـ الـحـاسـوبـ بـالـاسـتـادـ إـلـىـ هـذـاـ الـمـعيـارـ كـمـاـ يـلـيـ:

١ـ جـرـائـمـ المـاسـةـ بـقـيـمةـ مـعـطـيـاتـ الـحـاسـوبـ: وـتـشـملـ هـذـهـ الطـائـفةـ فـئـتـينـ،ـ أـوـلـهـمـاـ: الـجـرـائـمـ الـوـاقـعـةـ عـلـىـ ذـاتـ الـمـعـطـيـاتـ،ـ كـجـرـائـمـ الـإـلـافـ وـالـتـشـويـهـ لـلـبـيـانـاتـ وـالـمـعـلـومـاتـ وـبـرـامـجـ الـحـاسـوبـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ اـسـتـخـادـ وـسـيـلـةـ (الـفـيـرـوـسـاتـ)ـ الـتـقـنيـةـ.ـ وـثـانـيـهـمـاـ: الـجـرـائـمـ الـوـاقـعـةـ عـلـىـ مـاـ تـمـثـلـهـ الـمـعـطـيـاتـ آـلـيـاـ،ـ مـنـ أـمـوـالـ أـوـ أـصـوـلـ،ـ كـجـرـائـمـ غـشـ الـحـاسـوبـ الـتـيـ تـسـتـهـدـفـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـمـالـ أـوـ جـرـائـمـ الـاتـجـارـ بـالـمـعـطـيـاتـ،ـ وـجـرـائـمـ الـتـحـوـيرـ وـالـتـلـاعـبـ فـيـ الـمـعـطـيـاتـ الـمـخـزـنـةـ دـاخـلـ نـظـمـ الـحـاسـوبـ

والإنترنت في مشروعات القوانين النموذجية التي وضعت من جهات بحثية بقصد محاولة إيجاد الانسجام بين قوانين الولايات المتحدة المتصلة بهذا الموضوع ويعكس هذا الاتجاه التقسيم الذي تضمنه مشروع القانون النموذجي لجرائم الكمبيوتر والإنترنت الموضوع عام ١٩٩٨ الذي تم وضعه من قبل فريق بحثي أكاديمي، والمسمى Model State Computer Crimes Code، وتبعاً لهذا التقسيم - الوارد ضمن مشروع القانون النموذجي الأمريكي - تصنف جرائم الكمبيوتر على النحو التالي :

- ١- طائفة الجرائم التي تستهدف الأشخاص:** وتضم طائفتين رئيسيتين هما : الجرائم غير الجنسية التي تستهدف الأشخاص طائفة الجرائم الجنسية^(١٤٤).
- طائفة جرائم الأموال - عدا السرقة - أو الملكية المتضمنة أنشطة الاختراق والإتلاف: وتشمل أنشطة اقتحام أو الدخول أو التوصل غير المصرح به مع نظام الكمبيوتر أو الشبكة، إما مجرداً أو لجهة ارتكاب فعل آخر ضد البيانات والبرامج والخرجات وغيرها.

٣- وقد يكون الكمبيوتر أخيراً بيئة الجريمة أو وسطها أو مخزناً للمادة الجرمية. وفي هذا النطاق هناك مفهومان يخلط بينهما يعبران عن هذا الدور :


- الأول:** جرائم التخزين، ويقصد بها تخزين المواد الجرمية أو المستخدمة في ارتكاب الجريمة أو الناشئة عنها.
- والثاني:** جرائم المحتوى أو ما يعبر عنه بالمحظى غير المشروع أو غير القانوني والاصطلاح الأخير استخدم في ضوء تطور أشكال الجريمة مع استخدام الإنترت، وأصبح المحتوى غير القانوني يرمز إلى جرائم المقامرة ونشر المواد الإباحية والفسائل الإلكترونية للأموال وغيرها باعتبار أن موقع الإنترت تتصل بشكل رئيس بهذه الأنشطة.

والحقيقة أن كلاً المفهومين يتصلان بدور الكمبيوتر والشبكات كبيئة لارتكاب الجريمة وفي الوقت نفسه كوسيلة لارتكابها.

ثالثاً: تصنيف الجرائم تبعاً لمسارها بالأشخاص والأموال:

نجد هذا التصنيف شائعاً في الدراسات والأبحاث الأمريكية . مع فروق بينها من حيث مشتملات التقسيم ومدى انتظاميته، كما نجده المعيار المعتمد لتقسيم جرائم الكمبيوتر

- مشروع مقامرة على الإنترنٌت وتسهيل إداره مشاريع القمار على الإنترنٌت، وتشجيع مشروع مقامرة عبر الإنترنٌت، وغيرها.
- ٦- جرائم الحاسوب ضد الحكومة: وتشمل هذه الطائفة جميع جرائم تعطيل الأعمال الحكومية وتنفيذ القانون، والإخفاق في الإبلاغ عن جرائم الحاسوب، والحصول على معلومات سرية، وغيرها.
- ٣- جرائم الاحتيال والسرقة: وتشمل جرائم الاحتيال بالتللاعِب بالمعطيات والنظم، واستخدام الحاسوب للحصول على أو استخدام البطاقات المالية لغير دون ترخيص، وغيرها.
- ٤- جرائم التزوير: وتشمل تزوير البريد الإلكتروني، وتزوير الوثائق والسجلات، وتزوير الهوية، وغيرها.
- ٥- جرائم المقامرة والجرائم الأخرى ضد الأخلاق والأداب: وتشمل تملك وإدارة



الشكل رقم (٤) التصنيف الثالث لأنواع الجرائم المعلوماتية

٤/٢/٤ تصنيف الجرائم كجرائم الحاسوب**جرائم الإنترنٽ (١٣٥)**

من الظاهر أن تكون هناك جرائم ترتكب على الحاسوب وب بواسطته قبل شروع استخدام شبكة الإنترنٽ، ومع ظهور شبكة الإنترنٽ تظهر أشكال إجرامية أخرى تتفرع من الجرائم الحاسوبية، إلا أن بعضهم اقترح الفصل بين جرائم الحاسوب وجرائم الإنترنٽ، وهذا لا يحقق مفهوم نظام الحاسوب المتكامل الذي لا تتوافر حدود وفواصل في نطاقه بين وسائل الحوسبة (الحاسوب) ووسائل الاتصال (الشبكات).

فنجد حصر لجرائم الإنترنٽ فيما يلي:

- الاعتداء على الخصوصية عبر جمع المعلومات من خلال الإنترنٽ.
 - احتيال الإنترنٽ كاحتياط المزادات وعدم التسليم الفعلي للمنتجات والخدمات.
 - نشر الفايروسات والبرامج الخبيثة عبر الإنترنٽ.
 - الاعتداء على الملكية الفكرية التي تشمل الاستيلاء على المواد والمصنفات محمية وإساءة استخدام أسماء النطاقات أو الاستيلاء عليها أو استخدامها خلافاً لحماية العلامة التجارية.
 - الاعتداء على محتوى الواقع والتصميم.
 - الروابط غير المشروعة والأطر غير المشروعة (وهي أنشطة يقوم من خلالها أحد الواقع بإجراء مدخل لربط موقع آخر أو وضعها ضمن نطاق الإطار الخارجي لموقعه هو، وغيرها من الجرائم التي يجمعها مفهوم (جرائم الملكية الفكرية عبر الإنترنٽ).
- أما جرائم الحاسوب فإنها وفق هذا التقسيم تعود إلى الأنشطة التي تستهدف المعلومات والبرامج المخزنة داخل نظم الحاسوب، وتحديداً أنشطة التزوير، واحتياط

- تلك المتعلقة بالاعتداء على الواقع وتعطيلها أو تشويهها أو تعطيل تقديم الخدمة (تعديل وتحوير محتوى الواقع أو المساس بعنصر الموفورية والتكاملية أو سلامة المحتوى).
- المحتوى الضار، كترويج المواد الإباحية والمقامرة.
- إشارة الأحقاد والتحرش والإزعاج ومحظوظ صور الأنشطة التي تستخدم البريد الإلكتروني والراسلات الإلكترونية.
- الاستيلاء على كلمات سر المستخدمين والهوية ووسائل التعريف.

المعلومات وإتلافها، وجرائم ترتكب بواسطة نظام الحاسوب نفسه كجرائم احتيال الحاسوب. أما تقسيمها كجرائم هدف ووسيلة ومحفوٍ فإنَّ الاتجاه العالمي الجديد في ضوء تطور التدابير التشريعية في أوروبا تحديداً، وأفضل ما يعكس هذا التقسيم الاتفاقية الأوروبية لجرائم الحاسوب والإنترنت لعام ٢٠٠١، ذلك أنَّ العمل منذ مطلع عام ٢٠٠٠ يتوجه إلى وضع إطار عام لتصنيف جرائم الحاسوب والإنترنت وعلى الأقل وضع قائمة الحد الأدنى محل التعاون الدولي في حقل مكافحة هذه الجرائم، وهو جهد تقوده دول أوروبا مع مساهمة من قبل إستراليا وكندا وأمريكا، حيث نجد الاتفاقية تقسم جرائم الحاسوب والإنترنت إلى التصنيفات التالية - مع استبعاد جرائم الخصوصية لوجود اتفاقية أوروبية مستقلة تعالج حماية البيانات الاسمية من مخاطر المعالجة الآلية للبيانات - اتفاقية ١٩٨١م. ولقد أوجدت الاتفاقية الأوروبية تقسيماً جديداً نسبياً، فقد تضمنت أربع طوائف رئيسية لجرائم الحاسوب والإنترنت:

الأول: الجرائم التي تستهدف عناصر (السرية والسلامة وموقعيّة) المعطيات والنظم، وتضم :

الحاسوب، وسرقة المعطيات، وسرقة وقت الحاسوب، واعتراض المعطيات خلال النقل، والتدخل غير المصرح به، والذي يتوزع ضمن هذا التقسيم بين دخول غير مصرح به لنظام الحاسوب ودخول غير مصرح به للشبكات فيتبع لمفهوم جرائم الإنترت.

وعلى الرغم من بساطة هذا التقسيم إلا أنه لا يمكن الاعتماد عليه لعدم دقتته، فعلى سبيل المثال، تعد جريمة الدخول غير المصرح به لنظام الحاسوب وفق هذا المعيار جريمة حاسوب، أما الدخول غير المصرح به إلى موقع إنترنت فإنها جريمة إنترنت، على الرغم من أنَّ الحقيقة التقنية أنَّ الدخول في الحالتين هو دخول إلى نظام الحاسوب عبر الشبكة. ولو أخذنا مثلاً جريمة إنكار الخدمة وتعطيل عمل النظام، فسواء وجهت إلى نظام حاسوب أم موقع إنترنت فهي تستهدف نظام الحاسوب الذي هو في الحالة الأولى حاسوب مغلق، وفي الثانية حاسوب يدير موقع إنترنت.

بالإضافة إلى التصنيفات الأربع السابقة إلا أننا نجد الفقه المصري والفرنسي يقسمُ الجرائم إلى هدف ووسيلة^(١٣٦)، وتبعاً له تقسم جرائم الحاسوب إلى: جرائم تستهدف نظام المعلوماتية نفسه كالاستيلاء على

سواء حق التأليف أو انتهاك سرية المعلومات الخاصة به، أو الاعتداء على أمواله، أو تقليد التوقيع الإلكتروني.

٤/٢ خصائص الجرائم المعلوماتية:
تتميز الجرائم المعلوماتية بعدة خصائص، من أبرزها ما يلي (١٣٧) :

- ١- لا يتم في الغالب الأعم - الإبلاغ عن جرائم الإنترنت إما لعدم اكتشاف الضحية لها، وإما خشيته من التشهير. لذا نجد أن معظم جرائم الإنترنت اكتشفت بالصادفة ؛ بل وبعد وقت طويل من ارتکابها ، زد على ذلك أن الجرائم التي لم تكتشف هي أكثر بكثير من تلك التي كشف الستار عنها. فالرقم المظلم بين حقيقة عدد هذه الجرائم المرتكبة ؛ والعدد الذي اكتشف؛ هو رقم خطير. وبعبارة أخرى؛ الفجوة بين عدد هذه الجرائم الحقيقي؛ وما اكتشف: فجوة كبيرة.
- ٢- من الناحية النظرية يسهل ارتکاب الجريمة ذات الطابع التقني؛ كما أنه من السهل إخفاء معالم الجريمة وصعوبة تتبع مرتكبيها.

- الدخول غير القانوني (غير المصرح به).
- الاعتراض غير القانوني.
- تدمير المعطيات.
- اعتراض النظم.
- إساءة استخدام الأجهزة.

الثانية: الجرائم المرتبطة بالحاسوب
وتضم:

- التزوير المرتبط بالحاسوب.
 - الاحتيال المرتبط بالحاسوب.
- الثالثة: الجرائم المرتبطة بالمحتوى، وتضم طائفة واحدة وفق هذه الاتفاقية، وهي الجرائم المتعلقة بالأفعال الإباحية وغير أخلاقية.**

الرابعة: الجرائم المرتبطة بالإخلال بحق المؤلف والحقوق المجاورة - قرصنة البرمجيات -
ومن خلال التصنيفات السابقة لأنواع الجرائم المعلوماتية، يمكن القول إن الجرائم التي يتركها المجرمون على الكتب الإلكترونية تتمثل في جرائم أجهزة الكتب الإلكترونية بأنواعها المختلفة مثل الفيروسات والهاكرز وغيرها، وجرائم برمجيات الكتب الإلكترونية مثل القرصنة والدخول غير المشروع، وجرائم انتهاكات حقوق مؤلفي الكتب الإلكترونية،

عن بعد، وقد يتعدد هذا المكان بين أكثر من دولة؛ ومن الناحية الزمنية تختلف المواقف بين الدول؛ الأمر الذي يشير التساؤل حول تحديد القانون الواجب التطبيق على هذه الجريمة.

٥/٢ خصائص الجناة في الجرائم المعلوماتية:
لكي نستطيع فهم الجاني في الجرائم المعلوماتية لابد من أن يوضع في الحسبان شخصية المجرم، الذي ينبغي إعادة تأهيله اجتماعياً حتى يعود مواطناً صالحاً، ويمكننا القول إن الجاني في جرائم الحاسوب الآلي يتمتع بقدر كبير من الذكاء علاوة على أنه إنسان اجتماعي بطبيعته:

أ- يتمتع الجاني في الجرائم الإلكترونية بالذكاء بالإضافة إلى انتماء الجاني إلى التخصصات المتصلة بعلومه من الناحية الوظيفية، يتمتع الجاني في هذه الجرائم بنظرة غير تقليدية له على اعتبار أنه يوصف غالباً بدرجة عالية من الذكاء المعلوماتي، يجعل من الصعب تصنيفه بحسب التصنيف الإجرامي المعتمد؛ لذا يُنظر في تحديد أنواع الجناة في الجرائم المعلوماتية إلى الهدف من ارتكابه لهذه الجرائم كمعيار للتمييز فيما بينهم.

٣- لذا فهذه الجرائم لا تترك أثراً لها بعد ارتكابها؛ علاوة على صعوبة الاحتفاظ الفني بآثارها إن وجدت. فهذه الجرائم لا تترك أثراً، فليست هناك أموال أو مجواهرات مفقودة، وإنما هي أرقام تتغير في السجلات، ولذا فإن معظم جرائم الإنترن特 اكتشفت بالمصادفة وبعد وقت طويل من ارتكابها.

٤- تعتمد هذه الجرائم على قمة الذكاء في ارتكابها؛ ويصعب على المحقق التقليدي التعامل مع هذه الجرائم إذ يصعب عليه متابعة جرائم الإنترنط والكشف عنها وإقامة الدليل عليها. فهي جرائم تتسم بالغموض؛ وإثباتها بالصعوبة بمكان والتحقيق فيها يختلف عن التحقيق في الجرائم التقليدية.

٥- الوصول إلى الحقيقة بشأنها يستوجب الاستعانة بخبرة فنية عالية المستوى.

٦- عولمة هذه الجرائم تؤدي إلى تشتيت جهود التحري والتنسيق الدولي لتعقب مثل هذه الجرائم؛ فهذه الجرائم هي صورة صادقة من صور العولمة؛ فمن حيث المكان يمكن ارتكاب هذه الجرائم

الإنترنت = Internet، مما يعني فعلياً وضع جميع المعلومات لديك على الشبكة العالمية هذه التي يستخدمها أكثر من مائة مليون شخص في جميع أنحاء العالم، والذي يعني بدوره أنك الآن تحت رحمة من يمتلكون ناصية علم وتقنية الحاسوب من هؤلاء أن كان على مستوى الأشخاص أو الشركات أو الدول.

إلا أن معظم الدول النامية لا تعتمد خطة وطنية شاملة مبنية على إستراتيجية مدرورة لحماية معلوماتها، لتواءب التطور الذي حصل في أداء الأعمال في العالم المتقدم. فحماية المعلومات لدى هذه الدول في مجمله يعتمد أولاً على الثقة في الأشخاص (في معظم الحالات يظهر هؤلاء الأشخاص الثقة والولاء، وأنهم يحاولون قدر جدهم إبقاء الأمر كما هي عليه ويحاربون التغيير الذي يحمله التطور والتحديث، مع علمنا أن محاربة التطوير والتحديث هي أكبر كارثة تواجه الأمم، وخاصة في عصرنا هذا).

لذا فلا بد من وضع خطة وطنية شاملة مبنية على إستراتيجية واضحة ومدرورة جيداً لحماية وأمن المعلومات، وخاصة الكتب الإلكترونية، تسمح بانسيابية الأعمال ولا تتعارض مع الانفتاحية المعلوماتية ولا تعكر

بـ الجنائي في الجرائم المعلوماتية كإنسان اجتماعي هو إنسان متافق مع المجتمع؛ حيث إنه إنسان شديد الذكاء يساعدته على عملية التكيف مع هذا المجتمع، ولكنه يقترب هذا النوع من الجرائم بداعف اللهو أو مجرد إظهار تفوّقه على آلية الحاسوب أو على البرامج التي يتم تشغيله بها^(١٣٨).

المبحث الثالث: إستراتيجية حماية الكتب الإلكترونية من الجرائم المعلوماتية:

٣/ تمهيد:

في عصمنا هذا الذي يعرف بالانفتاحية المطلقة والشفافية المتناهية أصبحت حماية وأمن المعلومات الحساسة والثمينة من أعقد الأمور التي تواجه كبار المسؤولين في القطاعات الحكومية والخاصة. وعند محاولة تطبيق الحماية التقليدية نجد لها مكلفة جداً وتعوق إنسابية الأعمال، وتضعنا في صدام مع تيار التقدم والتطور الذي يتطلب منا وضع جميع معلوماتنا المحفوظة على ورق في قواعد بيانات حاسوبية متواصلة مع حواسيب أخرى بواسطة شبكة داخلية تسمى الإنترنت = Intranet، ومطابق الآن بربط الشبكة الداخلية هذه مع شبكة خارجية عالمية تسمى

متر، باستخدام جهاز حاسوب شخصي صغير، موصول بشبكة الإنترنت؛ التسلسل إلى شبكة المعلومات لديك المربوطة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بالإنترنت. لذا فإن كل أشكال الحماية التقليدية التي اتخذتها لن تفيد. وستحاول الدراسة في هذا البحث تقديم مقترن لتطبيق خطوات بناء إستراتيجية على كيفية حماية الكتب الإلكترونية من الجرائم التي قد تصيبها سواء كانت تجسسًا إلكترونيًا أو قرصنة أو تزوير بيانات أو انتهاك خصوصية الكتب، أو انتهاك خصوصية المؤلف، أو انتهاك موقع المؤلفين المحتوية على كتب إلكترونية، أو الاقتحام وتسلل أجهزة الكتب الإلكترونية، أو نشر الفيروسات على الأجهزة.

١/٣ تعريف الإستراتيجية وأهدافها:
مصطلح الإستراتيجية Strategy مصطلح عسكري يقصد به فن استخدام الإمكانيات والمواد بطريقة مثلى، تحقيق الأهداف المنشودة. ومن الناحية اللغوية يمكن تعريف الكلمة إستراتيجية بأنها خطة أو سبيل للعمل، تتعلق بجانب عمل يمثل أهمية دائمة للمنظمة كلها، وبطبيعة الحال فإن هذا المفهوم لا يعكس المضمون العلمي للإستراتيجية حيث لا يمكن

صفو الشفافية المطلوبة لمجارة العولمة بكل تحدياتها. دون التضحية بالأسرار الوطنية والاقتصادية الثمينة. وهذا لعمري ليس بالأمر الهين، بل يتطلب كفاءات متخصصة ومجهودًا كبيرًا، ينطلق من تحطيط تقني سليم، لرسم هذه الخطة التي ستظهر على شكل إستراتيجية بسياسات وأنظمة وقوانين وإجراءات مطبقة على نظم الحاسوب، وكذلك مطبوعة في أدلة توزع ويلتزم بها ويتابع تنفيذها على مستوى الوطن.

وفي محيط معالجة المعلومات وبشكل عام يقال بأن الحاسوب إضافة إلى الأجهزة التابعة والتجهيزات المحيطة به تمثل حقيقة تكلفة عالية، وتمثل جانبًا استثماريًّا كبيرًا في التقنية، ومن المسلم به أن هذه الأجهزة حساسة ومهمة لاستمرار العمل ولا يمكن استبدالها بسهولة. وبالتالي فإن غرف الحاسوب ومراكز تحضير المعلومات تكون عادة محمية، كحماية الممتلكات المهمة، بمباني آمنة، ذات أبواب بأقفال.

أما المعلومات المخزنة في أجهزة الحاسوب فهي نادرًا ما تحسب من الموجودات القيمة، وهنا مكمن الخطير، حيث يستطيع شخص ما من مبني مجاور، أو على بعد عشرة آلاف كليو

الوسائل وتم فصل الموارد من أجل الوصول إلى الأهداف".

٣- تعريف JAUCH GLEUCK, 1988: بأنها خطة موحدة وشاملة ومتكاملة تربط المنافع الإستراتيجية للمنظمة بالتحديات البيئية، والتي تبني لتأكيد تحقيق الأهداف الأساسية للمنظمة من خلال التنفيذ المناسب.

٤- تعريف PEARCE and ROBINSON: "خطط مستقبلية طويلة الأجل وشاملة تتعلق بتحقيق التوافق والانسجام بين البيئة التنافسية وقدرة الإدارة العليا على تحقيق الأهداف".

٥- تعريف BYARS: "هي عملية تحديد الأهداف والخطط والسياسات المناسبة للظروف البيئية التي تعمل في ظلها المنظمة، والتي تتضمن عملية تحديد وتقويم البديل المتوفرة".

٦- تعريف بورتر: "بناء وإقامة دفاعات ضد القوى التنافسية، أو إيجاد موقع في الصناعة حيث تكون القوى أضعف".


٧- التعريف الأمثل: "أن الإستراتيجية هي مجموعة السياسات والأساليب والخطط والمناهج المتبعة من أجل

دائماً تحديد تلك الأعمال ذات الأهمية الدائمة للمنظمة ككل، وعليه فقد ازداد الاهتمام بتحديد مفهوم الإستراتيجية بحيث يمكن أن تساعده في تطبيقها واستخدامها من قبل القائمين على ممارسة العمليات الإدارية للمنظمة، وفقاً لوجهة النظر هذه فإن الإستراتيجية هي خطط وأنشطة المنظمة التي يتم وضعها بطريقة تضمن خلق درجة من التطابق بين رسالة المنظمة وأهدافها، وبين هذه الرسالة والبيئة التي تعمل فيها بصورة فعالة وذات كفاءة عالية. وللإستراتيجية عدة تعريفات من بعض المفكرين، من أهمها وأشهرها:

١- تعريف إلفريد شاندلير ALFRID CHANDLER: الذي يعتبر من أوائل المهنمين بموضوع التخطيط والإستراتيجية بالمؤسسة الاقتصادية أن الإستراتيجية تمثل: "سواء إعداد الأهداف والغايات الأساسية للمؤسسة أو اختيار خطط العمل وتخصيص الموارد الضرورية لبلوغ الغايات".

٢- تعريف R.A.THIETART: إذ عرف الإستراتيجية بأنهـا: "مجموعة القرارات والحركات المرتبطة باختيار

- تقدير البيئة الحالية للكتب الإلكترونية من حيث نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات للجرائم المعلوماتية التي يتعرض لها الكتاب الإلكتروني ومؤلفه.
 - تحديد الفجوات المطلوب تخطيّها بالنسبة للجرائم المعلوماتية التي تصيب الكتب الإلكترونية.
 - وضع أهداف إستراتيجية تفديّة لسد بعض فجوات الجرائم المعلوماتية في بيئه الكتب الإلكترونية.
 - وضع خطة عمل لحماية الكتب الإلكترونية من الجرائم المعلوماتية التي قد تصيبها (وسائل الحماية).
- تحقيق الأهداف المسطرة في أقل وقت ممكن وبأقل جهد مبذول (١٣٩). والمقصود من إستراتيجية حماية الكتب الإلكترونية هو البحث في السياسات والإستراتيجيات التي ينبغي توحّيها لحماية الكتب الإلكترونية من مختلف الاعتداءات التي قد تتعرّض لها والمخاطر التي يمكن أن تهدّدها. أما من الناحية العملية فهي مجموعة الوسائل والتدابير والإجراءات التي يجب توفيرها لتأمين حماية الكتب الإلكترونية من المخاطر المتّالية سواء من داخل بيئه الكتب محل الحماية أو من خارجها. وتهدّف هذه الاستراتيجية إلى:



الشكل رقم (٥) نموذج إعداد الخطة الإستراتيجية (١٤٠)

٢/٣ البيئة الحالية لجرائم الكتب الإلكترونية (نقاط قوة وضع، وفرص وتهديدات)

يقصد بها تحديد نقاط القوة والضعف لجرائم الكتب الإلكترونية في البيئة الداخلية، التي تطبق على مصر وما شابهها من الدول العربية، أما الفرص والتهديدات لجرائم الكتب الإلكترونية فتنطبق على البيئة الخارجية وهي الإحصائيات العالمية التي ترصد الجرائم المعلوماتية عالمياً؛ للوقوف على معدلات الجرائم المعلوماتية عالمياً ومحلياً.

١/٢/٣ نقاط القوة لجرائم الكتب الإلكترونية والفرص المتاحة:

المقصود بنقاط القوة والفرص المتاحة أي دراسة بعض المبادرات الدولية والعربية لمكافحة الجريمة المعلوماتية، وكذا دراسة الإحصائيات المتعلقة بالاستخدام العالمي لتقنيات المعلومات والاتصالات، التي صاحبها انتشار الجرائم المعلوماتية، وهي من النقاط القوية التي تحسن للدول العربية والعالم بأكمله.

ومع ازدياد معدلات استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عالمياً، تزايدت خطط مكافحة الجرائم المعلوماتية، وانصبّت الجهود على دراستها المتعمقة، وخلق آليات قانونية

للحماية من أخطارها، وبرز في هذا المجال المنظمات الدولية والإقليمية، خاصة المنظمات والهيئات الإقليمية الأوروبية. وإدراكاً لقصور القوانين الجنائية بما تتضمنه من نصوص التجريم التقليدي عن أن تحيط بالجرائم الإلكترونية، كان لا بد لكثير من الدول أن تضع قوانين وتشريعات خاصة، أو العمل على جبهة قوانينها الداخلية لجهة تعديلها من أجل ضمان توفير الحماية القانونية الفاعلة ضد هذه الجرائم. وأظهر تحليل الجهد الدولي، واتجاهات القانون المقارن بشأن الجرائم المعلوماتية أن مواجهة هذه الجرائم تمت في ثلاثة قطاعات مستقلة (وهي ما تطبق على

جرائم الكتب الإلكترونية:

- حماية استخدام الكمبيوتر، أو ما يُعرف أحياناً بجرائم الكمبيوتر ذات المحتوى الاقتصادي.
- حماية البيانات المتصلة بالحياة الخاصة (الخصوصية المعلوماتية).
- حماية حق المؤلف على البرامج وقواعد البيانات (الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية).

وفيما يأتي نذكر جملة من القوانين الدولية والعربية التي أسهمت في مكافحة الجريمة المعلوماتية:

الجدول رقم (١٤١) المبادرات العالمية والعربية في سن قوانين لمكافحة الجريمة المعلوماتية (١٤١)

العام	الدولة	القانون	المعالجة
١٩٧٢م	السويد	قانون البيانات السويدي	قضايا الدخول غير المشروع للبيانات الحاسوبية، أو تزويرها، أو تحويلها، أو الحصول غير المشروع عليها
١٩٨٥م	الدنمارك	قانون مكافحة جرائم الحاسوب الآلي والإنترنت الدنماركي	العقوبات المحددة لجرائم الحاسوب الآلي كالتزوير المعلوماتي
١٩٨٦م	بريطانيا	قانون مكافحة التزوير والتزييف البريطاني	شمل في تعريفه الخاصة تعريف أداة التزوير، وهي: (وسائط التخزين الحاسوبية المتعددة، أو أي أداة أخرى يتم التسجيل عليها، سواء بالطرق التقليدية أو الإلكترونية أو بأي طريقة أخرى)
١٩٨٦م	ألمانيا	قانون مكافحة التزوير المعلوماتي الألماني	التصدي للتزوير المعلوماتي.
١٩٨٨م	فرنسا	القانون الفرنسي الخاص بالتزوير المعلوماتي	
٢٠٠١م	المجلس الأوروبي	اتفاقية الإجرام السييري (الإجرام عبر الانترن特)	صدرت هذه الاتفاقية عن المجلس الأوروبي، ووقعَت في العاصمة المجرية بودابست في ٢٣ نوفمبر (٢٠٠١م)، وقُعِّدت عليها ٣٠ دولة، ولأهمية هذه الاتفاقية انضم إليها عدد من الدول من خارج المجلس الأوروبي، وأبرز هذه الدول الولايات المتحدة الأمريكية، التي صادقت عليها في ٢٢ سبتمبر (٢٠٠٦م)، ودخلت حيز التنفيذ في الأول من يناير (٢٠٠٧م). واشتملت على عدة جوانب من جرائم الإنترن特، بينها الإرهاب وعمليات تزوير بطاقات الائتمان ودعارة الأطفال.
٢٠٠١م	سلطنة عُمان	قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية (مواده مستحدثة ضمن المرسوم السلطاني رقم (٧٢) لسنة (٢٠٠١م) بشأن تعديل بعض أحكام قانون الجزاء العماني ليشمل معالجة جرائم الحاسوب الآلي	أصدرت سلطنة عمان جملة من التشريعات لمكافحة الجريمة المعلوماتية تحت مسمى: قانون سلطنة عمان لمكافحة جرائم الحاسوب الآلي، فقد صدر المرسوم السلطاني رقم (٧٢) لسنة (٢٠٠١م) بشأن تعديل بعض

جرائم الكتب الإلكترونية: دراسة تحليلية لوضع إستراتيجية حماية لها

٢٦٣

العام	الدولة	القانون	المعالجة
		(العماني)	(الكمبيوتر)، وذلك بإضافة فصل في الباب السابع من قانون الجزاء العماني تحت عنوان (جرائم الحاسب الآلي). وكذلك أضيفت مواد إلى قانون الاتصالات العماني تحرم تبادل رسائل تخديش الحياة العام وتحرم استخدام أجهزة الاتصالات للإهانة أو الحصول على معلومات سرية أو إفشاء الأسرار أو إرسال رسائل تهديد، وأسست السلطنة قانوناً ينظم المعاملات الحكومية الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني وحوادث اختراق الأنظمة.
٢٠٠٢م	المغرب	الشرعية المغربية	أدخل المشرع المغربي الفصول التي تعاقب على الأفعال التي تشكل جرائم عنوان (المس بنظام المعالجة الآلية للمعطيات) وذلك بموجب القانون رقم ٠٧٩٠٣ الصادر بتاريخ ١٦ رمضان ١٤٢٤هـ الموافق ١١ نوفمبر ٢٠٠٣م.
٢٠٠٢م	الإمارات	قانون الإمارات العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم تقنية المعلومات وما في حكمها، اعتمد مجلس وزراء العدل العرب في دورته التاسعة عشرة بالقرار رقم (٤٩٥) د ١٩ - ١٠/٨ - ٢٠٠٣م) ومجلس وزراء الداخلية العرب في دورته الحادية والعشرين بالقرار رقم (٤١٧) د ٢١ - ٤/٢٠٠٤م).	
٢٠٠٢م	جمهورية مصر العربية	مشروع مكافحة الجرائم المعلوماتية المصري	كان حرص المشرع المصري عظيماً على مواكبة النهضة التكنولوجية والمعلوماتية التي يعيشها العصر، فأصدر قانون خاص للاتصالات (رقم ١٠/٢٠٠٣م) لتأمين نقل وتبادل المعلومات، وقانون آخر للتتوقيع الإلكتروني (رقم ١٥/٤٠٤م) لتأمين معاملات الأفراد عبر شبكة المعلومات الدولية "الإنترنت"، فضلاً عن أن هناك جهوداً تبذل لإصدار قانون خاص بالمعاملات الإلكترونية لسلامة وتأمين المعاملات المختلفة من جوانبها القانونية والجنائية كافة، وهناك دراسات جادة لإعداد مشروع قانون لمكافحة الجريمة المعلوماتية.
٢٠٠٦م	الإمارات	قانون مكافحة الجرائم المعلوماتية الإماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠٠٦م.	تعتبر دولة الإمارات العربية أول دولة عربية تسن قانوناً مستقلاً لمكافحة الجرائم المعلوماتية رقم ٢ لسنة ٢٠٠٦م).

العالجة	القانون	الدولة	العام
<p>سنت المملكة العربية السعودية نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، الذي أقره مجلس الوزراء الموفر بقراره رقم (٨٩) وتاريخ ١٤٢٨/٣/٧ هـ، ثم وشح بالمرسوم الملكي الكريم رقم م ١٧/٣/٨ هـ، وهو يهدف إلى الحد من نشوء الجرائم المعلوماتية، وذلك بتحديد تلك الجرائم والعقوبات المقررة لها. وجاء في المادة الثانية من هذا النظام: (يهدف هذا النظام إلى الحد من وقوع جرائم المعلوماتية، وذلك بتحديد هذه الجرائم والعقوبات المقررة لكل منها، وبما يؤدي إلى ما يأتي: المساعدة على تحقيق الأمن المعلوماتي، حفظ الحقوق المترتبة على الاستخدام المشروع للحسابات الآلية والشبكات المعلوماتية، حماية المصلحة العامة، والأخلاق، والأدب العام، حماية الاقتصاد الوطني.</p>	<p>نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية السعودي</p>	<p>المملكة العربية السعودية</p>	<p>٢٠٠٧م</p>
<p>اعتمده مجلس وزراء العدل العرب بقرار رقم (٢٤٠٨) - ٢٠٠٨/١١/٢٧.</p>	<p>القانون العربي الإسترشادي للإثباتات التقنيات الحديثة</p>	<p>مجلس وزراء العدل العرب</p>	<p>٢٠٠٨م</p>

العام ذاته قانون مكافحة التزوير المعلوماتي، وتلتهم فرنسا أصدرت في عام (١٩٨٨م) القانون رقم ١٩ الخاص بالتصدي للتزوير المعلوماتي. وشهد عام ٢٠٠١م صدور اتفاقية الإجرام السييري (الإجرام عبر الإنترنت التي اشتملت على عدة جوانب من جرائم الإنترنت، بينها الإرهاب وعمليات تزوير بطاقات الائتمان ودعارة الأطفال، وكذا أصدرت سلطنة عمان جملة من التشريعات لمكافحة الجريمة المعلوماتية تحت مسمى: قانون سلطنة عمان لمكافحة جرائم الحاسوب الآلي. أما عام ٢٠٠٣م فقد شهد

ومن خلال الجدول السابق يتضح أن: السويد هي أول دولة تسن تشريعات ضد جرائم الإنترنت أو جرائم المعلوماتية، لا سيما التزوير المعلوماتي؛ وتلتها في عام ١٩٨٥م الدنمارك، حيث سنت أول قوانينها الخاصة بجرائم الحاسوب الآلي والإنترنت التي شملت في فقراتها العقوبات المحددة لجرائم الحاسوب الآلي كالتزوير المعلوماتي. كما أصدرت بريطانيا قانون مكافحة التزوير والتزييف عام (١٩٨٦م)، الذي شمل في تعاريفه الخاصة تعريف أداة التزوير، وسنّ المشرع الألماني في

المتعلقة بالملكية الفكرية على الإنترن特 والنشر الإلكتروني والمعالجة الخاصة بقواعد البيانات ما زالت غير معالجة في المنطقة العربية بشكل عام.


كما أصدر الاتحاد الدولي للاتصالات إحصائيات باستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات منذ عام ٢٠٠١ حتى شهر مايو عام ٢٠١٤، وطبقاً للإحصائيات يتوقع أن يصل مستخدمو شبكة الإنترنط عالمياً إلى (٣) بليون مستفيد، ويبلغ عدد المستفيدين من الدول النامية ثلثي هذه الإحصائية، كما سيصل عدد اشتراكات المحمول إلى (٢٦٢) بليون مشترك، ويتوقع أن تصل نسبة الدول النامية في هذه الاشتراكات إلى ٥٥٪ من بين هذه الاشتراكات. كما ستشير الإحصائيات المستقبلية إلى استمرار قيادة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمجتمع المعلوماتي، وعند الرغبة في فهم مجتمع ما، فلا بد من قياسه، وبدون القياس لا يمكن تتبع تقديم أو تحديد الفجوات المطلوب التغلب عليها^(١٤٢). والجدول التالي يوضح إحصائيات العالم منذ عام ٢٠٠١ حتى عام ٢٠١٤ م فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

تعديلات في التشريع المغربي الذي يعاقب على الأفعال التي تشكل جرائم عنوان (المس بنظام المعالجة الآلية للمعطيات)، وكذا قانون الإمارات العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم تقنية المعلومات وما في حكمها، وقانون الاتصالات المصري أيضاً لتأمين وتبادل المعلومات، كما سنت مصر قانوناً آخر للتتوقيع الإلكتروني عام ٢٠٠٤ م، ثم سنت الإمارات أيضاً قانوناً مستقلاً لمكافحة الجرائم المعلوماتية رقم ٢ لسنة (٢٠٠٦ م)، أما عام ٢٠٠٧ م فقد شهد نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية بالمملكة العربية السعودية الذي يهدف إلى الحد من نشوء الجرائم المعلوماتية، وذلك بتحديد تلك الجرائم والعقوبات المقررة لها، وأخيراً اعتمد مجلس وزراء العدل العرب القانون العربي الاسترشادي للإثبات بالتقنيات الحديثة بقرار رقم (٢٤/٧٧١).

أما في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية فقد لجأت معظم الدول إلى تعديل قوانينها القائمة لتشمل حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالفضاء السيبراني، وهي حال كل من والأردن الجزائر والمغرب، إلا أن المسائل

(١٤٣) الجدول رقم (٢) إحصائية الاتحاد الدولي للاتصالات خلال الفترة من ٢٠٠١-٢٠١٤م

Global ICT developments, 2001-2014	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014*
Mobile-cellular telephone subscriptions	15.5	18.4	22.2	27.3	33.9	41.7	50.6	59.7	68.0	76.6	83.8	88.1	93.1	95.5
Individuals using the Internet	8.0	10.7	12.3	14.1	15.8	17.6	20.6	23.1	25.6	29.4	32.5	35.5	37.9	40.4
Fixed-telephone subscriptions	16.6	17.2	17.8	18.7	19.1	19.2	18.8	18.5	18.4	17.8	17.2	16.7	16.2	15.8
Active mobile-broadband subscriptions							4.0	6.3	9.0	11.5	16.7	21.7	26.7	32.0
Fixed (wired)-broadband subscriptions	0.6	1.0	1.6	2.4	3.4	4.3	5.2	6.1	6.9	7.6	8.4	9.0	9.4	9.8



(٦) إحصائية الاتحاد الدولي للاتصالات خلال الفترة من ٢٠٠١-٢٠١٤م

أولاً: انخفاض اشتراكات التليفون الثابت: تبين النتائج انخفاض استخدام التليفون

ويتبين من خلال الجدول والشكل السابقين ما يلي:

ستصل معدلات اشتراكات النطاق العريض الثابت (١٠٪) عالمياً تقريباً بحلول نهاية عام ٢٠١٤، وتقع (٤٤٪) من الاشتراكات في آسيا والمحيط الأطلسي و(٢٥٪) في أوروبا، وعلى النقيض فإن الاشتراكات بأفريقيا تصل إلى أقل من (٥٪) من الاشتراكات العالمية، وعلى الرغم من النمو المتضاعف خلال السنوات الأربع الأخيرة إلا أنه لازال بطيئاً في أفريقيا. وعلى الرغم من أن أفريقيا والدول العربية ودول الكومونولث المناطق الوحيدة في زيادة معدلات انتشار اشتراكات النطاق العريض الثنائي الرقمي، إلا أن أمريكا بها أقل معدل لانتشار النطاق العريض الثابت والذي يقدر (٢١٥٪)، وسيصل لحوالي (١٧٪) مع نهاية عام ٢٠١٤، في حين ستصل أوروبا لأعلى معدلاتها مقارنة بالمناطق الأخرى وتبلغ تقريباً ثلاثة أضعاف المتوسط العالمي.

ثالثاً: وصول اشتراكات النطاق العريض المحمول إلى (٢٣) بليون عالمياً، فمع نهاية عام ٢٠١٤ سيصل انتشار النطاق العريض المحمول إلى (٢٢٪)، حيث ستصل نسبة (٨٤٪) في الدول المتقدمة، وهو مستوى يصل لأربعة أضعاف أكثر من الدول النامية والتي تصل إلى نسبة (٢١٪)، إلا أنه من المتوقع أن

الثابت خلال السنوات الخمس السابقة، ومن المتوقع أن تقل إلى (١٠٠) مليون بنهائية عام ٢٠١٤ عن الاشتراكات خلال عام ٢٠٠٩.

ثانياً: ارتفاع معدلات اشتراكات الهاتف الخلوي لتصل إلى (٧) بليون تقريباً بنهائية عام ٢٠١٤، منها (٢٦) بليون في منطقة آسيا - الأطلسي، وترجع هذه الزيادة في العالم النامي إلى أن اشتراكات الهاتف الخلوي تصل لنسبة (٧٨٪) من العالم كله. وتبين الإحصائيات بأن معدلات نمو الهاتف الخلوي بلغت أقل مداها (٦٪) عالمياً، وهذا يشير إلى وصول السوق إلى أعلى معدلاته.

أما المناطق مثل أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ فسيصل معدل اشتراكات الهاتف الخلوي إلى (٦٩٪) و(٨٩٪) مع نهاية عام ٢٠١٤، وهي أعلى المناطق (وأقل معدلات الانتشار). ولقد وصلت معدلات الانتشار في الولايات الكومونولث Commonwealth of Independent States (CIS) والدول العربية وأمريكا وأوروبا إلى أكثر من (١٠٠٪)، ومن المتوقع أن تزيد بنسبة (٢٪) مع نهاية عام ٢٠١٤، وأعلى منطقة في اختراق الهاتف الخلوي هي دول الكومونولث.

ثالثاً: نمو انتشار اشتراكات النطاق العريض الثابتة والبطء في الدول النامية:

عالياً، ويمثل معدل انتشار مستخدم الانترنت (%) عالياً، و(٧٨%) في الدول المتقدمة و(٢٢%) في الدول النامية، وأكثر من (٩٠%) من الأشخاص الذين لا يستخدموا الانترنت من العالم النامي. ومع نهاية عام ٢٠١٤م سنجده في أفريقيا حوالي (٢٠%) من السكان سيكون على الخط المباشر، حيث سيترتفع من (١٠%) منذ عام ٢٠١٠م، أما أمريكا فسوف يستخدم ثلثا الأفراد الانترنت، وهو ثانٍ أعلى معدل للانتشار بعد أوروبا، حيث سيصل معدل انتشار الانترنت بأوروبا إلى (٧٥%) (أو إلى ثلاثة أشخاص من بين أربعة) وهو أعلى معدلات انتشار عالمياً، في حين أن ثلث عدد السكان في آسيا والأطلسي سيكون على الخط المباشر، وسيكون حوالي (٤٥%) من مستخدمي الانترنت عالمياً من منطقة آسيا والأطلسي.

٢/٢/٣ نقاط الضعف لجرائم الكتب الإلكترونية وتهديداتها:

إن ظاهرة الجرائم الإلكترونية ظاهرة إجرامية مُستجدة نسبياً تقرع في جنباتها أجراس الخطر لتبيّن مجتمعات العصر الراهن لحجم المخاطر، وهول الخسائر الناجمة عنها، باعتبارها تستهدف الاعتداء على

تصل نسبة أعداد اشتراكات الدول النامية في النطاق العريض المحمول إلى (٥٥%) من الاشتراكات العالمية. والجدير بالذكر أن أعلى معدلات انتشار النطاق العريض المحمول في أوروبا (٦٤%)، وأمريكا (٥٩%)، ويليها دول الكومونولث (٤٩%)، والدول العربية (٢٥%)، آسيا والأطلسي (٢٣%) وأفريقيا (١٩%).

رابعاً: بلوغ معدلات الوصول للانترنت لأعلى معدلاتها بالدول المتقدمة: فمع نهاية عام ٢٠١٤م سيتوافر توصيل الانترنت لـ (٤٤%) للمنازل، وما يقرب من (٣١%) أي الثلث في الدول النامية لديه إمكانية الوصول إلى الانترنت مقارنة بـ (٧٨%) في الدول المتقدمة. ويوضح التحليل مدى بلوغ وصول الانترنت للمنازل إلى أعلى معدلاته في الدول المتقدمة. وسيتم توصيل أكثر من نصف المنازل في دول الكومونولث بشبكة الانترنت، كما سيتم توصيل عشر المنازل في أفريقيا بشبكة الانترنت، إلا أن وصول الانترنت للمنازل في أفريقيا في ازدياد ب معدلات رقمية متضاعفة.

خامساً: سيصل عدد الأفراد المستخدمين للانترنت إلى (٣) بليون مستخدم عالمياً مع نهاية عام ٢٠١٤. ويبلغ عدد مستخدمي الانترنت من الدول النامية ثلثي المستخدمين

كافحة في هذا الصدد ، التي تتجلّى عندما تكون الجريمة واقعة على برامج الكمبيوتر وبياناته أو بواسطتها ، وذلك بالنظر إلى قلة الآثار المادية التي قد تنتج عن هذا النوع من الجرائم ، وكثرة عدد الأشخاص الذين قد يتربّدون على مسرح الجريمة خلال المدة الفاصلة بين وقوع الجريمة والكشف عنها . وما تقدم نخلص إلى أبرز الصعوبات التي تعرّض إثبات الجريمة الإلكترونية :

١- **البعد الدولي:** يجري النفاذ إلى أنظمة الحاسوب في أحد البلدان ويتم التلاعب بالبيانات في بلد آخر وتسجّل النتائج في بلد ثالث ، ناهيك عن أنه يمكن تخزين أدلة الجريمة الإلكترونية في جهاز حاسوب موجود في بلد غير الذي ارتكب فيه المجرم فعله ، ومن ثم يستطيع المجرم الإلكتروني إخفاء هويته ، ونقل المواد من خلال قنوات موجودة في بلدان مختلفة ، في قارات مختلفة قبل الوصول إلى المرسل إليهم ، نتيجة القدرة على التنقل الإلكتروني من شبكة إلى أخرى وال النفاذ إلى قواعد البيانات في قارات مختلفة ، بحيث تقع الجريمة في عدة دول وتحكمها عدة قوانين وقواعد معنية

المعطيات بدلائلها التقنية الواسعة : بيانات ، ومعلومات ، وبرامج بأنواعها كافة ؛ فهي جريمة تقنية تنشأ في الخفاء ، يقترفها مجرمون ذكياء ، يمتلكون أدوات المعرفة التقنية ، تُوجّه للنيل من الحق في المعلومات ، وطال اعتداءاتها معطيات الحاسوب المخزنة ، والمعلومات المنقوله ، عبر ظلم وشبكات المعلومات ، وفي مقدمتها الإنترنـت (١٤٤) .

وبخلاف ما يتصرّه كثير من الباحثين والمختصّين في مجال مكافحة الجريمة المعلوماتية ، فإنَّ ظاهرة انتشار التشريعات والقوانين للحد من هذه الآفة أخذت في الازدياد في كثير من دول العالم . وأغلب هذه القوانين لم تأخذ في الاعتبار عند إنشائها أنَّ الجريمة المعلوماتية تنشأ في بلد ليحدث أثراًها في بلد آخر . وتقدّم أنَّ الجرائم الإلكترونية هي (الجرائم النظيفة)؛ وذلك لصعوبة اكتشاف دليل ثبوتها؛ فلا أثر فيها لأيّ عنف أو دماء ، وإنما مجرد أرقام وبيانات يتم تغييرها أو محوها من السجلات المخزونة في ذاكرة الحاسوب الآلية وليس لها أثر خارجي مادي (١٤٥) .

صعوبات إثبات الجريمة الإلكترونية:

ومن هنا نقف على حقيقة الصعوبات التي تواجه أطراف المنظومة الأمنية والقضائية


لعام (٢٠١٣) أن مقدار ما تم تلقيه من بلاغات ناتجة من سوء استخدام الانترنت هو (٢٦٢,٨١٢)، ووصل عدد البلاغات لأعلى مدى لها عام ٢٠٠٩ حيث وصلت إلى (٣٣٦,٦٥٥)^(١٤٧)، والجدول التالي يوضح أعداد البلاغات المقدمة لمركز بلاغات جرائم الانترنت منذ عام ٢٠٠٠ وحتى عام ٢٠١٣م، ويدل العدد المتزايد لهذه البلاغات على شيئين: الأول: تزايد عدد جرائم انتهاكات حقوق المستفيدين على الانترنت، والثاني: مدى وعي المستفيدين بالجرائم التي تحدث لهم والجهات المنوطة بهذا الشأن.

بذلك، مما يشكل تحدياً أمام الجهات القضائية في تطبيق القانون ويزيد من صعوبة التحقيق فيها^(١٤٦).

- ٢- مهارة التخزين الإلكتروني للمعطيات الذي يجعلها غير مرئية وغير مدركة بالعين المجردة.
- ٤- تشفير البيانات المخزنة إلكترونياً أو المنقولة عبر شبكات الاتصال.
- ٤- سهولة محو الأدلة في زمن قصير وعلى النطاق العالمي أعلن مركز Internet crime complain center (IC3) في تقريره السنوي

الجدول رقم (٢) إحصائيات مركز بلاغات جرائم الانترنت منذ عام ٢٠٠٠ حتى عام ٢٠١٣م

الأعوام	عدد الشكاوى
٢٠١٣	٢٦٢,٨١٢
٢٠١٢	٢٨٩٦,٨٤٧
٢٠١١	٣١٤,٢٤٦
٢٠١٠	٣٠٢,٨٠٩
٢٠٠٩	٣٣٦,٦٥٥
٢٠٠٨	٢٧٥,٢٨٤
٢٠٠٧	٢٠٦,٨٨٤
٢٠٠٦	٢٠٧,٤٩٢
٢٠٠٥	٢٣١,٤٩٣
٢٠٠٤	٢٠٧,٤٩٢
٢٠٠٣	١٢٤,٤٤٩
٢٠٠٢	٧٥,٦٤
٢٠٠١	٥٠٩,٤١٢
٢٠٠٠	١٦,٨٣٨




الشكل رقم (٧) إحصائيات مركز بلاغات جرائم الانترنت منذ عام ٢٠٠٠ حتى عام ٢٠١٣م

مقابلة شخصية مع العاملين بالشركات، و(١٠٣٧٢) هجوماً لقياس التكلفة الإجمالية، ويبلغ متوسط التكلفة السنوية (٧٦٢٢) مليون دولار، وزيادة التكلفة بنسبة (٣٠٪) عن العام السابق، ولقد تبين من الدراسة إحراز أمريكا أعلى معدل خسائر بمتوسط (١١٥٦) مليون دولار في حين كانت أستراليا أقل معدل خسائر بتكلفة (٦٧) مليون دولار. ويبيّن الجدول التالي معدل خسائر الجرائم المعلوماتية في الدول الستة:

ولم يقتصر تهديد الجرائم المعلوماتية على تزايد عدد الجرائم وعدد البلاغات المقدمة وإنما أثرت في الحالة الاقتصادية العالمية والتي أدت إلى خسائر فادحة، حيث تبين من خلال التقرير السنوي الرابع لتكلفة جرائم المعلوماتية تزايد معدلات جرائم المعلوماتية ومن ثم زيادة الخسائر المادية، وهذه الدراسة تمت في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وألمانيا وأستراليا واليابان وفرنسا مع عينة معيارية لـ (٢٢٤) منظمة، وعقدت (١٩٣٥)

الجدول رقم (٤) معدل الخسائر العالمية للجرائم المعلوماتية (١٤٨)

الدولة	استراليا	المملكة المتحدة	فرنسا	اليابان	ألمانيا	الولايات المتحدة
الخسائر بمليون دولار	3.67	4.72	5.19	6.73	7.56	11.56



الشكل رقم (٨) معدل الخسائر العالمية للجرائم المعلوماتية

للمستفيدين عبر الإنترنيت عام ٢٠١٣م (٤١٧٨٠) مليون مستفيد، وهي تعادل زيادة

أماماً فيما يتعلق بمعدلات القرصنة والانتهاكات عالمياً، فلقد وصل معدل انتهاكات


بالبليون وانتهاكات المستفيدين أو الزوار باليون
مع تحديد نطاق الإنترنط بالبيتا بايت وذلك في
أكثر ثلاثة مناطق عالمية معرضة لانتهاكات وهي
شمال أمريكا وأوروبا وأسيا والأطلسي، مقارنة
بانتهاكات العالم.

بنسبة (٤٣٪)، كما نجد تزايد معدل انتهاكات صفحات الويب، حيث وصلت عدد انتهاكات صفحات الويب (٦٦٦٤) بليون صفحة بزيادة بنسبة (٢٥٪) عن عام ٢٠١١م، وفيما يلي جدول يوضح عدد انتهاكات صفحات الويب

الجدول رقم (٥) انتهاءكات صفحات الويب وزوارها ونطاقها خلال عامي ٢٠١١م و٢٠١٣م

آسيا والأطلسي		أوروبا		شمال أمريكا		العالم		
٢٠١١	٢٠١٣	٢٠١١	٢٠١٣	٢٠١١	٢٠١٣	٢٠١١	٢٠١٣	الأعوام
٣٩٨	٣٩٨٥	٦٩٥١	٧٩١٧	٢٦١٧	٢٦٨٩	١٥٩٦٦	١٦٦٦٤	انتهاكات الصفحات (باليليون)
٪٣٩,٢٧-		٪١٠٩,٠٧		٪٣٣,٢٥		٪٦٩,٢٥		نسبة التغير
٩٣٦٣٤	٩٤٦٠٩	١٥٨,٩٢	١٦٩,١٤	٤٥٩٣٧	٦٢,٧٥	٤١٧٦٨٠	٤٣٢,٠٠	انتهاكات الزوار (بالمليون)
٪٠٩,٨٠		٪٦٩,٤٣		٪٤٠٩٤٩		٪٣٩٤٠		نسبة التغير
٦٧٨٢٩,١	١٤,٣٢٢,٦٨	٥٠,٤٨٤,٤٢	١١,٤٩٦,٥	٦,٩٨٧,٩٢	١٤,٣٢٠,٩٥	٢٠,١٨١	٤٢,١٨٩	نطاق الإنترنيت (باليبيتا بait)
٪١١١,١٩		٪١٠٩,٦٣		٪١٠٤٩٩٥		٪١٠٩,٠٥		نسبة التغير

والجدير بالذكر أن المناطق الثلاث تعرضت لانتهاكات لنطاق الإنترنت بها وصل لنسبة (٢٣١.٨٪) خلال عام ٢٠١٢ مقارنة بالعالم الذي وصل نسبته (٧٢٠.٢٪)، وهي نسبة مرتفعة مقارنة بالعالم بأكمله.




الشكل رقم (٩) انتهاكات نطاق الانترنت في ثلاثة مناطق شمال أمريكا وأوروبا وآسيا والأطلسي

(١٨٨) كتاباً بنسبة (١٥٪)، كما بلغت عدد البرامج ومواععها (٥٠١) موقع وهو ما يمثل نسبة (٤٪)، خلال شهر يناير من عام ٢٠١٣م.

كما يوضح الشكل التالي أنواع المحتوى الذي تم انتهاكه ببوابات التورنير والتي بلغ عددها (١٢٥٠٠) مع يناير عام ٢٠١٣م.

ويبلغ عدد مواقع الكتب الإلكترونية المنتهكة

٢٠١٣م.



الشكل رقم (١٠) انتهاكات المحتوى ببوابات التورنير في يناير ٢٠١٣م (١٤٩)

- السياسات الملزمة لمكافحة التعدي على حقوق الملكية الفكرية.
- التعاون على المستوى الدولي لمكافحة جرائم الكتب الإلكترونية وإساءة استخدامها.
- اقتراح لوضع وتفعيل تشريعات حماية الكتب الإلكترونية وحماية خصوصية المواطن العربي.
- توفير أمن المعلومات والشبكات لضمان خصوصية المستخدم.
- إصدار قوانين وتشريعات تجرم اختراق الشبكات، ومن ثم الكتب الإلكترونية.

٣/٣ وضع أهداف إستراتيجية تنفيذية
لسد بعض فجوات جرائم الكتب الإلكترونية:
 إن تعزيز إطار الطمأنينة الذي يشمل أمن الكتب الإلكترونية وحمايتها وخصوصيتها والشبكات التي تعد نتاج فكر الباحثين والعلماء والمفكرين يعد شرطاً أساسياً للتنمية مجتمع المعلومات وبناء الثقة بين المستخدمين. ومن هنا برزت الحاجة لوضع مبادئ وأهداف إستراتيجية تنفيذية لحمايتها من الجرائم المعلوماتية المتسارعة الانتشار، وتتمثل هذه الأهداف في:
 ١- المساعدة في تأمين وادارة حقوق النشر الرقمية على شبكة الإنترنت وصياغة

- فأثرة أو نظام تصفية للكشف عن المواقع الموثقة وغير الموثقة، وعلى المستوى الشخصى فعل المستخدم عدم زيارة المواقع التي تصله عبر البريد الإلكتروني.
- ٢- تفعيل دور المكافحة الوقائية التي تسبق وقوع الجريمة الإلكترونية، وذلك من خلال تفعيل دور المؤسسات التوعوية (المسجد، الأسرة، دور التعليم، أجهزة الإعلام)، وذلك بالتوعية بخطورة الجرائم الإلكترونية على الأسرة والمجتمع.
- ٣- عند حدوث جريمة معلوماتية لابد من الحفاظ على مكانها بتصوير الكمبيوتر وما قد يتصل به من أجهزة بدقة تامة، وأخذ صورة لأجزاءه الخلفية وسائر ملحقاته، وملاحظة طريقة إعداد نظام الكمبيوتر بعناية بالغة، وإثبات الحالة التي تكون عليها توصيات وكابلات الكمبيوتر والمتعلقة بمكونات النظام، وعدم التسرع في نقل أي مادة معلوماتية من مكان وقوع الجريمة خشية إتلاف البيانات المخزنة.
- ٤- اتخاذ الإجراءات الوقائية الالزمة لحماية فيروسات الكتب الإلكترونية، مثل شراء برنامج نسخة أصلية من مضاد

٦- دعم مجتمع المعرفة العربي من خلال برامج تطوير المحتوى الرقمي العربي في صورة كتب إلكترونية.
ولتنفيذ هذه الأهداف الإستراتيجية فلا بد من توافر آليات يتعاون فيها أصحاب المصلحة بداية من الأفراد والتي تمثل في المؤلف والمفكر والعالم والناشر والمحرر والمترجم وغيرهم من العنصر البشري، ومؤسسات إنتاج أجهزة الكتب الإلكترونية وبرامجها، ثم الحكومات وكذا المنظمات الإقليمية والدولية المنتشرة في المنطقة العربية التقدم للإسهام بأدوارها. أيضاً ثمة أهمية خاصة لتوفير الدعم المالي اللازم لتنفيذ بنود هذه الإستراتيجية ومحاورها، لا سيما من خلال حفز الاستثمارات. كما يلزم إيلاء اهتمام أكبر بتفعيل التعاون البيني وتبادل الخبرات والمعلومات وأفضل الممارسات بين الدول العربية في هذا الشأن.

أولاً : دور المجتمع المدني :

- ١- يجب على المؤلفين والمبرمجين ومستضيفي المواقع وشركات مكافحة الفيروسات والشركات الأمنية الاهتمام بأمن الشبكة كلها وليس البريد الإلكتروني فقط، بحيث يمكن صنع نظام

- والغاء خاصية التكميل التلقائي لاسم المستخدم وكلمات المرور، وتشفير الرسائل، والخروج السليم من البرنامج.
- ٨- استخدام برامج مراقبة بيانات الشبكة Packet Sniffers طريقة فعالة لمراقبة الحركة المرورية عبر الشبكة باستخدام أحد برامج مراقبة بيانات الشبكة؛ حيث يتم من خلاله تجميع البيانات الداخلة والخارجة وهي طريقة قد تكون مفيدة في الكشف عن محاولات التسلل عبر الشبكة، وكذلك يمكن استخدامها لتحليل مشاكل الشبكة وتصفيية المحتوى المشكوك فيه وحجبه من الدخول إلى الشبكة.
- ٩- التدرج المنطقي في حل المشكلة، فمثلا لا يجوز منع النسخ غير المشروعة في الجامعات ونسخ البرامج المقرصنة قبل توفير هذه البرمجيات الأصلية بأسعار مناسبة.
- ١٠- البدء بمعالجة الظاهرة بالتعامل مع المقرضين أنفسهم قبل البحث عن الأسباب الاجتماعية والثقافية والاقتصادية وغيرها.
- ١١- اعتبار القرصنة على البرامج جريمة سرقة، مثلها مثل أي سرقة سلعة أخرى.

الفيروسات يتاسب وجهاز الكتاب الإلكتروني، وعدم تثبيت أي برامج على أجهزة الكتب الإلكترونية إلا بعد اختبارها وفحصها وتحديد مدى ملائمتها مع الجهاز، وعدم استقبال أية ملفات من أفراد مجهمولى الهوية على الإنترنت، وعمل نسخ احتياطية من ملفات الكتب المهمة وحفظها في مكان آمن.

٥- اتخاذ الإجراءات الوقائية ضد اختراق الكتب الإلكترونية مثل استخدام جدران حماية قوية وبرامج مكافحة الاختراق والتجسس، وتعطيل خاصية مشاركة الملفات والطابعة، ووضع كلمات مرور قوية يصعب كشفها، ويفضل أن تكون مؤلفة من أحرف وأرقام مع عدم ثباتها لفترة طويلة.

٦- حماية مواقع الكتب الإلكترونية عن طريق استخدام جدران نارية للحماية، وضع كلمات مرور صعبة لا يمكن توقعها، حماية الخادم ببرامج الكشف عن الحركة من الأجهزة الخادمة وإليها.

٧- حماية البريد الإلكتروني من الهجوم عن طريق استخدام كلمات مرور ذكية قوية،

- ٥- حماية البنية التحتية للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وخاصة الكتب الإلكترونية
- ٦- التوعية ضمن اطار تعزيز الوعي الأمنى المعلوماتى والتقييم الذاتى وبناء القدرات من خلال برامج تدريب شاملة لковادرهما وخاصة المؤلفين والكتاب بما له وما عليه في حالات النشر الإلكتروني للكتب.
- ٧- أهمية العمل بالنظم المعلوماتية والشبكات التابعة للوزارات ذات المعايير القياسية وتطبيق معايير الجودة الدولية ISO لضمان سلامة أمن المعلومات وحمايتها وأمن الشبكات من الخترارات المحتملة فضلاً عن أهمية استخدام أنظمة التشغيل ذات المصدر المفتوح open source software) مثل نظامي Linux و Unix التي تتميز بالاستقرارية والأمنية المُحكمة.
- ٨- يتعين إدخال مادة "أخلاقيات استخدام الإنترنت وكيفية مكافحة الجرائم المعلوماتية" ضمن المناهج الدراسية في التعليم ما قبل الجامعي.

١٢- نشر الوعي بأهمية الاستخدام القانوني للبرامج.

ثانياً: دور الحكومات:

١- إنشاء مدارس ومعاهد وأقسام في الجامعات وكراسي بحثية خاصة تعنى بالحماية المعلوماتية والأمن المعلوماتية وخاصة الكتب الإلكترونية من الجرائم المعلوماتية والتدريب فيه، ومواكبة كل ما هو حديث في هذا المجال.

٢- سن القوانين والأنظمة الخاصة التي تسد ثغرات الجريمة المعلوماتية كافة، مثل القوانين المتعلقة بكيفية اكتشاف الجريمة المعلوماتية وكيفية إثبات الجريمة المعلوماتية التي تنتهك الكتب الإلكترونية.

٣- التنسيق وتوحيد الجهود بين الجهات المختلفة: التشريعية، والقضائية، والضبطية، والفنية، وذلك من أجل سد منافذ الجريمة المعلوماتية قدر المستطاع، والعمل على ضبطها وإثباتها بالطرق القانونية والفنية.

٤- سن قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالفضاء الإلكتروني والنشر الإلكتروني للكتب.

- ومتنية مع ضرورة مراعاة الإشكاليات التشريعية.
- ١٢- النظر في إدراج مادة أخلاقيات الحاسوب وحقوق الملكية الفكرية كمتطلب جامعه إجباري.
- ثالثاً: التعاون الإقليمي والدولي:**
- ١- إنشاء قانون دولي مُوحَّد، ومحاكم خاصة دولية محايضة تتولى التحقيق في الجرائم المعلوماتية، ويكون لها سلطة الأمر بضبط وإحضار المجرم المعلوماتي للتحقيق معه أيًّا كان موقع هذا المجرم وبليده، وهذا الاقتراح أو التوصية تناسب مع مقام الجريمة المعلوماتية التي تمثل الكرارة الأرضية أمامها قرية صغيرة واحدة قرية المدى متقاربة بالأطراف.
 - ٢- عقد الاتفاقيات بين الدول بخصوص الجرائم المعلوماتية وقايةً وعلاجاً وتبادلًا للمعلومات والأدلة.
 - ٣- التعاون الدولي من خلال مراقبة كل دولة للأعمال الإجرامية التخريبية الإلكترونية الواقعة في أراضيها ضد دول أو جهات أخرى خارج هذه الأرضي.

٩- إنشاء قسم جديد بكليات الحقوق بالجامعات العربية لدراسة الحماية القانونية للمعلوماتية على أن يشمل حماية الكتب الإلكترونية والأفكار العلمية والدوريات والأوعية المعلوماتية من الجرائم المعلوماتية المختلفة.

١٠- العمل على تعديل قانون الجريمة المعلوماتية الموجود الآن بغرض توفير الحماية الجنائية الأوفر ضد الجرائم الناشئة عن استخدام أجهزة الحاسوب وثورة المعلومات بصورة أشمل، مما هي عليه الآن. واستصحاب المعوقات التي صاحبت التطبيق القضائي فيما يتعلق بوسائل الإثبات وإعطائهما الحجية الالزمة.

١١- الأخذ بعين الاعتبار عند إعداد مثل هذه التشريعات تأمين تجانس التشريع الجديد وتناسقه مع النظام القانوني السائد في الدولة والاسترشاد بقوانين الدول الأخرى العربية والدولية وكذلك التزاوج والربط بين المسائل التقنية والمسائل القانونية وإخراج قواعدها القانونية والتقنية في صياغة قانونية منسجمة

المعاملات الإلكترونية، وقانون للجريمة الإلكترونية.

٩- تعزيز التعاون والتنسيق مع المؤسسات الدولية المعنية بمكافحة الجرائم المعلوماتية؛ وخصوصاً الإنتربول؛ وفي هذا المقام من الممكن أن تتضمن الدول العربية إلى الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة جرائم الإنترن特 وخاصة المعاهدة الدولية لمكافحة جرائم المعلوماتية والإنترنط والعمل على دراسة ومتابعة المستجدات على الساحة العالمية.

١٠- سعي الدول العربية إلى إنشاء منظمة عربية تهتم بالتنسيق في مجال مكافحة الجرائم المعلوماتية عبر الإنترنط؛ مع تشجيع قيام اتحادات عربية تهتم بالتصدي لجرائم الإنترنط وتفعيل دور المنظمات والإدارات والحكومات العربية في مواجهة هذه الجرائم عن طريق نظام الأمن الوقائي؛ ويا حبذا لو أنشئت شرطة عربية تهتم بمكافحة الجرائم المعلوماتية وخاصة المتعلقة بالكتب الإلكترونية والأوعية المعلوماتية الأخرى.

٤- تفعيل اتفاقيات تسليم المجرمين الإلكترونيين.

٥- تمثيل الدول بصورة جدية وفاعلة في الاتحاد الدولي للاتصالات ITA الذي يؤدي دوراً رئيساً في تعزيز الامن السيبراني ومعاييره في بلدان العالم من خلال انشطته وتوصياته بشأن أهمية بناء الثقة وتعزيز الأمان المعلوماتي في استخدام الشبكات العامة للخدمات والتطبيقات الإلكترونية.

٦- إتاحة التجارب الإقليمية والعالمية المطبقة للأمن المعلوماتي والحماية للكتب الإلكترونية والأساليب المتبعة في حماية منظوماتها الحكومية من التحريف والاختراقات.

٧- توسيع نطاق المراقبة والإنذارات وقدرات الاستجابة لجرائم الكتب الإلكترونية وغيرها من الإرشادات التي يتم وضعها لمساعدة البلدان في الحماية من الهجمات المعلوماتية.

٨- سن التشريعات والقوانين وبشكل يضمن بناء مستقبل آمن في عالم الإنترنط وتنظيم العمل في الفضاء الإلكتروني، ومنها: قانون التوقيع الإلكتروني، وقانون

ينتج عن طريق دمج المحتوى النصي للكتاب من جانب وتطبيقات البيئة الرقمية الحاسبية من جانب آخر، وذلك لإنتاج الكتاب في شكل إلكتروني يكسبه المزيد من الإمكانيات والخيارات التي تتفوق بها البيئة الإلكترونية الافتراضية على البيئة الورقية للكتاب كإمكانيات الاسترجاعية للنص والإتاحة عن بعد وإمكانية إضافة الروابط الفائقة والوسائط المتعددة إلى غير ذلك، وقد يكون الكتاب الإلكتروني قد صدر للمرة الأولى في شكل إلكتروني، أو أعيد إنتاجه إلكترونياً عن طريق المسح الضوئي لصفحات الكتاب أو بإعادة إدخال النص الإلكتروني بواسطة أحد برمجيات تحرير النصوص على أن يتم وضع المحتوى الإلكتروني للكتاب في صيغة رقمية معينة مثل لغة توكيد النص الفائق أو صيغة آسكى أو صيغة الوثيقة المحمولة أو الورود إلى غير ذلك من الصيغ الرقمية، وهذه الصيغ الرقمية يتم من خلالها تشفير أو توكيد النص باستخدام أحد برمجيات إنتاج الكتب الإلكترونية حيث يتلزم لقراءة الكتاب الإلكتروني وجود برمجيات داعمة يمكنها التعامل مع الصيغ الإلكترونية

١١- التسويق بين دول مجلس التعاون الخليجي بشأن مكافحة الجرائم المعلوماتية. سواء على مستوى الوقاية من هذه الجرائم؛ وسواء على مستوى ملاحقة الجناة والتحقيق معهم ومحاكمتهم وإنزال العقاب بهم.

٤/٣ متابعة تنفيذ الإستراتيجية:

إن ضمان تطبيق هذه الإستراتيجية تطبيقاً فعالاً وتحقيق الهدف منها في إيجاد مجتمع معلوماتي متتكامل بكل ما يحمله من نتائج تنموية اجتماعية وثقافية واقتصادية يتطلب تحديداً واضحاً للمسؤوليات وأليات المتابعة، حيث تتضمن خطة عمل الإستراتيجية آلية متابعة دورية لمراحل تنفيذها. مع عرضها على الجهات المعنية بشكل دوري لضمان اطلاعه على سير عملية تنفيذ الإستراتيجية في مختلف مراحلها وأية عقبات قد تعرضها، بهدف تمكينه من أداء دوره المهم في التوجيه بأفضل البدائل لإتمام تنفيذها وتذليل ما قد يعترضها من عقبات.

الخاتمة:

أولاً: النتائج:

- ١- توصلت الدراسة إلى تعريف إجرائي لكتاب الإلكتروني، فهو وسيط معلوماتي رقمي

تحميلها من الإنترنت على الحاسوبات الشخصية أو على أي جهاز قارئ وهي التي يُطلق عليها كتب الويب، أما قارئات الكتب فيقصد بها كل أنواع الأجهزة القارئة للكتب الإلكترونية والتي يمكن عن طريقها تحميل أي محتوى مع توافر برنامج خاص وصيغة محددة، في حين يحقق الورق الإلكتروني رغبات المستفيدين المعتادين على الكتب الورقية.

٤- أثبتت الدراسة تفضيل الكتب الإلكترونية على الورقية للمؤلفين والمكتبات والمستفيدين والناشرين، وأشارت الدراسة إلى بعض العيوب التي تتعلق بأجهزة القراءة والمتمثلة في صعوبة القراءة من الشاشات الصغيرة والتكلفة المرتفعة وقلة إتاحتها.

٥- تكون الكتب الإلكترونية من أربع مكونات أساسية وهي: أجهزة قراءة الكتب الإلكترونية وهي: الأجهزة المكثفة، والمساعدات الرقمية الشخصية وحاسبات الجيب، والأجهزة المختلطة أو متعددة الوظائف والتي تجمع بين وظائف الأجهزة السابقة، وبرامج قراءة الكتب الإلكترونية؛ حيث يوجد برنامج لكل جهاز أو يتوافق مع

للكتاب، والكتاب الإلكتروني قد يتم إتاحته على الخط المباشر (عبر شبكات الإنترنت أو الإنترانت) أو على الخط غير المباشر عبر قرص ضوئي أو قرص مرن أو شريحة اختزانية، أو عبر جهاز قارئ مخصص للكتب الإلكترونية، كما يمكن عرضه وقراءته أيضاً باستخدام حاسب شخصي أو حاسب محمول أو باستخدام أحد المساعدات الرقمية الشخصية.

٢- تعود بدايات الكتب الإلكترونية إلى العالم فانيفاربوش الذي طرح فكرة الكتاب الإلكتروني من خلال الآلة ميمكس في أوائل عام ١٩٣٠م بكتابه مقال عن هذه الآلة، كما تعود فكرة الكتاب الإلكتروني المحمول دينا بوك إلى عام ١٩٦٨م نتيجة عمل آلن كاي بمركز بحوث بالوآلتوزيروكس، وظلت تتطور حتى أصبحت توزع على الأقراص المرننة ثم الأقراص الضوئية وعلى شبكة الإنترنت.

٣- توصلت الدراسة إلى تقسيم الكتب الإلكترونية إلى ثلاثة أنواع، هي: كتب الويب وقارئات الكتب الإلكترونية والورق الإلكتروني؛ حيث يمكن الحصول على محتوى كل الكتب الإلكترونية عن طريق

والهاكرز وال مجرم المعلوماتي، أما المرحلة الثالثة فقد شهدت التسعينات تماماً هائلاً في حقل الجرائم المعلوماتية وتغييراً في نطاقها ومفهومها.

-٨- هناك أربع تقسيمات لأنواع الجرائم المعلوماتية، ويمكن القول إن الجرائم التي يرتكبها المجرمون على الكتب الإلكترونية تمثل في جرائم أجهزة الكتب الإلكترونية بأنواعها المختلفة مثل الفيروسات والهاكرز وغيرها، وجرائم برمجيات الكتب الإلكترونية مثل القرصنة والدخول غير المشروع، وجرائم انتهاكات حقوق مؤلفي الكتب الإلكترونية، سواء حق التأليف أو انتهاك سرية المعلومات الخاصة به، أو الاعتداء على أمواله، أو تقليد التوقيع الإلكتروني.

-٩- لكي نستطيع فهم الجاني في الجرائم المعلوماتية لابد من أن يوضع في الحسبان شخصية المجرم، الذي ينبغي إعادة تأهيله اجتماعياً حتى يعود مواطناً صالحاً، ويمكننا القول أن الجنائي في جرائم الحاسوب الآلي يتمتع بقدر كبير من الذكاء علاوة على أنه إنسان اجتماعي بطبيعته.

عدة أجهزة، ومن المتوقع ظهور برامج تتوافق مع كافة الأجهزة، وصيغ الكتب الإلكترونية؛ حيث توجد صيغ عامة تتوافق مع عدة مصادر إلكترونية مثل صيغة بوسٌت سكريبت، وصيغة الوثيقة المحمولة، ولغة تكويذ النص الفائق، ولغة التكويذ الممتدة، هذا بالإضافة إلى تعدد الصيغ الخاصة بالكتب الإلكترونية والتي يبلغ عددها أكثر من (١٠) عشر صيغ.

٦- إن الجريمة المعلوماتية هي مجموعة الأفعال والأعمال غير القانونية التي تتم عبر معدات أو أجهزة إلكترونية أو شبكة الإنترنت أو تبث عبرها محتوياتها، وهي ذلك النوع من الجرائم التي تتطلب الإلام الخاص بتقنيات الحاسوب الآلي ونظم المعلومات لارتكابها أو التحقيق فيها ومقاضاة قاعليها.

٧- مرت الجريمة المعلوماتية بثلاث مراحل من شيوع استخدام الحواسيب في السبعينيات إلى السبعينيات اقتضت المعالجة على مقالات ومواد صحفية تناقض التلاعب بالبيانات المخزنة وتدمير أنظمة الحاسوب، والمرحلة الثانية في الثمانينيات والتي تضمنت بدايات انتشار الفيروسات

- ١١- تعد السويد أول دولة تسن تشريعات ضد جرائم الإنترنت أو جرائم المعلوماتية، لا سيما التزوير المعلوماتي؛ أما عام ٢٠٠٣ فقد شهد تعديلات في التشريع المغربي التي تتعقب على الأفعال التي تشكل جرائم عنوان (المسّ بنظام المعالجة الآلية للمعطيات)، وكذا قانون الإمارات العربي الاسترشادي لمكافحة جرائم تقنية المعلومات وما في حكمها، وقانون الاتصالات المصري أيضًا للتأمين المعلومات وتداولها، كما سنت مصر قانون آخر للتوقيع الإلكتروني عام ٢٠٠٤ م.
- ١٢- أما في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية فقد لجأت معظم الدول إلى تعديل قوانينها القائمة لتشمل حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالفضاء السيبراني وهو حال كل من الأردن الجزائر والمغرب إلا أن المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية على الإنترنت والنشر الإلكتروني والمعالجة الخاصة بقواعد البيانات ما زالت غير معالجة في المنطقة العربية بشكل عام.
- ١٣- كما أصدر الاتحاد الدولي للاتصالات إحصائيات باستخدام وسائل تكنولوجيا
- ١٠- المقصود من إستراتيجية حماية الكتب الإلكترونية أي البحث في السياسات والإستراتيجيات التي ينبغي توخيها لحماية الكتب الإلكترونية من مختلف الاعتداءات التي قد تتعرض لها والمخاطر التي يمكن أن تهددها. أما من الناحية العملية فهي مجموعة الوسائل والتدابير والإجراءات التي يجب توفيرها لتأمين حماية الكتب الإلكترونية من المخاطر المتأتية سواء من داخل بيئة الكتب محل الحماية أو من خارجها. وتهدف هذه الإستراتيجية إلى: تقدير البيئة الحالية للكتب الإلكترونية من حيث نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات للجرائم المعلوماتية التي يتعرض لها الكتاب الإلكتروني ومؤلفه، وتحديد الفجوات المطلوب تخطيها بالنسبة للجرائم المعلوماتية التي تصيب الكتب الإلكترونية، ووضع أهداف إستراتيجية تنفيذية لسد بعض فجوات الجرائم المعلوماتية في بيئة الكتب الإلكترونية، وضع خطة عمل لحماية الكتب الإلكترونية من الجرائم المعلوماتية التي قد تصيبها (وسائل الحماية).

والانتهاكات عالمياً، فلقد وصل معدل انتهاكات المستفيدين عبر الإنترن特 عام ٢٠١٣م (٤١٧٨٠) مليون مستفيد وهي تعدد زبادة بنسبة (٣٩٤٪)، كما نجد تزايد معدل انتهاكات صفحات الويب، حيث وصل عدد انتهاكات صفحات الويب (١٦٦٤) مليون صفحة بزيادة بنسبة (٦٩٢٥٪) عن عام ٢٠١١م.

٦- لتنفيذ هذه الأهداف الإستراتيجية فلابد من توافر آليات يتعاون فيها أصحاب المصلحة بداية من الأفراد، ممثلين في المؤلف والمفكر والعالم والناشر والمترجم والمحرر وغيرهم من العنصر البشري، ومؤسسات انتاج أجهزة الكتب الإلكترونية وبرامجها، ثم الحكومات وكذا المنظمات الإقليمية والدولية المنتشرة في المنطقة العربية التقدم للإسهام بأدوارها. أيضاً ثمة أهمية خاصة لتوفير الدعم المالي اللازم لتنفيذ بنود هذه الإستراتيجية ومحاورها، لا سيما من خلال حفز الاستثمارات. كما يلزم إيلاه اهتمام أكبر بتفعيل التعاون البيني وتبادل الخبرات والمعلومات وأفضل الممارسات بين الدول العربية في هذا الشأن.

المعلومات والاتصالات منذ عام ٢٠٠١ حتى شهر مايو عام ٢٠١٤م، وطبقاً للإحصائيات يتوقع أن يصل مستخدمو شبكة الإنترن特 عالمياً إلى (٣) بليون مستفيد، ويبلغ عدد المستفيدين من الدول النامية ثلثي هذه الإحصائية، كما سيصل عدد اشتراكات المحمول إلى (٢٩٣) بليون مشترك، ويتوقع أن تصل نسبة الدول النامية في هذه الاشتراكات إلى ٥٥٪ من بين هذه الاشتراكات.

٤- أبرز الصعوبات التي تعرّض إثبات الجريمة الإلكترونية: البعد الدولي، مهارة التخزين الإلكتروني للمعطيات الذي يجعلها غير مرئية وغير مدركة بالعين المجردة، تشفير البيانات المخزنة إلكترونياً أو المنقلة عبر شبكات الاتصال، وسهولة حشو الأدلة في زمن قصير.

٥- أعلن مركز بلاغات جرائم الإنترن特 في تقريره السنوي لعام (٢٠١٢م) أن مقدار ما تلقاه من بلاغات ناتجة من سوء استخدام الإنترن特 هو (٢٦٢٠٨١٣)، ووصل عدد البلاغات لأعلى مدى له عام ٢٠٠٩م، حيث وصل إلى (٦٥٥، ٣٣٦)، أما فيما يتعلق بمعدلات القرصنة

ثانياً: التوصيات:

- ٤- يتعين تدريب المؤلفين والمفكرين والكتاب بشأن التعامل مع أجهزة الحاسوب والإنترنت، وكيفية مكافحة جرائم النشر الإلكتروني للكتب.
- ٥- ينبغي أن يسمح للسلطات القائمة بالضبط والتحقيق بضبط البريد الإلكتروني، وأية تقنية أخرى قد ثُقِيَّد في إثبات الجريمة والحصول على دليل، والكشف عن الحقيقة.
- ٦- ضرورة التعاون الدولي لسن تشريعات وقوانين لمكافحةجرائم المعلوماتية التي تنتهك حقوق المؤلفين ومؤلفاتهم من الكتب الإلكترونية.
- ٧- ينصح بتطبيق إستراتيجية واضحة لحماية الكتب الإلكترونية من جرائم المعلوماتية التي تنتهكها.
- ١- ضرورة تبني قواعد جديدة لمكافحةجرائم المعلوماتية، تأخذ بعين الاعتبار الطبيعة الخاصة لهذه الجرائم، كما ينبغي تعديل قواعد الإجراءات الجنائية لتتلاءم مع هذه الجرائم.
- ٢- ضرورة التسييق والتعاون الدولي قضائياً وإجرائياً في مجال مكافحة جرائم المعلوماتية التي تنتهك حقوق الكتب الإلكترونية.
- ٣- ضرورة تخصيص شرطة خاصة لمكافحة جرائم المعلوماتية، ومن بينها مكافحة جرائم الكتب الإلكترونية وذلك من رجال الشرطة المدربين على كيفية التعامل مع أجهزة الحاسوب والإنترنت.

الهوامش

- 1992) Electronic Libraries of The Future.- The Electronic Library, 10 (3): pp 139- 149.- Available at:
<http://web.singnet.com.sg/~abanerji/sect1.htm>
- (6) Landoni, M. (1997) The Visual Book System: A Study of the Use of Visual Rhetoric in the Design of Electronic Books.- Glasgow: Department of Information Science.- University of Strathclyde. PhD. –Available at:
<http://ebooks.strath.ac.uk/eboni/documents/tel18062000.html>
- (7) Wearden, S. (1998) Electronic Books: A Study of Potential Features And Their Perceives Value.- Kent State University.- School of Journalism and Mass Communication.- Available at:
<http://www.futureprint.kent.edu/articles/wearden02.htm>
- (8) Wilson, R. (1999) The Importance of Appearance in the Design of web Books.- Glasgow: Department of Information Science of the University of Strathclyde (MSc Dissertation). –Available at:
<http://www4.infotrieve.com/gateway.asp?>
- (9) Simon, E. (2001) Electronic Textbooks: A Pilot Student E-Reading Habits - Kent State University.- Available at:
- (١) هبة محمد إسماعيل (٢٠٠٤م). الكتب المطبوعة والكتب الإلكترونية للأطفال: دراسة مقارنة لاستخداماتها في بعض مكتبات الأطفال بالقاهرة الكبرى.- جامعة القاهرة، كلية الآداب، قسم المكتبات والوثائق والمعلومات، أطروحة ماجستير.
- (٢) رامي محمد عبود (٢٠٠٥م). الكتب الإلكترونية على الإنترنت: دراسة نظرية وتجريبية.- إشراف/أمينة مصطفى صادق.- جامعة المنوفية- كلية الآداب- قسم المكتبات والمعلومات، رسالة ماجستير.
- (٣) محمد فتحي عبد الهادي (أغسطس ٢٠٠٥م). الكتاب الإلكتروني ومستقبل صناعة النشر -. أحوال المعرفة .. س. ١٠ ، ع. ٣٩ . ص ٤٤ . ٤٨ .
- (٤) أحمد فايز أحمد (٢٠٠٩). إنتاج الكتاب الإلكتروني ونشره على شبكة الإنترنت: دراسة تحليلية مقارنة لوضع مواصفات لكتاب الإلكتروني العربي.- إشراف: محمد جلال غندور، فيدان عمر مسلم.- جامعةبني سويف: كلية الآداب. قسم المكتبات والوثائق، أطروحة دكتوراه.
- (5) Catenazzi, N. (1994) A Study In To Electronic Book Design And Production: Hyper - Book And The Hyper - Book Builder.- Glasgow- University of Strathclyde: Department of Information Science, PhD thesis. In Barker, P. (Jun.

- University.- Cited in (18 Apr. 2007).- Available at:
http://wwwlib.umi.com/dissertations/preview_all/3212017
- (14) Hage, Ellen. (Jul. 2006) E-Book Technology: The Relationship Between Self-Efficacy And Usage Levels Across Gender And Age.-Advisor: Braye, Rubye.- Capella University.- Available at:
http://wwwlib.umi.com/dissertations/preview_all/3205711
- (15) Lesisko, Lee James. (2003) Analyzing Software Piracy in Education .- Available at:
<http://files.eric.ed.gov/fulltext/ED482245.pdf>
- (16) El-Sheikh, Asim, Rashed, Abdullah & Peace, A. Gaham (2004), Software Piracy: Possible Causes and Cures.- Available at:
<http://www.drpeace.com/m493s05/Piracy.doc>
- (17) Al-Dharrab, Mohannad (2005) Benchmarking Framework For Software Watermarking.- King Fahd University of Petroleum and Minerals .- Available at:
http://library.kfupm.edu.sa/Theses/Details.aspx?Shelflist_number=A+1.D435&Com_m_Advisor_ID=40
- (18) El-Sheikh, A., Rashed, A., Al-Qudah, B. and Peace, A. (2006) An Exploratory Study of Software Piracy in Jordan.- The Electronic Journal on Information
- <http://www.futureprint.kent.edu/articles/simon01.htm>
- (10) Schcolnik, Miriam. (Apr. 2001) A Study of Reading with Dedicated E-Readers.- Nova Southeastern University - Graduate School of Computer and Information Sciences.- Available at:
<http://www.planetebook.com/mainpage.asp?webpageid=248>.
- (11) Shiratuddin, Norshuhada. (2002) Innovative Features of E-Books and E-Book Builders: Potential Learning and Authoring Tools for the Malaysian Smart School Environment.- University of Strathclyde - Department of Computer and Information Sciences. PHD. 322p.- Cited in (24 Jun. 2004).- Available at:
<http://personal.dis.strath.ac.uk/people/shuhada/personal-web-pages/phdresearch.htm>
- (12) Fernandez, M. (Apr. 2003) A Usage Comparison for Print and Electronic Books in the University of North Carolina at Chapel Hill. Advisor: David W. Carr.- A Master's paper for the M.S. in L.S. degree. 48P.- Available at:
<http://ils.unc.edu/MSpapers/2827.pdf>
- (13) Lane, Donna. (2006) Evaluating E-Textbooks In A Business Curriculum.- Advisor: Wang, Ling.- Nova Southeastern

- <http://libres.curtin.edu.au/libres12n2/ebooks.htm>
- (24) Terry, Ana Arias. (Nov. 1999) Demystifying The E-Book- What Is It, Where Will It Lead Us, And Who's In The Game?.- Against the grain.- Available at: <http://bibliofuture.homepage.com/demyst.htm>
- (25) Balas, Janet. (June. 2002) Developing Library Collections For A Wired World.- Computers in Libraries 20(6).- Available at: <http://www.allbusiness.com/technology/1037072-1.html>
- (26) Cavanaugh, T. (Nov./Dec. 2002) EBooks and ESOL.- University of North Florida, College of Education and Human Services.- Ph.D.- Available at: http://www.unf.edu/~tcavanan/presentations/TESOL/EBooks_and_ESOL.htm
- (27) Ormes, Sarah. (10 June 2001) It's The End Of The World As We Know It (And I Feel Fine) Or How I Learned To Stop Worrying And Love The E-Book.- Ariadne (26).- Available at: <http://www.riadne.ac.uk/issue26/ebook/intro.html>
- (28) EBONI: Electronic Books ON-screen Interface. (10 Jun. 2003) The Problem of Defining Electronic Books.- Available at: <http://www.ejisdc.org/ojs2/index.php/ejisdc/article/view/188/146>
- Systems in Developing Countries, vol 23.- Available at: <http://online.liebertpub.com/doi/abs/10.1089/cpb.2007.0048>
- (19) Hinduja, Sameer. (2008) Deindividuation and Internet Software Piracy. Cyberpsychology & Behavior, Vol.11 (4) .- Available at: <http://online.liebertpub.com/doi/abs/10.1089/cpb.2007.0048>
- (20) Rouch, W. (29 Oct. 2001) E-Book Basics: E-Book Primer.- Available at: <http://www.ebookweb.org/basics/ebook.primer.htm>
- (21) Hillesund, T. (2001) Will E-Books Change The World?- First Monday, 6 (10).- Available at: http://www.firstmonday.dk/issues/issue6_10/hillesund/index.html
- (22) Hawkins, D. (July/Aug. 2000) Electronic Books: A Major Publishing Revolution: Part 1: General Considerations And Issues.- Online, 24: pp14-28.- Available at: http://www.findarticles.com/cf_o/m1388/4_24/63568430/p1/article.jhtml?term
- (23) Sawyer, Susan K. (2002) Electronic Books: Their Definition, Usage And Role In Libraries, Biological Sciences Library University Of Queensland Library Service (2).- Available at:

- The Electronic Library, 23 (1) pp. 9-16.- Available at:
<http://xtra.emeraldinsight.com/Insight/ViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2630230102.html>
- (٣٤) الإِنْتَرَانِتُ = Intranet هي شبكة داخلية تتشاءم على اختلاف أحجامها، هذه الشبكة تستخدم بروتوكولات إنترنت مثل FTP و HTTP و تستخدم خدمات إنترنت مثل البريد الإلكتروني، ولا يستطيع أي شخص من خارج المؤسسة أن يدخل لها، و محتويات هذه الشبكة تحددها الشركة، و عادة تحوي خدمات البريد الإلكتروني، و تنظيم المشاريع، و ساحات النقاش، و قاعدة بيانات، للمعلومات والخبرات، وهي باختصار وسيلة اتصال بين موظفي وأقسام الشركة، و وسيلة للمشاركة بالخبرات والمعلومات، و وسيلة لإنجاز الأعمال، ولا تحتاج هذه الشبكة سوى متصفح لتصفح محتوياتها واستخدام خدماتها وهذا يجعل التعامل معها عملية بسيطة على الموظفين." ويكيبيديا، الموسوعة الحرة. (فبراير ٢٠٠٨) إنترنت.- متاح في:
<http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A5%D9%86%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%86%D8%AA>
- (٣٥) شريف كامل شاهين (مايو ٢٠٠٠م). مصادر المعلومات الإلكترونية في المكتبات و مراكز المعلومات. - القاهرة: الدار المصرية اللبنانية. ص ٤.
- (36) Wikipedia, the free encyclopedia. (1 Mar. 2006) Vannevar Bush.- Available at:
- <http://eboni.cdlr.strath.ac.uk/documents/definition.html>
- (29) Cawkell, T. (Feb. 1999) Electronic Books.- Aslib Proceedings, (51) pp 54-58.- Available at:
<http://www.emeraldinsight.com/Insight/ViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2760540201.html>
- (30) Palmer, P. (Apr. 2001) The E-Book Revolution - Electronic Publishing - Brief Article - Statistical Data Included. - Available at:
http://www.findarticles.com/p/articles/m1365/is_9_31/ai_72050353/
- (31) Romano, F. (2001) E-Books and The Challenge Of Preservation.- Available at:
<http://www.clir.org/pubs/reports/pub106/ebooks.html>
- (32) Armstrong, C., Edwards, L. and Lonsdale, R. (2002) Virtually There? E-books in UK academic libraries.- Program: Electronic Library and Information Systems, 36 (4): pp. 216-227.- Available At:
<http://xtra.emeraldinsight.com/Insight/ViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2800360401.html>
- (33) Bennett, Linda and Landoni, Monica. (2005) E-Books In Academic Libraries.-

- (٤٣) زين عبد الهادي (٢٠٠١م). النشر الإلكتروني: التجارب العالمية مع التركيز على عمليات إعداد النص الإلكتروني.- في النشر الإلكتروني وتأثيره على مجتمع المعلومات: أبحاث ودراسات المؤتمر العلمي الثاني لمركز بحوث نظم وخدمات المعلومات بالتعاون مع قسم المكتبات والوثائق المعلوماتات بكلية الآداب - جامعة القاهرة.- القاهرة: المكتبة الأكاديمية، ص ١١١.
- (44) Randolph, Susan. E. (Feb. 2001) Are E-Books In Your Future?.- Information Outlook, 5 (2): pp 22-28.- Available at: <http://www.sla.org/content/Shop/Information/infoonline/2001/feb01/serandolph.cfm>
- (45) Ardito, Stephanie. (Apr. 2000) Electronic Books: To “E” or not to “E”; that is the question.- Searcher: the Magazine for Database Professionals, 8 (4): pp.28-39.- Available at: <http://www.infotoday.com/searcher/apr00/ardito.htm>
- (٤٦) ما هي برمجيات تقرأ النص المكتوب باليد أو بالطابعة ، حيث تترجم هذه البرامج السطور والخريشة (الخرايبش) الموجودة على الصفحة ثم تحولها إلى رموز ، وستحصل بذلك على طريقة سريعة لإدخال النص إلى جهاز الكمبيوتر ، وستستخدم هذه البرامج عادة مع الماسحة الضوئية (الإلكترونية).
- Library and Archives Canda. (27 Feb. 2001) Optical Character Recognition

- http://en.wikipedia.org/wiki/Vannevar_Bush
- (37) Wikipedia, the free encyclopedia. (6 Mar. 2006) Memex.- Available at: <http://en.wikipedia.org/wiki/Memex>
- (38) Chen, Ya-ning. (2003) Application And Development Of Electronic Books In An E-Gutenberg Age.- Online Information Review, 27 (1): pp. 8-16.- Available at: <http://xtra.emeraldinsight.com/InsightViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2640270101.html>
- (39) Wikipedia, the free encyclopedia. (4 Mar. 2006) History Of The Graphical User Interface.- Available at: http://en.wikipedia.org/wiki/History_of_the_graphical_user_interface
- (40) Wilson, R. (12 Oct. 2004) Evolution of Portable Electronic Books.- Ariadne (29).- Available at: <http://www.ariadne.ac.uk/issue29/wilson/intro.html>
- (41) Wikipedia, the free encyclopedia. (26 Feb. 2006) Michael S_ Hart.- Available at: http://en.wikipedia.org/wiki/Michael_S._Hart
- (42) Hart, M. (Aug. 1992) History And Philosophy of Project Gutenberg.- Available at: <http://www.gutenberg.net/history.html>

- at:<http://www.emeraldinsight.com/Insight/ViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2380210109.html>
- (53) Subba Rao, S. (2005) Electronic Books: Their Integration Into Library And Information Centers.- The Electronic Library, 23 (1): pp. 116-140.- Available at: <http://www.emeraldinsight.com/Insight/ViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2630230111.html>
- .(٥٤) محمد فتحي عبد الهادي (أغسطس ٢٠٠٥م).
الكتاب الإلكتروني ومستقبل صناعة النشر.-
أحوال المعرفة، (٣٩): ص ٤٤.
- (55) Subba Rao, S. (2005) Electronic Books: Their Integration Into Library And Information Centers.- The Electronic Library, 23 (1): pp. 116-140.- Available at: <http://www.emeraldinsight.com/Insight/ViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2630230111.html>
- (56) Looney, M. A. and Sheehan, M. (Jul. /Aug. 2001) Digitizing Education: A Primer On Ebooks.- EDUCAUSE Review, 36 (4): PP. 38-46 .- Available at: <http://www.educause.edu/ir/library/pdf/er0142.pdf>
- (OCR) as a Digitization Technology.- Available at: <http://www.collectionscanada.ca/9/1/p1-236-e.html>
- (47) Herther, Nancy. (2005) The E-Book Industry Today: A Bumpy Road Becomes An Evolutionary Path To Market Maturity.- The Electronic Library, 23 (1) : pp. 45-53.- Available at: <http://www.emeraldinsight.com/Insight/ViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2630230104.html>
- (48) Open Ebook Forum. (Sep. 2000).- Available at: <http://www.openebook.org/>
- (49) Introducing Microsoft Reader With Clear Type.- Cited in (28 Dec. 2004).- Available at: <http://www.microsoft.com/reader/>
- (50) Hubbard, J. (31 May 2000) Books of the Future.- Available at: <http://www.tk421.net/essays/ebooks.pdf>
- (51) Hawkins, D. (July/Aug. 2000) Electronic Books: A Major Publishing Revolution: Part 1: General Considerations And Issues.- Online, 24: pp14-28.- Available at: http://www.findarticles.com/cf_o/m1388/4_24/63568430/p1/article.jhtml?term
- (52) Subba Rao, S. (2003) Electronic Books: A Review And Evaluation.- Library Hi Tech, 21 (1): pp. 85-93.- Available

- LIBRARIAN'S EBOOK NEWSLETTER, 1 (3).- AVAILABLE AT:
[http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/
newsletter1-3/vol3-comparison.htm](http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/newsletter1-3/vol3-comparison.htm)
- (63) Electronic Publishing Resource Center. (14 Apr. 2003) Gemstar GEB150.- Available at:
[http://12.108.175.91/ebookweb/stories/
storyReader\\$81](http://12.108.175.91/ebookweb/stories/storyReader$81)
- (64) Chvatik, Daniel. (May 2000) SoftBook Reader.- Available at:
[http://www.atpm.com/6.05/softbookreader
.shtml](http://www.atpm.com/6.05/softbookreader.shtml)
- (65) Comparison of the SoftBook to the REB1200. (Apr. 2001) Librarian's eBook Newsletter, 1(4).- Available at:
[http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/
newsletter1-4/vol4-comparison.htm](http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/newsletter1-4/vol4-comparison.htm)
- (66) Electronic Publishing Resource Center. (14 Apr. 2003) Gemstar GEB2150.- Available at:
[http://12.108.175.91/ebookweb/stories/
storyReader\\$82](http://12.108.175.91/ebookweb/stories/storyReader$82)
- (67) Electronic Publishing Resource Center. (21 Jul. 2001) Cytale Cybook. Electronic Book Web.- Available at:
[http://12.108.175.91/ebookweb/stories/
storyReader\\$84](http://12.108.175.91/ebookweb/stories/storyReader$84)
- (68) Planet eBook - Tool description for goReader. (2005).- Available at:
- (57) Subba Rao, S. (2004) Electronic Book Technologies: An Overview Of The Present Situation.- Library Review, 53 (7): pp. 363-371.- Available at:
[http://www.emeraldinsight.com/Insight/
ViewContentServlet?Filename=Published/
EmeraldFullTextArticle/Articles/03505307
04.html](http://www.emeraldinsight.com/InsightViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/0350530704.html)
- (58) DiNucci, D. (1999) Electronic Books: The Future Of Publishing?.- Available at:
[http://www.publish.com/features/9908/e-
books/e-books.html](http://www.publish.com/features/9908/e-books/e-books.html)
- (59) WILSON, R. (12 OCT. 2004) EVOLUTION OF PORTABLE ELECTRONIC BOOKS.- ARIADNE (29).- AVAILABLE AT:
[http://www.ariadne.ac.uk/issue29/wilson/
intro.html](http://www.ariadne.ac.uk/issue29/wilson/intro.html)
- (60) Hawkins, D. (Jul./Aug. 2000) Electronic Books: A Major Publishing Revolution: Part 1: General Considerations And Issues.- Online, 24: pp14-28.- Available at:
[http://www.findarticles.com/cf_o/m1388/
4_24/63568430/p1/article.jhtml?term=4](http://www.findarticles.com/cf_o/m1388/4_24/63568430/p1/article.jhtml?term=4)
- (61) Rocket eBook. (2006).- Electronic Book in Libraries, 1 (3).- Available at:
[http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/
devices/device1.htm](http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/devices/device1.htm)
- (62) FIRST-HAND COMPARISON OF THE ROCKET EBOOK TO THE REB1100. (FEB. 2001).-

- (74) Toshiba GENIO (12 Jan. 2006).- Electronic Book in Libraries.- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/devices/device18.htm>
- (75) HP Jornada 560 Series (12 Jan. 2006).- Electronic Book in Libraries.- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/devices/device19.htm>
- (76) Compaq iPac (12 Jan. 2006).- Electronic Book in Libraries.- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/devices/device8.htm>
- (77) Francis Li. (11 Aug. 2002) Myfriend Review .- Electronic Publishing Resource Center.- Available at:
[http://12.108.175.91/ebookweb/stories/storyReader\\$1609](http://12.108.175.91/ebookweb/stories/storyReader$1609)
- (78) Hiebook. (12 Jan. 2006).- Electronic Book in Libraries.- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/devices/device13.htm>
- (79) Franklin eBookMan. (12 Jan. 2006).- Electronic Book in Libraries.- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/devices/device5.htm>
- (80) FindTheBest.com, Inc. Guide To Choosing E-Readers.- Available at:
<http://e-readers.findthebest.com/guide>
- (69) New & Forthcoming eBook Products. (Jun. 2002).- Librarian's eBook Newsletter, 2(5) .. Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/newsletter2-5/new.htm>
- (70) Burk, R. (2001) E-Book Devices And The Marketplace: In Search Of Customers.- Library Hi Tech 19 (4)): PP. 325-331.- Available at:
<http://www.emeraldinsight.com/InsightViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2380190402.html>
- (71) BARNETT, S. (1 MAY 2000) HANDSPRING VISOR.- PEN COMPUTING MAGAZINE.- AVAILABLE AT:
<http://www.pencomputing.com/palm/Reviews/visor1.html>
- (72) Gibbons, Susan. Palm Handheld Series.- Electronic Book In Libraries.- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/devices/device6.htm>
- (73) New eBook Options for Pocket PC Owners. (Oct. 2001) Librarian's eBook Newsletter, 2 (1).- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/newsletter2-1/pocketpc.htm>

- <http://www.emeraldinsight.com/InsightViewContentServlet?Filename=Published/EmeraldFullTextArticle/Articles/2800380405.html>
- (91) Classic Planet PDF. (28 Jun. 2001) Adobe Updates Free Acrobat Ebook Reader To Version 2.2.- Available at:
<http://www.planetpdf.com/mainpage.asp?webpageid=1525>
- (92) Coulter, C. (Nov. 2001) AportisDoc Mobile: Read Palm Documents On Your Pocket PC.- SmartPhone & Pocket PC Magazine.- Available at:
http://pocketpcmag.com/_archives/nov01/ReadPalmDocs.asp
- (93) ION Systems, Inc. (2002) About eMonocle™.- Available at:
<http://www.ionsystems.com/emonocle/>
- (94) ICE Book Reader Professional - ultimate e-book reader.- Available at:
<http://www.hot-shareware.com/home-education/ice-book-reader-professional/>
- (95) Crocker, R. (2005) Microsoft Reader FAQ 1.1 (Unofficial).- Planet eBook - eBooks Community.- Available at:
<http://www.planetebook.com/mainpage.asp?webpageid=103>
- (96) eBookMall, Inc. (2005) Microsoft Word Knowledge.- Available at:
<http://ebookmall.com/knowledge-collection/microsoftword.htm>
- (81) Amazon E-book E-readers.- Available at:
<http://e-readers.findthebest.com/d/a/Amazon>
- (82) Barnes and Noble E-book E-readers.- Available at:
<http://e-readers.findthebest.com/d/a/Barnes-and-Noble>
- (83) Sony E-book E-readers.- Available at:
<http://e-readers.findthebest.com/d/a/Sony>
- (84) Kobo E-book E-readers.- Available at:
<http://e-readers.findthebest.com/d/a/Kobo>
- (85) CNET.- Available at: <http://www.cnet.com/>
- (86) PC Magazine.- Available at:
<http://www.pcmag.com/>
- (87) PC World.- Available at:
<http://www.pcworld.com/>
- (88) Mac World.- Available at:
<http://www.macworld.com/>
- (89) Lynch, C. (Jun. 2001) The Battle To Define The Future Of The Book In The Digital World.- First Monday 6 (6).- Available at:
http://firstmonday.org/issues/issue6_6/lynch/index.html
- (90) Subba Rao, S. (8 Jul. 2004) E-Book Technologies In Education And India's Readiness.- Program: electronic library and information systems, 38 (4): pp. 257-267.- Available At:

- (102) <http://www.ukoln.ac.uk/dlis/models/studies/elec-pub/elec-pub.htm>
- (103) eBookMall, Inc. (2006) Adobe Reader Knowledge.- Available at:
<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/adobe-ebook.htm>
- (104) eBookMall, Inc. (2006) Gemstar eBook Knowledge.- Available at:
<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/gemstar.htm>
- (105) eBookMall, Inc. (2006) hiebook Knowledge.- Available at:
<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/hiebook.htm>
- (106) eBookMall, Inc. (2006) HTML Knowledge.- Cited in (4 Jan. 2007).- Available at:
<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/html.htm>
- (107) eBookMall, Inc. (2006) Instant eBook Knowledge.- Available at:
<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/instant-ebook.htm>
- (108) eBookMall, Inc. (2006) Microsoft Reader Knowledge.- Available at:
<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/microsoft-reader.htm>
- (109) eBookMall, Inc. (2006) Microsoft Word Knowledge.- Available at:
- (97) New Alliances and an Upgrade for Franklin's eBookMan. (Dec. 2001).- Librarian's eBook Newsletter, 2 (2).- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/newsletter2-2/ebookman.htm>
- (98) Boulder, Colo. (7 Jul. 2000) NetLibrary Provides Off Line eBook Reading Experience With Launch of NetLibrary eBook Reader™ Software.- NetLibrary - News & Events.- Available at:
<http://www.netlibrary.com/Librarian/Home/PressReleases/20000707.htm>
- (99) eBookMall, Inc. (2005) Palm Reader Knowledge Reader.- Cited in (2 Apr. 2006).- Available at:
<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/palm.htm>
- (100) TK3 Reader. (2006).- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebook/software/software9.htm>
- (101) EBooks for Children.- Librarian's eBook Newsletter, 1 (4).- Available at:
<http://www.lib.rochester.edu/main/ebooks/newsletter1-4/vol4-children.htm>
- (102) Armstrong, C. and Lonsdale, R. (Apr. 1998) The Publishing of Electronic Scholarly Monographs and Textbooks.- Available at:

لأنها بعض يتعلق بالإنترنت على وجه الخصوص؛ وليس جرائم غش معلوماتي فقط؛ بل إن بعضها يتعلق بدخل ضمن زمرة الجرائم ضد الأشخاص كالقتل والتحرير عليه.

(١١٦) هي جرائم لا تتصف بالعنف أو القوة عند ارتكابها، ولكنها تسمى بسلمات بسيطة لا تستغرق ثوانٍ معدودة. انظر: نوال عبدالهادي، تقييم فعاليات المواجهة التشريعية لجرائم الإنترت، مجلة العدل، العدد ٣١، ٢٠١٤هـ.

(١١٧) ذلك لصعوبة اكتشاف دليل ثبوتها؛ فلا أثر فيها لأي عنف أو دماء، وإنما مجرد أرقام وبيانات. انظر: محمد علي العريان، الجرائم المعلوماتية، (ص ٢٥ - ٣٦)، نقلًا عن أعمال الندوة الإقليمية حول «الجرائم المتصلة بالكمبيوتر»، ٢٠ - ١٩، نيسان / يونيو ٢٠٠٧م، المملكة المغربية، ص ٥٢.

(١١٨) الأحكام السلطانية، ص ٣٢٢، وانظر: عبدالقادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي، ٦٦/١.

(١١٩) عارف خليل أبو عيد، جرائم الإنترت - دراسة مقارنة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد ٥، العدد ٣، ص ٨٢.

(١٢٠) عيفي كامل عيفي (٢٠٠٣م). جرائم الحاسوب وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية ودور الشرطة والقانون. دراسة مقارنة - منشورات الحلبى الحقوقية، بيروت، ص ٣٢.

(١٢١) www.arablaw/Download cyber crimes_General.doc.

<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/microsoft-word.htm>

(110) eBookMall, Inc. (2006) Mobipocket Knowledge.- Available at:

<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/mobi.htm>

(111) eBookMall, Inc. (2006) Palm Reader Knowledge.- Available at:

<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/palm.htm>

(112) eBookMall, Inc. (2006) Plain Text Knowledge.- Available at:

<http://www.ebookmall.com/knowledge-collection/plain-text.htm>

(١١٣) فايز بن عبدالله الشهري. التحديات الأمنية لوسائل الاتصال الجديدة: دراسة الظاهرة الإجرامية على شبكة الإنترت. - المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، مج ٢٠ (٣٩) - ص ١٣٣، ١٤٤.

(١١٤) حسن بن أحمد الشهري. قانون دولي موحد لمكافحة الجرائم الإلكترونية: تصور مقترن. - المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، مج ٥٣ (٥) - ص ٥ - ٦.

(١١٥) جدير بالذكر أن حداثة هذه الجرائم جعلها محل خلاف بين الباحثين: فبعضهم يطلق عليها جرائم الحاسوبات، في حين أن فريق ثان يطلق عليها: الغش المعلوماتي؛ ويدرك هرريق ثالث إلى استخدام تعبير: الجرائم المعلوماتية؛ وهو ما اعتمدناه في المتن؛ لأنه أكثر تعبيراً عن المقصود؛ فهي ليست جرائم حاسوب فقط

- %85%D9%87%D8%A7-
 %D8%AD%D8%B3%D8%A8-
 %D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%
 86%D9%88%D9%86
- (١٢٩) محمود صالح العادلي. (٢٠٠٦). الجرائم المعلوماتية: ماهيتها - وصورها - ورشة العمل الإقليمية حول : تطوير التشريعات في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية" هيئة تنظيم الاتصالات بالتعاون مع : مركز التميز العربي التابع للاتحاد الدولي للاتصالات. - متاح في : <http://www.ituarabic.org/coe/2006/E-Crime/Documents%20and%20Presentations/DAY%201/Doc2-Text-ar.DOC>
- (١٣٠) محمود صالح العادلي (٢٠٠٦م). الجرائم المعلوماتية: ماهيتها - وصورها - ورشة العمل الإقليمية حول : تطوير التشريعات في مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية" هيئة تنظيم الاتصالات بالتعاون مع : مركز التميز العربي التابع للاتحاد الدولي للاتصالات. - متاح في : <http://www.ituarabic.org/coe/2006/E-Crime/Documents%20and%20Presentations/DAY%201/Doc2-Text-ar.DOC>
- (١٣١) محمود نجيب حسني - بند ١٠٧٨، ص ٨٠٣
- (١٣٢) مصطفى سمارة (٢٠٠٨م). الجريمة الإلكترونية. - مجلة المعلوماتية، ع ٢٩. - متاح في : <http://infomag.news.sy/index.php?inc=issues/howarticle&issuenb=29&id=590>
- (١٢٢) يونس عرب ، موسوعة القانون وتقنيـة المعلومات ، دليل أمن المعلومات والخصوصية ، جرائم الحاسوب والإـنترنت ، الجزء الأول ، منشورات اتحاد المصارف العربية ، الطبعة الأولى ، ص ٢١٣ .
- (١٢٣) علي عبد القادر القهوجي (١٩٩٢م). الحماية الجنائية لبرامج الحاسـب. - جامعة الاسكندرية - كلية الحقوق: مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية ، ع ٢٤ ، ص ١٧٢ .
- (١٢٤) هشام محمد فريد رستم (١٩٩٥م). قانون العقوبات ومخاطر تقنية المعلومات. -أسيوط: مكتبة الآلات الكاتبة ، ص ٣٤ .
- (١٢٥) سميرة معاشي ، مجلة المنتدى القانوني ، ماهية الجريمة المعلوماتية ، (ص ٢٧٥ . وما بعدها)، التفتيش في الجرائم المعلوماتية في النظام السعودي ، رسالة ماجستير، ١٤٢٢ هـ (٢٠١١م) ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية (ص ٦٣ . وما بعدها).
- (١٢٦) عبد الفتاح مراد. شرح جرائم الحاسوب والإنترنت ، دار الكتب والوثائق المصرية ، ص ٣٨
- (١٢٧) المرجع السابق
- (١٢٨) أنواع الجرائم وتقسيمها حسب القانون. - محاماة نت متاح في : <http://www.mohamah.net/answer/7413/>
- D8%A3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85%D9%88-%D8%AA%D9%82%D8%B3%D9%8A%D9%

%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B1%D8%
%A7%D8%A6%D9%85%20%D8%A7%D9%
84%D8%A5%D9%84%D9%83%D8%AA%D
8%D1%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A9
%20-
%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B9%
D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A9.docx

(١٢٨) عبد الفتاح مراد. شرح جرائم الحاسوب
والإنترنت، ص ٤٢

تعريف مصطلح الإستراتيجية.- متاح في:
<http://faculty.ksu.edu.sa/28723/DocLib/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81%D8%0%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%AC%D9%8A%D8%A9.doc>

(١٣٤) سبق ذكرها في الجرائم المعلوماتية ضد النفس
ضمن التصنيف الأول لأنواع الجرائم
المعلوماتية

يونس عرب (١٠-١٢-٢٠٠٢م). جرائم الكمبيوتر والإنترنت: إيجاز في المفهوم وال圜ق والخصائص والصور والقواعد الإجرائية للملاخصة والاثباتات.- ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر الامن العربي -٢٠٠٢م - تنظيم المركز العربي للدراسات والبحوث الجنائية - أبو ظبي.- متاح في:

<http://faculty.ksu.edu.sa/6955/Documents/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA/%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%85%D9%20%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%85%D8%A8%D9%8A%D9%88%D8%AA%D8%B1%20%D9%88%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%B1%D9%86%D8%AA.docx>

(١٣٦) جميل عبد الباقي الصغير (١٩٩٢م). القانون الجنائي والتكنولوجيا الحديثة: الكتاب الأول، الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسوب الآلي.- القاهرة: منشورات دار النهضة العربية.

١٣٧) إدارة الدراسات والبحوث (٤٣٢ هـ). دعاوى الجرائم الإلكترونية وأدلة إثباتها في التشريعات العربية بين الواقع والمأمول. - متاح في:

<http://www.carjj.org/sites/default/files/%D8%AF%D8%B9%D8%A7%D9%88%D9%89%20>

(١٤٥) إدارة الدراسات والبحوث (١٤٣٦هـ). سبق ذكره
 (١٤٦) الإجراءات الوقائية والتعاون الدولي لمحاربة
 الجريمة الإلكترونية، ضمن أعمال الندوة
 الإقليمية حول "الجرائم المتصلة بالكمبيوتر"،
 ١٩-٢٠ نيسان/يونيو ٢٠٠٧م، المملكة المغربية.-

متاح في:

<ftp://pogar.org/LocalUser/pogarp/ruleoflaw/cybercrime-09a.pdf>

(١٤٧) The Internet Crime Complaint Center (IC3). (2013) Annual Report: 2013 IC3 Annual Report.- Available at: <http://www.ic3.gov/media/annualreports.aspx>

(١٤٨) Ponemon Institute October 2013 2013 Cost of Cyber Crime Study: Global Report Benchmark Study in Six Countries.- Available at: http://www.hpentersesecurity.com/colateral/report/Ponemon2013CyberCrimeReport_Global_1013.pdf

(١٤٩) Price, D. (Sept. 2013) Sizing the piracy universe.- NetNames Piracy Analysis: Sizing the piracy universe.- Available at: <http://copyrightalliance.org/sites/default/files/2013-netnames-piracy.pdf>

(١٤١) Un-Escwa United Nation Economic And Social Commission For Western Asia. (2013) The ESCWA Cyber Legislation Digest .- Available at: <http://isper.escwa.un.org/LinkClick.aspx?fileticket=IUao2k4TGpw%3d&tabid=161&language=ar-LB>

(١٤٢) Brahma Sanou, Director of the ITU Telecommunication Development Bureau. (2014) The World in 2014: ICT Facts and Figures.- Available at: <http://www.itu.int/en/ITU-D/Statistics/Documents/facts/ICTFactsFigures2014-e.pdf>

(١٤٣) International Telecommunication Union The Key 2005-2014 ICT Data For The World, By Geographic Regions And By Level Of Development, For The Following Indicators.- Available at: <http://www.itu.int/en/ITU-D/Statistics/Pages/stat/default.aspx>

(١٤٤) يونس عرب (٢٠٠٢م). جرائم الحاسوب والإنترنت .-ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر الأمن العربي - تنظيم المركز العربي للدراسات والبحوث الجنائية - أبو ظبي ١٠.- متاح في: <http://doc.abhatoo.net.ma/IMG/doc/dro35.doc>

